مجلة إسلامية شهرية جامعة

البيان

AL BAYAN

السنة الثامنة والعشرون . العدد ٣١٠ . جمادى الآخرة ١٤٣٤ هـ . أبريل - مايو ٢٠١٣ م

هل لا تزال مصر
هي الجائزة؟

البابا فرنسيس..
هل سيكون
أوباما الفاتيكان؟

مناط البغي والخروج
في الواقع المعاصر

سورية.. الثغر الدعوي
المكشوف

عنف الأمم المتحدة ضد المرأة

مجلة البيان
إسلامية . شهرية . جامعة

خدمة العملاء

السعودية
ص. ب ٢٦٩٧٠ الرياض: ١١٤٩٦.
الهاتف الموحد: ٩٢٠٠٠٤٥٤٨
هاتف: ٤٥٤٦٨٦٨ ـ فاكس: ٤٥٣٢١٢١

للمراسلات عبر البريد الإلكتروني

التحرير
editors@albayan.co.uk
خدمة العملاء
sub@albayan.co.uk
التسويق
sales@albayan.co.uk
العلاقات العامة
pr@albayan.co.uk

المـوزعـــون

الأردن: الشركة الأردنية للتوزيع، عمان ص. ب ٣٧٥ هاتف: ٥٣٥٨٨٥٥، فاكس: ٥٣٣٧٧٣٣.
الإمارات العربية المتحدة: شركة الإمارات للطباعة والنشر، دبي ص. ب ٦٠٤٩٩ هاتف : ٣٩١٦٥٠١، فاكس ٢٦٦٦١٢٦ .
سلطنة عُمان: مؤسسة العطاء للتوزيع، ص.ب ٤٧٣ ـ العذيبة ١٣٠ ـ هاتف: ٢٤٤٩١٣٩٩ ـ فاكس: ٢٤٤٩٣٢٠٠ .
البحرين: مؤسسة الهلال لتوزيع الصحف ـ **المنامة:** ص.ب ٢٢٤ هاتف ٥٣٤٥٥٩ ـ٥٣٤٥٦١، فاكس ٥٣١٢٨١.
السعودية : الشركة الوطنية للتوزيع: هاتف: ٤٨٧١٤١٤ ـ فاكس: ٤٨٧١٤٦٠.
السودان: الخرطوم، مكتب المجلة ٨٣٢١٢١٨٣.
قطـر: دار الشرق للطباعة والنشر والتوزيع، الدوحة هاتف: ٤٥٥٧٨١٠ - ٤٥٥٧٨١١ - ٤٥٥٧٨١٢ - فاكس: ٤٥٥٧٨١٩.
الكويت: شركة المجموعة الكويتية للنشر والتوزيع، ص. ب: ٢٩١٢٦ ـ الكويت الرمز البريدي ١٣١٥٠ ـ هاتف: ٢٤٠٥٣٢١ ـ ٢٤١٧٨١٠ ـ فاكس: ٢٤٧٨٠٩.
المغـرب: سوشبرس للتوزيع، الدار البيضاء، ش جمال بن أحمد ص. ب ١٣٦٨٣ ـ هاتف: ٤٠٠٢٢٣ ـ فاكس: ٢٤٦٢٤٩.
اليمـن: دار القدس للنشر والتوزيع، صنعاء : ص. ب ١١٧٧٦ الطريق الدائري الغربي أمام الجامعة القديمة، هاتف: ٢٠٦٤٦٧ ـ فاكس: ٤٠٥١٣٥
تونس: الشركة التونسية للصحافة، ت ٠٠٢١٦٧١٣٢٢٤٩٩ - فاكس: ٠٠٢١٦٧١٣٢٢٠٠٤

رئيس التحرير
أحمد بن عبد الرحمن الصويان
alsowayan@albayan.co.uk

مدير التحرير
د. عبد الله بن سليمان الفراج

هيئة التحرير
أحمد بن عبد العزيز العامر
د. عبد العزيز بن محمد آل عبد اللطيف
د. يوسف بن صالح الصغير
فهد بن صالح العجلان
د. أحمد بن عبد المحسن العساف
فيصل بن علي أحمد الكاملي

سكرتير التحرير
إسلام السيد علي

الإخراج الفني
محمد سالم لرضي

عنوان المجلة على الشبكة العالمية
www.albayan.co.uk
YouTube | | |

اشتراكات البيان Whatsapp & SMS
٠٠٩٦٦٥٥٤١٩٢٤١٣

الحسابات

السعودية: مصرف الراجحي
آي بان: SA١٣٨٠٠٠٠٢٩٦٦٠٨٠١٠٠٢١٠٠٧

الاشتراكات

السعودية ودول الخليج	١٢٠	ريال سعودي
بريطانيا وإيرلندا	٤٧	يورو
أوروبا	٥٥	يورو
البلاد العربية وإفريقيا	٤٥	يورو
أمريكا وبقية دول العالم	٥٥	يورو
المؤسسات الرسمية	٦٠	يورو

الافتتاحية

٤ **الرحمة.. خط دعوي أصيل**
التحرير

العقيدة والشريعة

٦ **المستجدات الفقهية المعاصرة في الأطعمة والأشربة**
د. نور الدين بوكردید
١٤ **تغيير الشيب بالسواد.. دراسة فقهية مقارنة**
د. علي محمد مقبول الأهدل

السياسة الشرعية

١٨ **مناط البغي والخروج في الواقع المعاصر**
محمد بن شاكر الشريف

مِلَلٌ ونِحَل

٢٢ **البابا فرنسيس.. هل سيكون أوباما الفاتيكان؟**
فيصل بن علي الكاملي

كلمات في المنهج

٢٦ **حب الكافر لذاته مع بغض كفره.. هل يجوز شرعاً؟**
أملاه عبد الرحمن بن ناصر البرَّاك

قضايا دعوية

٣٠ **الوكالة على الصدقة وأهميَّتها في الدعوة إلى الله**
سحر شعير

قضايا تربوية

٣٤ **منظور ابن خلدون في اكتساب اللغة العربية**
أحمد العوني

نص شعري

٣٧ **حديث الصقيل** أسامة المحوري

ملف العدد

٣٩ «ولا يزالون يقاتلونكم»
أسماء بنت عبد الرازق

٤٠ مفهوم العنف ضد المرأة وجذوره التاريخية
مها بنت علي المانع

٤٤ وقفات شرعية مع مفهوم العنف ضد المرأة في الاتفاقيات الدولية
وفاء بنت محمد العيسى

٤٨ العنف الممسكوت عنه!
شذا بنت عبد العزيز الغيث

٥٢ حوار مع المهندسة كاميليا حلمي
حاورتها: أسماء بنت عبد الرازق

٥٦ عنف الأمم المتحدة ضد المرأة
مركز باحثات

منتدى القراء

٥٨ وكما تدين تدان..
سمية رفاعي

المسلمون والعالم

٦٠ هل لا تزال مصر هي الجائزة؟
د. عبد العزيز كامل

٦٦ سورية.. الثغر الدعوي المكشوف
محمد عمر الملحم

٧٠ اليمن.. حكمة غائبة وأزمات متعددة
مراد باخريصة الحضرمي

٧٦ مرصد الأحداث
عمرو عبد البديع

عين على العدو

٨٢ الفلسطينيون بعد تشكيل الحكومة الصهيونية
د. عدنان أبو عامر

في دائرة الضوء

٨٤ المؤامرة على الفصحى ورسالتها باسم التجديد
أ. د. محمد عبد العليم الدسوقي

الباب المفتوح

٨٨ الارتقاء بالثقافة السياسية
د. طه أحمد الزيدي

قصة قصيرة

٩٢ وأشرق قلبها بالنور
نبيلة عبد العزيز حويحي

الورقة الأخيرة

٩٤ ابن تيمية ومعالم طبية
د. عبد العزيز بن محمد آل عبد اللطيف

[كلمة صغيرة]

التخطيط للتغيير

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم المرسلين.. وبعد:

فيحدث التغيير - بنوعيه الإيجابي والسلبي - في المجتمعات إما بشكل مفاجئ يُحدث طفرة واضحة في المجتمع، كما حدث في بلاد الثورات العربية، وإما بشكل تدريجي يمتد أحياناً لعدة سنوات، وهو الأكثر حدوثاً في جميع البيئات.

ويحدث التغيير التدريجي في الغالب خلال خمس مراحل مترابطة تقود إلى بعضها:

المرحلة الأولى: الإعداد للتغيير

وتبدأ باستثارة الموضوع المراد تغييره في بعض وسائل الإعلام، ثم تقرأ وتحلل ردود الأفعال الاجتماعية حوله، ويمكن أن تسمى هذه المرحلة مرحلة (جس النبض).

المرحلة الثانية: التسويق للتغيير

ويحدث تسويق التغيير تدريجياً باستخدام ثقافة المجتمع نفسه، فيُصدَّر التغيير مثلاً بما لا يتعارض مع الشريعة الإسلامية أو مع العادات والتقاليد ونحوها، ويختلف هذا باختلاف البيئات، وهذه المرحلة يتم التركيز فيها بادئ الأمر على هوامش التغيير لا على أصله.

المرحلة الثالثة: إثارة الجدل والحوار

ويستثار الجدل في بعض وسائل الإعلام أو المحاضن الثقافية في الموضوع المراد تغييره؛ من أجل استنطاق واستدراج المخالفين للمشاركة، وتشجيع أطراف الخلاف للحوار والجدل حوله.. ويمكن توسيع دائرة النقاش تدريجياً بهدف تطبيع المجتمع على سماع الآراء المخالفة.

المرحلة الرابعة: الدعم والانحياز

ويحدث ذلك بتغليب أحد اتجاهي الحوار بطرف خفي أحياناً، أو بشكل مباشر أحياناً أخرى، ويتم ذلك بعدة وسائل، منها:

١ - الدعم الديني: وذلك باستقطاب اجتهاد شرعي مخالف للسائد في المجتمع من الداخل، أو من الخارج إذا لزم الأمر.

٢ - الدعم السياسي: وذلك بتأييد شخصية اعتبارية غير رسمية أو بتصريح حذر من مسؤول غير رسمي.

٣ - الضغط الأجنبي: من خلال الاتفاقيات الأممية أو السفارات.

ويصبح الإعلام أداة الانحياز الرئيسة التي تدعم الاتجاه المطلوب في التغيير.

المرحلة الخامسة: الحسم

ويحدث حسم التوجه بقرار سياسي أو بإصدار نظام أو قانون ينهي حالة التردد والترقب، يتبعه توظيف الإعلام والفتوى وأقلام المثقفين لتأييده وتزيينه في المجتمع.

وعجلة التغيير والانتقال بين هذه المراحل تتفاوت حسب التأثير الاجتماعي الذي تحدثه كل مرحلة من المراحل آنفة الذكر.

واستيعاب خطاب كل مرحلة يعين على بناء استراتيجية للإصلاح وتحصين المجتمعات من عوادي التغيير وأعاصير الإعلام!

الرحمة..

خط دعوي أصيل

الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على رسوله محمد النبي الأمين، أما بعد:

فالرحمة قيمة عليا ومعلم أصيل في دين الإسلام، فنجدها في صفات المولى الجليل وأفعاله كما نجدها في صفات الرسول ﷺ، وكذلك نجدها في تشريعات الإسلام كلها وفيما أمر الله به عباده بحيث تكون الرحمة الصفة الأبرز التي تحتوي في داخلها أو تهيمن على بقية الصفات الأخرى، قال الله تعالى: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾ [الأنعام: ٥٤]، وقال تعالى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأعراف: ١٥٦]، وقال رسول الله ﷺ: «إن الله كتب كتاباً قبل أن يخلق الخلق: إن رحمتي سبقت غضبي، فهو مكتوب عنده فوق العرش»(١)، وبيَّن تعالى أنه لم يرسل رسوله محمداً إلى الخلق كافة إلا رحمة منه تعالى بالعالمين، كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلاَّ رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، وفي أسمائه الحسنى اسم الرحمن واسم الرحيم.

وقد ندب الله تعالى عباده إلى الرحمة وأن يرحم بعضهم بعضاً ووعدهم على ذلك بالعطايا العظيمة، وحذرهم من فقدان الرحمة من نفوسهم؛ فقال رسول الله ﷺ: «الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا أهل الأرض يرحمكم أهل السماء»(٢)، وقال: «لا تنزع الرحمة إلا من شقي»(٣)، وقال: «من لا يرحم الناس لا يرحمه الله»(٤)، وقال: «إنه من لا يَرحم لا يُرحم»(٥)، وعندما كان إبراهيم بن محمد رسول الله ﷺ يجود بنفسه، فجعلت عينا رسول الله ﷺ تذرفان، قال له عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه: وأنت يا رسول الله؟ فقال: «يا ابن عوف إنها رحمة»(٦)، وقد فاضت أيضاً عينا رسول الله ﷺ لما كان يعالجه ولد من أولاد إحدى بناته - رضي الله تعالى عنهن - في الاحتضار، فقال له سعد: ما هذا؟ قال: «إنها رحمة، وضعها الله في قلوب من يشاء، وإنما يرحم الله من عباده الرحماء»(٧).

---

(١) أخرجه البخاري رقم ٧٥٥٤.
(٢) أخرجه أحمد رقم ٦٤٩٤.
(٣) أخرجه الترمذي رقم ١٩٢٣ وحسنه الألباني.
(٤) أخرجه الترمذي رقم ١٩٢٢ وقال هذا حديث حسن صحيح وصححه الألباني.
(٥) أخرجه الترمذي رقم ١٩١١ وصححه الألباني.
(٦) أخرجه البخاري رقم ١٣٠٣.
(٧) أخرجه أبو داود في سننه رقم ٣١٢٥ وصححه الألباني.

وسعة رحمة رب العالمين لا تتصور حدودها، ولهذا يقول الرسول الكريم: «جعل الله الرحمة مائة جزء، فأمسك عنده تسعة وتسعين جزءاً، وأنزل في الأرض جزءاً واحداً، فمن ذلك الجزء يتراحم الخلق، حتى ترفع الفرس حافرها عن ولدها خشية أن تصيبه»[1]، وفي رواية: «إن الله خلق يوم خلق السماوات والأرض مائة رحمة كل رحمة طباق ما بين السماء والأرض، فجعل منها في الأرض رحمة، فبها تعطف الوالدة على ولدها، والوحش والطير بعضها على بعض، فإذا كان يوم القيامة أكملها بهذه الرحمة»[2]، وطباق ما بين السماء والأرض أي تملأ ما بين السماء والأرض، فكل ما نراه من مظاهر الرحمة في الأرض بين الخلق، سواء العقلاء أو الحيوان على اتساع العالم كله من شرقه إلى غربه ومن شماله إلى جنوبه وعلى مدى الزمن كله؛ لا يتجاوز جزءاً من مائة جزء، فلو علم الناس ما عند الله من الرحمة لطمع في رحمته تعالى كل أحد حتى الكافرين به كما ورد في الحديث: «فلو يعلم الكافر بكل الذي عند الله من الرحمة لم ييأس من الجنة»[3].

ومن خلال الرحمة المقررة في النصوص السابقة يتبيَّن أن التشريعات كلها رحمة، وإن بدا من ظاهر بعضها عند من لا يعلمون أن فيها ما يعد شديداً أو قاسياً، فإنه ينطلق من الرحمة، إذ لا تستقيم الأمور إلا بذلك، وإن أكثر ما ينظر إليه البعض من غير المسلمين على أن فيه قسوة وشدة الحدود كالقتل للقاتل ورجم أو جلد الزاني وقطع السارق وجلد شارب الخمر؛ لكن هذا النظر نظر أعور؛ لأنه لم ينظر إلا بعين واحدة فرأى جانباً واحداً ولم يبصر الجانب الآخر، فإذا كان قد أبصر الأثر على مَن أقيم عليه الحد لكنه لم يبصر الجانب الآخر وهو أثر الجاني على المجني عليه أو على المجتمع، ولم يبصر الجانب الذي يوفره إقامة الحد للمجتمع من الأمن والأمان والاستقرار وما ينزع من الضغائن والأحقاد بين الناس عندما يشعر كل إنسان أنه قد أُخذ له بحقه فتسكن نفسه ويهدأ باله ويتوجه إلى أعماله ليكون عنصراً فعالاً منتجاً في مجتمعه.

وقد أبان أحد الشعراء أن القسوة لا تراد لذاتها وإنما تراد لما يترتب عليها من الآثار المحمودة، وهو بذلك يعبر عن النظرة الصحيحة لحكمة العقوبة، فقال:

فقسا ليزدجروا ومن يك حازماً
فليقس أحياناً على من يرحم

ومن خلال هذه الرحمة التي تسيطر على التشريعات الإسلامية جميعها، ينبغي أن يتحرك الدعاة بين الناس فيعلون من قيمة الرحمة في تعاملهم مع الآخرين وفي دعوتهم إلى التراحم وفي تغليب الرحمة على الغضب وتغليب التبشير على التنفير وتغليب التيسير على التعسير، ولا تكون الرحمة مجرد شعار يرفع أو مادة للتدريس فقط، بل ينبغي أن تكون مع ذلك سلوكاً أصيلاً في التصرفات مع البعيد والقريب والعدو والصديق، بل إن المسلم الحق ليجهد وينصب ويتحمل المشاق من رحمته بالناس، فما بذل النفس وإنفاق المال في الجهاد والخروج في طلب العلم وتعليمه لمن يجهله ويحتاج إليه؛ إلا أثراً من آثار الرحمة التي تغلف كيان المسلم كله، وقد كان رسولنا الكريم ﷺ الذي أرسله ربه رحمة للعالمين يدخل الصلاة وهو يريد أن يطيلها فما هو إلا أن يسمع بكاء الطفل حتى يتجوز فيها رحمة بأم الطفل لما يعلم من وجدها عليه كما قال: «إني لأدخل في الصلاة وأنا أريد إطالتها، فأسمع بكاء الصبي، فأتجوز في صلاتي مما أعلم من شدة وجد أمه من بكائه»[4]، وكان النبي ﷺ لا يدخل على أحد من النساء إلا على أزواجه، إلا أم سليم، فإنه كان يدخل عليها، فقيل له في ذلك، فقال: «إني أرحمها قتل أخوها معي»[5]، بل إن الرحمة في خلق المسلم قد تجاوزت الإنسان إلى الحيوان فقد قال رجل لرسول الله ﷺ: «يا رسول الله إني لأذبح الشاة وأنا أرحمها - أو قال: إني لأرحم الشاة أن أذبحها - فقال: «والشاة إن رحمتها رحمك الله»[6].

ولا تنافي بين الرحمة وبين الشدة والغلظة على المعاندين المحادين لله ورسوله، قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ٧٣]، فالجهاد والغلظة عمل بالجوارح وهو ثمرة من ثمار الرحمة، فهو رحمة بهم كي تحملهم الغلظة على التوبة والأوبة إلى الحق كي لا يكونوا من أهل النار، ورحمة بالجماعة كي تكف الغلظة والشدة شر المعاندين المحادين لله ورسوله إن هم استمروا في عنادهم وعتوهم.. نسأل الله تعالى من فضله أن تشملنا رحمته وأن نكون ممن ينطبق عليهم قوله ﷺ: «الراحمون يرحمهم الرحمن».

(١) أخرجه البخاري رقم ٦٠٠٠ ومسلم رقم ٢٥٧٢.
(٢) أخرجه مسلم رقم ٢٧٥٣.
(٣) أخرجه البخاري رقم ٦٤٦٩.
(٤) أخرجه البخاري رقم ٧٠٩ ومسلم رقم ١٩٢.
(٥) أخرجه البخاري رقم ٤٨٤٤ ومسلم رقم ٢٤٥٥.
(٦) أخرجه أحمد برقم ١٥٥٩٢.

المستجدات الفقهية المعاصرة
في الأطعمة والأشربة

■ د. نور الدين بوكردید(*)

مقدمة:

يعدُّ الغذاء المتضمن المطعومات والمشروبات من متطلبات الجسد الأساسية التي لا غنى له عنها، وهو يمثل الشق الأول لضرورة حفظ النفس من جانب الوجود؛ حيث إنه المصدر الأساسي للطاقة والحيوية والنمو، وقد ذكره اللّه سبحانه وتعالى في باب الامتنان على الإنسان فقال على لسان إبراهيم عليه السلام: ﴿وَالَّذِي هُوَ يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِ﴾ [الشعراء: ٧٩].

(*) الأستاذ المحاضر في الجامعة الإسلامية بالنيجر.

المبحث الأول: حكم بعض الطرق المعاصرة في ذبح الحيوان المأكول:

يلحظ في عصرنا ظهور بعض طرق الذبح واكبت التطور العلمي، وهي مما لم يعهد من قبل، وهذه الطرق يمكن تقسيمها إلى قسمين، هما:

القسم الأول: طرق ذبح جائزة:

أ – صعق الحيوان المأكول بتيار كهربائي لإضعاف صولته، وتدويخه، ولتخفيف آلام الذبح، ثم بعد ذلك يتم ذبحه أو نحره وفيه حياة، ففي هذه الحالة يحل أكله؛ لأنه توافرت في ذبحه شروط الذكاة التي تبيح أكله، وقد اشترط الفقهاء عدة شروط في فنية استخدام الصعق الكهربائي تتضمن عدم موت الذبيحة من الصعق، وقيدوا استخدام الصعق الكهربائي مع الحيوانات التي تحتمل الصعق، أما مع الدواجن فلا يحل استخدام الصعق الكهربائي؛ لأنه ثبت أن استخدامه معها يفضي إلى قتل الكثير منها قبل تذكيتها[٣].

وهذه الطريقة أكد مجمع الفقه جوازها، حيث جاء «إن الحيوانات التي تذكى بعد التدويخ ذكاة شرعية يحل أكلها إذا توافرت الشروط الفنية التي يتأكد بها عدم موت الذبيحة قبل تذكيتها»[٤].

ب – قطع رقبة الحيوان المأكول بسرعة من خلال منشار كهربائي، وهذه الطريقة جائزة في الراجح من أقوال الفقهاء[٥]؛ لأن الحكمة المرجوة من التذكية الشرعية، وهي إنهار دم الحيوان، قد حصلت.

والامتناع عن تناول الطعام إقدام على إفناء الجسد بطريقة غير مباشرة؛ لأنه لا يستقيم من دونه، وقد جاء النهي عن الوصال في الصيام؛ لأنه يترتب عليه إضعاف الجسد وإنهاك قوته بالرغم من أن الصيام في حد ذاته من أعظم العبادات التي يتقرب بها الإنسان إلى الله تعالى، لكنه لما تعارض في صورة الوصال مع حفظ النفس جاء النهي عنه، وذلك تأكيد من الشريعة على ضرورة حفظ النفس بتغذيتها والعناية بها.

وكما أن على الإنسان العناية بتغذية جسده، كذلك على الإنسان أن يتجنب كل مطعوم أو مشروب يؤدي تناوله إلى الإضرار به، وقد تكفلت الشريعة الإسلامية ببيانه، ووضعت من الأصول ما يتعرف من خلالها على حكم ما يستجد منه؛ ليكون الإنسان على بينة من أمره في مطعومه ومشروبه، وقد عبَّر القرآن عما ينفع الإنسان في مطعوماته ومشروباته بالطيبات[١]، وعبَّر عما يضره حسياً أو معنوياً بالخبائث[٢].

وقد استجدت بعض المسائل في المطعومات والمشروبات ويتطلب الأمر بيان حكم الشرع فيها؛ لكي يكون المسلم على بينة من أمره فيما يتناول من طعام وشراب؛ لأن القول بأن كل مطعوم ما خبيث يقتضي اعتبار تناوله مخلاً بالنفس البشرية من جانب الوجود بوجه عام، حسب طبيعة هذا الخبيث، وأضراره، وقد تناولت هذه المستجدات وأحكامها الفقهية في أربعة مباحث:

(١) الطيبات جمع طيب، والطيب من الناحية اللغوية: كل ما تستلذه النفوس السليمة، أما من الناحية الشرعية فقد عبر عنه ابن العربي بقوله: «الطيب يطلق على معنيين: ما يلائم النفس ويلذها، وما أحل الله، والخبيث ضده». انظر أحكام القرآن، ابن العربي، ج٢/ ص٥٤٤، دار الفكر.

(٢) المراد بالخبائث: ضد الطيبات، وهو شرعاً يتضمن أمرين: ما حرمه الشرع وما استقبحته أو عافته النفوس السليمة. انظر أحكام القرآن، ابن العربي، ج٢/ ص٥٤٤.

(٣) انظر مصلحة حفظ النفس في الشريعة الإسلامية، محمد أحمد المبيض، ص٢٥٠، ط١/ ٢٠٠٥م، مؤسسة المختار للنشر والتوزيع، القاهرة.

(٤) مجلة مجمع الفقه الإسلامي، جدة، سنة ١٩٩٧م، ع١٠، ج١، ص ٦٥٤.

(٥) أجاز ذلك جمهور الفقهاء، ومنعه الإمام مالك وبعض السلف. انظر بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ابن رشد، ج١/ ص ٤٥٦.

القسم الثاني: طرق ذبح مختلف فيها إذا كان القائم بها من أهل الكتاب:

هنـــاك بعض الطرق لذبح الحيـــوان المأكول تأخذ حكم الميتة، إذا كان القائم بها مســـلماً؛ لأنها تتنافى مع شـــروط التذكية المشـــروعة المبيحة لأكل الحيوان، أما إذا كان القائم بذبحها من أهل الكتاب، فقد ورد عن بعض علمائنا المعاصرين الاختلاف في حكمها لاعتبارات أخرى، ومن هذه الطرق:

١ طريقة الصعق الكهربائي:

وهـــي أن يعمد إلى إماتة الحيوان من خلال صعقه بتيار كهربائي عالي الضغط، يمـــوت من جرائه الحيوان، دون أن يسيل دمه[١].

٢ طريقة الإماتة بغاز ثاني أكسيد الكربون:

وهي أن يســـلط على الحيوان غاز ثاني أكسيد الكربون، فيموت بسببه خنقاً، وهذه الطريقة لا يحل الذبح بها، وتأخذ الذبيحـــة حكم الميتة، أو المنخنقة، وكذلك يلحظ أنها تتنافى مع شرعنا الحنيف الذي يأمر بالإحسان للحيوان عند ذبحه بإحداد الشفرة حتى لا يطول عليه الذبح، أو يعاني آلامه[٢].

٣ الطريقة الإنجليزية:

وهي خرق جـــدار الصدر بآلة حادة بين الضلعين الرابع والخامس، ومن خلال هذا الخرق يتم نفخ الهواء إلى الرئتين، فيموت الحيـــوان نتيجة ضغط الهواء بمنفاخ في رئتيه، دون أن ينزف دمه، والذبـــح بهذه الطريقة يأخذ حكم الميتة؛ لأن موت الحيوان مضاف إلى الاختنـــاق لا إلى الذبح والتذكية وانفصال الدم وإنهاره[٣].

٤ ضرب رأس الحيوان بمسدس:

ويعمد إلى هذه الطريقة لقتل الحيوان من خلال ضرب رأســـه بمسدس، ثم بعد ذلك يتم قطع رأسه، وهذه الطريقة أيضـــاً محرمة لا تحـــل من خلالها الذبيحـــة، وتأخذ حكم الموقوذة؛ لأنه لم تتحقق فيها شروط التذكية الشرعية[٤].

هذه أبرز طرق الذبح المعاصـــرة غير الطريقة المعهودة، والملاحظ عليها كلها أنها تأخذ حكم الميتة بأشكالها المتعددة كالمنخنقـــة أو الموقوذة إذا قام بها المســـلم، أمـــا إذا قام بها كتابي، فإنه اختلف فيها العلماء إلى رأيين:

الـــرأي الأول: جواز أكل هـــذه الذبائح، وبه قال الدكتور يوسف القرضاوي، وبه أخذ بعض العلماء المعاصرين[٥].

الرأي الثاني: حرمة أكل هذه الذبائح، وبه قال الشـــيخ عبدالعزيز بن باز، وغيره مـــن الفقهاء المعاصرين، وبه أخذ مجمع الفقه الإسلامي بجدة[٦].

الأدلـــة:

أدلة الرأي الأول:

استدل الدكتور يوسف القرضاوي على حل هذه الذبائح بعموم أدلة الكتاب الدالة على حل طعام الذين أوتوا الكتاب، يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ...﴾ [المائدة: ٥].

وجه الاستدلال: الآية صريحة في حل ذبائح أهل الكتاب، وهي عامة تشمل كل ذبيحة لهم، حتى لو كان ذبحها يخالف شـــروط التذكية عند المسلمين، ما داموا يعتقدون أن طريقة تذكيتهم تحل فيها الذبيحة[٧].

وهذا ما أفتى به جماعة من المالكية، حيث لم يشترطوا في تحليل ذبائح أهل الكتاب أن تتوافر في ذبحهم شـــروط التذكية الخاصة بذبائح المسلم، يقول ابن العربي عند تفسيره للآية إنها: «دليل قاطع علـــى أن الصيد وطعام أهل الكتاب من الطيبات التي أباحها الله ســـبحانه وتعالى، وهو الحلال المطلق، وإنما كرره الله سبحانه وتعالى ليرفع الشكوك ويزيل الاعتراضات.. ولقد سئلت عن النصراني يفتل عنق الدجاجة

(١) مصلحة حفظ النفس في الشريعة الإسلامية، محمد أحمد المبيض، ص ٢٥١.
(٢) المرجع نفسه، ص ٢٥١.
(٣) المرجع نفسه، ص ٢٥١.

(٤) انظر أحكام الأطعمة والذبائح في الفقه الإسلامي، عبد الهادي أبو سريع محمد، ص ٢٠٨-٢١١، ط ٢/ ١٩٨٦م، دار الجيل، بيروت – لبنان.
(٥) انظر الحلال والحرام، الدكتور يوسف القرضاوي، ص٦٢، ط ١٠ – ١٩٧٦، مكتبة وهبة، القاهرة.
(٦) انظر فتاوى وتنبيهات ونصائح، ابن باز، ص ٥٥٢، ط١ – ١٩٨٩م، مكتبة السنة، القاهرة.
(٧) انظر الحلال والحرام، القرضاوي، ص٦٢ وما بعدها.

ثـم يخنقها ثم يطبخها، هل يؤكل معه؟ أو تؤخذ طعاماً منه؟ فقلت تؤكل؛ لأنها طعامه وطعام أحباره ورهبانه، وإن لم تكن هـذه ذكاة عندنا، ولكن الله سـبحانه وتعالى أباح ذبائحهم مطلقـاً، وكل ما يرونه في دينهم حـلال لنا في ديننا إلا ما كذبهم الله سبحانه وتعالى فيه»[1].

فاسـتناداً لعموم الآية، ولما أفتى به جماعة من المالكية، يمكن اعتبار اللحوم المسـتوردة من عنـد أهل الكتاب مما ذكي عندهم بالصعـق الكهربائي ونحوه حلال لنا، ما داموا يعتقدون حله لهم[2].

أدلة أصحاب الرأي الثاني:

استدل الشـيخ بن باز - رحمه الله - وغيره على حرمة الذبائح التي ذبحت بالصعق الكهربائي ونحوه مما يعتبر في حكم الميتـة عندنا بقوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُـمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِـلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَـةُ وَمَـا أَكَلَ السَّـبُعُ إِلاَّ مَا ذَكَّيْـتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَـلَى النُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُوا بِالأَزْلامِ ذَلِكُمْ فِسْقٌ﴾ [المائدة: ٣].

وجه الدلالة:

الآيـة صريحة في تحـريم الميتة والمنخنقـة والموقوذة، والحيوان الذي يموت بالصعـق الكهربائي أو الخنق ونحوه يعتبر من المنخنقة والموقوذة حسـب الواقع، سـواء كان من عمل أهل الكتاب أو كان من عمل المسلمين، وعليه يحرم أكل هذه الذبائح.

أما كون النصارى واليهود يستجيزون المقتولة بالخنق أو الصعق، فليس ذلك يجيز لنا أكلها، كما لو اسـتجازه بعض المسلمين.

كذلك لا يستدل هنا بالإجماع الوارد في الآية الدالة على إباحة ذبائح أهل الكتاب؛ لأن الإجمال فيها لا يجوز أن يؤخذ منـه حل ما نصت الآية الأخرى علـى تحريمه من المنخنقة والموقوذة، بل يجب حمل المجمل على المبين كما هو مقرر في علم الأصول[3].

الراجح في المسألة:

يرى الباحـث أن الرأي الراجح في المسـألة هو الرأي القائـل بحرمة الذبائح المقتولة بالصعـق الكهربائي ونحوه، وأنها في حكم الميتة عندنا، وذلك للأسباب التالية:

أ - قوة دليلهم، وسـلامة استدلالهم، وضعف استدلال صاحب الـرأي الأول، ومعارضته آيـة صريحة تحرم على المسـلمين كل ما قتل ضرباً أو خنقاً، ونص الآية عام يشمل المسلم والكتابي.

ب - الآية التي اسـتدل بها الدكتور يوسف القرضاوي إنما جـاءت لبيان حل الذبائح من عند أهل الكتاب أسـوة بالمسـلمين؛ أي للدلالة على حل تذكيتهـم، بينما الآية التي تضمنت حكم بعـض المحرمات كالمنخنقـة والموقوذة، إنما جـاءت لبيان حرمتها دون النظر لجهـة المذكي أو اعتقاده؛ أي حرمتهـا ذاتية متعلقة بطريقة موتها، وليس لذلك علاقة بجهة المذكي أو اعتقاده، وهـي بذلك تكون في مقام البيان فيما أجملت حكمه آية إباحة طعام أهل الكتاب.

ج - هذا الرأي يتفق وأصول الشريعة ومنهجها، وبه أخذ غالبية العلماء المعاصرين عبر لجـان الفتوى المتعددة، فقد نصت عليه الفتوى رقـم ١٢١٦ الصادرة عن اللجنة الدائمة للبحـوث والإفتاء في الرياض بتاريخ ١٣٩٦/٣/٢٠هـ، ومثله جاء في الفتوى رقم ٧٢/٥٦ الصادرة عن لجنة الفتوى بوزارة الأوقاف الكويتية بتاريخ ١٧ جمادى الآخرة ١٤٠٢هـ، وبه أخذ مجمع الفقه الإسلامي بجدة، حيث جاء في قراره بخصوص اللحوم المسـتوردة مـن عند أهل الكتـاب: «لا يجوز تدويخ الحيوان المراد تذكيته باستعمال المسدس.. أو بالمطرقة.. ولا بالنفخ على الطريقة الإنجليزية».

وعقب على ذلك بأن شـروط التذكية الشرعية يجب أن تراعى في ذبائح أهل الكتاب حتى تحل للمسلمين؛ حيث جاء في القرار: «إذا كان استيراد اللحوم من بلاد غالبية سكانها من أهـل الكتاب، وتذبـح حيواناتها في المجـازر الحديثة بمراعاة شروط التذكية الشرعية.. فهي لحوم حلال»[4].

(١) أحكام القرآن، ابن العربي، ج٢/ ص٥٥٤.
(٢) مصلحة حفظ النفس في الشريعة الإسلامية، محمد أحمد المبيض، ص ٢٥٣.
(٣) انظر فتاوى وتنبيهات ونصائح، ابن باز، ص ٢٥١-٢٥٢.
(٤) مجلة مجمع الفقه الإسلامي، ع ١٠، ج١/ ص ٦٥٤-٦٥٥.

المبحث الثاني: حكم اللحوم المستوردة من عند غير أهل الكتاب:

إذا كانت اللحوم المستوردة من عند غير أهل الكتاب كالشيوعيين والبوذيين والسيخ والوثنيين ونحوهم، فلا تحل لنا لعموم قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾ [الأنعام: ١٢١]، ولمفهوم المخالفة[١] في قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ﴾ [المائدة: ٥]، فالآية نصت على حل طعام الكتاب، فدلت بمفهوم المخالفة على أن طعام غيرهم ليس حلاً لنا.

وعليه، فإذا كتب على بعض اللحوم المستوردة من بلاد البوذيين ونحوهم أنها ذبحت على الطريقة الإسلامية، فلا عبرة بذلك؛ لأن علة التحريم هنا ليست في طريقة الذبح، وإنما المذكي نفسه[٢].

وكذلك الحكم في البلاد يكون غالبية أهلها من غير أهل الكتاب، وهذا ما نص عليه مجمع الفقه الإسلامي؛ حيث جاء في قراره بشأن الذبائح: «اللحوم المستوردة من بلاد غالبية سكانها من غير أهل الكتاب، محرمة، لغلبة الظن بأن إزهاق روحها وقع ممن لا تحل تذكيته»[٣].

(١) مفهوم المخالفة: هو دلالة المنطوق على ثبوت خلاف حكمه المقيد يقيد لغير المنطوق عند انتفاء ذلك القيد المعتبر في تشريعه، وهو حجة عند جمهور الفقهاء إلا الحنفية، انظر المناهج الأصولية في الاجتهاد بالرأي، فتحي الدريني، ص٣٢٤.
(٢) انظر المسؤولية الجسدية، كامل موسى، ص ٦٩.
(٣) مجلة مجمع الفقه الإسلامي، ع١٠، ج١/ ٦٥٥ وما بعدها.

المبحث الثالث: المطعومات أو المشروبات التي دخل في تصنيعها بعض المحرمات والخبائث، والحيوانات المهجنة من مأكول وغير مأكول:

وهذه المسألة محصلتها واحدة، وتتضمن نوعين، هما:

١ المطعومات والمشروبات التي دخل في تصنيعها بعض الخبائث:

إذا دخل في تصنيع المطعومات أو المشروبات المباحة بعض الخبائث كدهن خنزير أو لحمه أو الخمر وغير ذلك من الخبائث، فإنها تحرم لذلك؛ لأنه إذا خلط الحرام والحلال غلب فيه جانب الحرام إعمالاً للقاعدة الفقهية: «إذا اجتمع الحلال والحرام غلب الحرام»[٤].

وهذه القاعدة يمكن إعمالها في جميع المطعومات أو المشروبات، لما ذكره الفقهاء من صحتها وعمومها؛ حيث لم يخرج عنها إلا ما ندر[٥].

٢ تهجين بعض الحيوانات المأكولة مع غير المأكولة:

إذا حصل تهجين بين حيوان مأكول وآخر غير مأكول، كتهجين الغنم مع الخنزير ونحوه، أو إدخال بعض الخبائث «المورثات» من خنزير في خلية مأكول، ثم استنساخ فصيلة جديدة؛ فإن الحيوان الناتج من هذا التهجين يحرم تغليباً لجانب الحرام فيه، وإعمالاً للقاعدة السابقة.

وقد نص الفقهاء على حكم مسألة شبيهة وهي: إذا كان أحد أبوي الحيوان مأكولاً، والآخر غير مأكول؛ فإنه لا يحل أكله[٦].

(٤) الأشباه والنظائر، السيوطي، ص ١٠٥.
(٥) انظر المرجع نفسه، ص ١٠٦.
(٦) انظر غمز عيون البصائر، الحموي، ج١/ ص٣٣٧؛ والأشباه والنظائر، السيوطي، ص ١٠٦.

المبحث الرابع: الإضافات الغذائية في ميزان الفقه الإسلامي:

لقد وجد بعض ضعاف النفوس أقوات الناس وأغذيتهم الوسيلة المثلى لجمع المال، إما لأن الناس لا يستغنون عن القوت، وإما لأن هذا الغذاء تتوق النفس البشرية إليه، والتي قد يجذبها فيه أمور بعيدة كل البعد عن مواطن النفع، فتتجر لإشباع حاجاتها منه، دون اعتبار لأمر آخر، ولهذا فقد تفتقت قرائح صانعي الغذاء في جعل المواد الغذائية أكثر إغراءً للنفس البشرية من ذي قبل، واتبعوا في ذلك وسائل شتى، منها خلط هذه المواد بإضافات كيميائية وغيرها، إما لإكسابها طعماً مستساغاً محبباً للنفس، أو نكهة طيبة تستريح إليها وتشتهيها، أو لوناً مبهراً يجذب الناظر إلى هذه المواد ويدعوه إلى التزود منها، أو نحو ذلك من إضافات قد يكون لها أثر في زيادة استهلاك الناس لهذه الأغذية.

ولهذا كان لا بد من إماطة اللثام عن هذه الإضافات في عجالة سريعة، وبيان موقف الشريعة الإسلامية منها في ضوء ما تخلفه من آثار على أجزاء الجسم البشري.

المطلب الأول: تعريف الإضافات الغذائية:

صدر التعريف الدولي الأول للمواد المضافة عام ١٩٥٦م بأنها: «أي مادة ليست لها قيمة غذائية تضاف بقصد إلى الغذاء، وبكميات قليلة، لتحسين مظهره أو طعمه أو قوامه أو قابليته للتخزين»[١].

إلا أن هذا التعريف أغفل المواد التي تضاف لرفع القيمة الغذائية، كالفيتامين والمعادن والملونات، في الوقت الذي اعتبر فيه بقايا المبيدات والمواد الكيماوية التي تتسرب إلى الأغذية عند تعبئتها مواد مضافة.

وقد صدر تعريف دولي حديث يعرف المواد المضافة بأنها: «مادة لا تستهلك بذاتها كغذاء، ولا تستعمل عادة كمكون غذائي، سواء كان لها قيمة غذائية أو لا، وتضاف لتحقيق أغراض تكنولوجية، سواء أثناء التصنيع أو التحضير أو التعبئة والتغليف أو النقل، ويتوقع أن تصبح هذه المواد جزءاً من الغذاء وتؤثر على خواصه»[٢].

المطلب الثاني: أسباب استخدام الإضافات الغذائية:

يمكن إجمال الدوافع لاستخدام الإضافات الغذائية في: رفع جودة الغذاء أو نوعيته، وتحسين القيمة الغذائية له، والمحافظة عليه من الفساد أو التلف، وزيادة تقبل المستهلك للغذاء وتيسير تحضيره، وتوفيره بصورة أفضل وأسرع، وتقليل الفاقد أو التالف منه بقدر الاستطاعة، هذا إضافة إلى العامل الاقتصادي المتمثل في زيادة تصريف المنتج من المواد الغذائية وتحقيق زيادة في عائد تسويقه[٣].

(١) انظر المواد المضافة، علي كامل الساعد، ص ٧-١٥.
(٢) المرجع نفسه، ص ١٥.
(٣) المرجع نفسه، ص ١٦.

المطلب الثالث: الأضرار الناجمة عن هذه الإضافات:

لقد ثبت أن الإضافات الغذائية بمختلف أنواعها تسبب الإصابة بالتسمم وأنواع السرطانات والفشل الكبدي أو الكلوي وتلف الأعضاء، والذي قد ينتهي المصاب به إلى الوفاة[1].

المطلب الرابع: موقف الشريعة من تناول الأغذية المشتملة على هذه الإضافات:

بيّنت من قبل مدى الضرر الذي يصيب الإنسان من تناول المواد الغذائية التي أضيفت إليها مكسبات الطعم واللون والرائحة، والمواد الحافظة، ومن ثم فإنه يحرم تناول المنتجات الغذائية التي أضيفت إليها هذه المواد التي ثبت بالتحاليل العلمية أو غيرها إضرارها بالإنسان، سواء على سبيل القطع والظن، وسواء كان هذا الإضرار متمثلاً في مجرد اعتلال الصحة، أو الإخلال بوظائف الجسم البشري، أو إحداث أمراض ولو في المستقبل، أو كان هذا الإضرار يصل حد الإصابة بالأمراض المزمنة، أو التي لا يرجى البرء منها، أو مؤدياً إلى ذهاب منفعة عضو أو أكثر من أعضاء البدن، أو الإخلال بأدائه لهذه المنفعة، أو يؤدي إلى هلاك متناول الأغذية المشتملة على هذه الإضافة.

ومما يستدل به على حرمة تناول هذه المنتجات إن ترتب عليها ذلك ما يلي:

أولاً: من الكتاب:

١ – قال تعالى: ﴿وَلا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥].

٢ – قال تعالى: ﴿وَلا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩].

وجه الدلالة: نهى الحق سبحانه وتعالى في الآيتين عن قتل النفس والإلقاء بها إلى ما فيه هلاكها، والنهي يفيد التحريم عند إطلاقه، ولما كان تناول الأغذية المشتملة على إضافات قد يؤدي إلى الهلاك ولو على المدى البعيد، فإنه يكون محرماً.

٣ – قال تعالى: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

(١) المرجع نفسه، ص ١٧.

وجه الدلالة من الآية: حرَّم الله سبحانه وتعالى كل ضار وخبيث ولما كان من شأن هذه الإضافات الإضرار بصحة من يتناول الغذاء المشتمل عليها، فإنها تكون خبيثة منهياً عنها.

ثانياً: من السنة النبوية:

روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «لا ضرر ولا ضرار»[2].

وجه الدلالة منه: نهى رسول الله ﷺ عن كل ما يشتمل على ضرر، وإذا كان في الإضافات الغذائية السابقة إضرار ببدن الآدميين، حرم استعمالها، وحرم تناول المنتجات الغذائية التي أضيفت إليها إن كانت تؤدي إلى الإضرار بمتناولها، سواء اقتصر الضرر على اعتلال صحة أو بلغ حد إهلاكه.

ثالثاً: من القواعد الشرعية:

من هذه القواعد قاعدة: «ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب»[3].

وإذا كانت المحافظة على النفس أحد المقاصد الضرورية للشارع، فإن الحفاظ عليها يكون واجباً، ولا يتأتى الحفاظ عليها في حال الغذاء المشتمل على الإضافات الضارة، إلا بالكف عن تناوله، فيكون الكف عن تناوله واجباً؛ لأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

ومن ثم فإن ما يتيقن أو يغلب على الظن اشتماله على إضرار بأعضاء البدن في الحال أو في المآل، أو يؤدي إلى الإصابة بأمراض مزمنة أو لا يرجى البرء منها، أو يودي بحياة متناوله؛ فإنه لا يباح في حال الاختيار، ولا في حال الضرورة كذلك؛ لأنه لا نفع فيه أصلاً، أو هو مما يغلب ضرره على النفع الذي يرجى منه. ولهذا؛ فإنه ينبغي منع استخدام ما ثبت ضرره من هذه الإضافات في الصناعات الغذائية، وعدم التوسع في استخدام ما لم يتم الكشف عن آثاره منها، لدرء المفسدة التي قد تنجم عنها بقدر الاستطاعة إذا تبيَّن مستقبلاً أن لها آثاراً ضارة بالجسم؛ إذ درء المفسدة معتبر في الشرع[4].

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ج ٦/ ص ٦٩، وابن ماجه في سننه ج ٢/ ص ٣٨٤، والإمام أحمد في سننه ج ١/ ٣١٣، والدارقطني في سننه ج ٣/ ٧٧.

(٣) الأشباه والنظائر، السيوطي، ص ٢٨٦.

(٤) الأشباه والنظائر، السيوطي، ص ٢٨٧.

وإذا كان هـذا هـو حكم تناول هـذه الأغذية، فإن حكم إضافة المواد السـابق ذكرها يتبع هـذا الحكم؛ بحيث يحرم إضافة ما ثبت ضرره من هذه المواد، وعدم التوسع في إضافة ما لم يكتشـف ضرره منها بعد؛ بغية تقليل المفسدة التي قد تنجم عنه، إذا اكتشـف أن به ضرراً. يضاف إلى هذا أن من يتولى إنتاج الأغذية فيضيف عنـد تصنيعها هذه الإضافات التي ثبت ضررها أو يقوم باستيراد الأغذية التي تشتمل على هـذه الإضافات الضارة؛ يكون آثماً لتعمـده الإضرار بغيره، ويكون ضامناً ما يترتب على هذه الإضافات من أضرار، وفقاً لقواعد الضمان في الشـريعة الإسلامية، إذا قامت العلاقة السـببية بين تناول هذه الأغذية الضارة وبين الضرر الناجم عن التناول، سـواء كان اضطراباً معوياً أو تسمماً، أو إتلاف عضـو، أو ذهاب منفعته، أو إتـلاف النفس، أو نحو ذلك من وجوه الضرر التي قد تصيب الآدميين[1].

ومما يدل على حرمة قيامه بذلك:

١ – حديث ابن عباس السابق: «لا ضرر ولا ضرار»[2].

٢ – روي عـن تميم الداري – رضي الله عنه – أن النبي ﷺ قال: «الدين النصيحة. قلنا لمن هي يا رسول الله؟ قال: لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم»[3].

وجه الدلالة منـه: أفاد هذا الحديث بـأن عماد الدين الإسلامي هو النصيحة، ومن صنع للمسلمين أغذية فأضاف إليها مواد ضارة بهم، أو استورد هذه الأغذية؛ فلم ينصح لهم، ويكون بهذا هدم دعامة من دعامات الإسلام.

٣ – روي عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «من غشنا فليس منا»[4].

وجه الدلالـة منه: أفاد هذا الحديث وغيره بأن من غش المسلمين فلا يكون متخلقاً بأخلاقهم، ولا يكون على طريقتهم وعاداتهم، ومن يتولى إنتاج أو اسـتيراد أغذية مشتملة على إضافـات ضارة بالناس، فإنه يكون غاشـاً لهم ولغيرهم من الناس[5].

(١) إضافات الطعم واللون والرائحة وموقف الشريعة منها، ص١٢، مجلة البحوث الفقهية المعاصرة؛ وانظر مجلة البيان، نفس البحث، عدد ٢٥، ص ١٤.
(٢) المراجع نفسها.
(٣) سبق تخريجه.
(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، سبل السلام، الصنعاني، ج٤/ ٢١٠.
(٥) أخرجه الترمذي في سننه وقال: حديث حسن صحيح، سنن الترمذي، ج٣/ ١٣١٥.

الخاتـمة:

لقد توصلت من خلال هذا البحث إلى النتائج التالية:

١ – يقصد بتقسيم الشريعة المطعومات والمشروبات إلـى طيبات وخبائث، حفظ النفس البشـرية من كل ما يخل بهـا، والخبائث يحظـر أكلها أو شـربها إلا عند الضـرورة التي يترتب عليها هلاك النفس البشـرية، أو خوف هلاكها إذا لم يتناول المحظور.

٢ – كثير من ذبائح أهل الكتاب تحظر شرعاً؛ إذا لم تتوافر فيها شروط التذكية الشرعية.

٣ – ذبائح غير أهل الكتاب من الأمم الأخرى لا تحل لنا، ولو كتب عليها: «ذبح على الطريقة الإسـلامية»؛ لأن العبرة هنا في المذكي، وغير أهل الكتاب لا تحل ذبيحته.

٤ – من طـرق الذبـح المعاصرة الجائـزة: صعق الحيوان المأكول بتيار كهربائي لإضعاف صولته وتدويخه، ولتخفيف آلام الذبح، ثـم يتم ذبحه أو نحره وفيه حياة؛ وكذلك قطـع رقبة الحيوان المأكول بسـرعة من خلال منشـار كهربائي لما فيها من سـيلان للدم.. أما إذا أدى الصعق الكهربائي إلى موت الذبيحة أو إماتتها بغاز ثاني أكسـيد الكربون أو ضرب رأس الحيوان بمسدس فأدى إلى إماتته؛ فيأخذ ذلك كلـه حكم الميتة، وبالتالي يحرم أكلها.

٥ – يحرم تناول المطعومات أو المشروبات التي دخل في تصنيعها بعض المحرمـات، والحيوانات المهجنة من مأكول وغير مأكول لا يجوز أكلها.

٦ – يحـرم تناول المنتجات الغذائيـة التي أضيفت إليها مكسـبات الطعم واللون والرائحة والمواد الحافظة ومسـاعِدات التصنيع؛ لأنها تلحق ضرراً بجسد الإنسان قد يصل إلى حد إصابته بالتسـمم والسرطان والفشل الكلوي والكبدي وتلف الأعضاء، وقد تنتهي بالمصاب إلى الوفاة.

٧ – يحـرم إضافـة ما ثبت ضرره مـن الإضافات الغذائية لأي طعام أو مشـروب، ويحرم كذلك اسـتيراد الأغذية التي تشـتمل على الإضافات الغذائية الضارة، والمتعمِّد لاسـتيرادها يكون ضامناً لمـا يترتب عليها من الأضرار، كما يأثم على فعله ذلك.

تغيير الشيب بالسواد..
دراسة فقهية مقارنة

د. علي محمد مقبول الأهدل(*)

كَثُر الحديث في الآونة الأخيرة عن قضية تغيير الشيب بالسواد؛ فمن الناس من يرى الحرمة؛ ومنهم من يرى الكراهة؛ ومنهم من يرى الجواز؛ ومنهم من يرى أن بعض الطيبين توسعوا في صبغ الشيب بالسواد تاركين الأخذ بالسنة. وفي هذه الدراسة - المختصرة - سوف أدرسُ المسألة دراسةً فقهيةً مقارنةً، مع الترجيح لما توصلتُ إليه.

اختلف الفقهاء في حكم تغيير الشيب بالسواد على أربعة أقوال:

الأول: ذهب الشافعية في المذهب[1]، وهو اختيار جماعة منهم ورجحه النووي[2]، إلى حرمة صبغ شعر اللحية والرأس بالسواد، وإليك نصوصهم وأدلتهم: قال النووي في المجموع[3]: «اتفقوا على ذم خضاب الرأس أو اللحية بالسواد، ثم قال الغزالي في الإحياء والبغوي في التهذيب وآخرون من الأصحاب، هو مكروه؛ وظاهر عباراتهم أنه كراهة تنزيه؛ والصحيح، بل الصواب، أنه حرام، وممن صرح بتحريمه صاحب الحاوي[4].. وقال في آخر كتابه الأحكام السلطانية: يمنع المحتسب الناس من خضاب الشيب بالسواد إلا المجاهد...».

أدلتهم:

١ الدليل الأول: ما أخرجه مسلم في صحيحه عن جابر بن عبد الله، قال: أتي بأبي قحافة يوم فتح مكة، ورأسه ولحيته كالثغامة[5] بياضاً، فقال رسول الله ﷺ: «غيروا هذا بشيء واجتنبوا السواد»[6].

الحديث صحيح؛ لكن اختلف في قوله «وجنبوه السواد»؛ فقيل: إنها ليست من الحديث؛ لأن أبا الزبير أنكرها من رواية زهير بن معاوية عنه، ولم يذكرها عزرة بن ثابت عن أبي الزبير، وإذا اختلف في ثبوتها عن أبي الزبير فإن المرجع هو أبو الزبير، وقد صرح أنها ليست من الحديث.

(*) أستاذ الدراسات الإسلامية المشارك في كلية الآداب – جامعة صنعاء.

(١) جاء في الحاوي الكبير للماوردي، ٢/٢٥٧، ما نصه: «وأما خضاب الشعر فمباح بالحناء والكتم ومحظور بالسواد، إلا أن يكون في جهاد العدو».

(٢) المجموع، ١/٢٩٤.

(٣) المرجع السابق.

(٤) الحاوي، المرجع السابق، ٢/٢٥٧.

(٥) الثغامة: نبات له ثمر أبيض، فالشعر الأبيض يشبه هذا النبات، أو كما قال النووي في شرحه لمسلم: نبت أبيض الزهر والثمر شُبِّه بياض الشيب به (شرح النووي على مسلم، طبع بيت الأفكار الدولية، ص ١٣٢٨).

(٦) أخرجه مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب نهي الرجل عن التزعفر، حديث رقم ٢١٠٢.

ثم إن ابن جريج كان يصبغ بالسواد وهو ممن رووا الحديث عن أبي الزبير. ورد أنه قد رواه جملة من الرواة غير زهير بن معاوية بإثبات «وجنبوه السواد»؛ لكن قيل: إن أبا الزبير تارة يثبت «وجنبوه السواد» وتارة ينفيها، فهذا دليل على أنه لم يكن نسياناً..

لكن قيل: إن الإمام مسلماً أخرجها في صحيحه، وهو أصح كتاب بعد البخاري؛ قيل: لا يلزم من إيراد مسلم له في صحيحه أن يكون قد صحح هذه الزيادة.

أيضاً ورد في صحيح البخاري حديث أبي هريرة: «إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم»؛ فأمر بالصبغ وأطلق ولم يقيده بشيء.

ثم إن الحسن والحسين وسعد بن أبي وقاص قد صبغوا بالسواد؛ فلو كان حراماً لما فعلوه، وكذلك كانوا في زمان الصحابة – رضي الله عليهم –، فلو كان حراماً لأنكروا عليهم.

٢ الدليل الثاني: ما روي عن ابن عباس – رضي الله عنهما – عن النبي ﷺ أنه قال: «يكون قوم في آخر الزمان يخضبون بهذا السواد. قال حسين: كحواصل الحمام لا يريحون رائحة الجنة»[١]. لكن أجيب عن هذا بما يلي:

أولاً: ضعف الحديث؛ لأن في إسناده اختلافاً.

ثانياً: أن الوعيد الشديد ليس على الصبغ بالسواد؛ وإنما هو على معصية أخرى لم تذكر؛ ويدل على ذلك قوله ﷺ: «يكون قوم يخضبون في آخر الزمان بالسواد»، وقد عَرفتَ وجود طائفة قد خضبوا بالسواد في أول الزمان وبعده من الصحابة والتابعين وغيرهم، فظهر أن الوعيد المذكور ليس على الخضاب بالسواد؛ إذ لو كان الوعيد على الخضاب بالسواد لم يكن لذكر قوله «في آخر الزمان» فائدة؛ فالاستدلال بهذا الحديث على كراهة الخضاب بالسواد ليس بصحيح. قيل: قد يكون فائدة ذكر «آخر الزمان» أنه يكثر فيه وينتشر بخلاف ما وجد في العصر الأول؛ كان الصبغ من آحادهم؛ وهذا تأويل للنص وعلى المسلم أن يبعد عن التأويل.

ثالثاً: أن المراد بالخضب بالسواد في هذا الحديث به لغرض التلبيس والخداع، لا مطلقاً جمعاً بين الأحاديث المختلفة، وهو حرام بالاتفاق.

رابعاً: لقد صبغ جماعة من أصحاب النبي ﷺ بالسواد.. أيكون الصبغ متوعَّداً عليه بأنه لا يريح برائحة الجنة، ثم هؤلاء يصبغون، ولا ينكر عليهم من قبل الصحابة وهم أكمل الأمة في النصح والعلم والقيام بالواجب ولا يخافون في الله لومة لائم.

ورُدَّ بأن العبرة بالنص لا بفعل الصحابة.

(١) أخرجه أحمد في مسنده، ١/٢٧٣.

٣ الدليل الثالث: ما روي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يبغض الشيخ الغربيب»[٢]. قال أحمد: الذي يخضب بالسواد. لكن الحديث إسناده ضعيف وضعَّفه أحمد بن حنبل[٣].

القول الثاني: وذهب الحنفية[٤] وهو المذهب، والمالكية[٥]، وقول في مذهب الشافعية[٦]، والمشهور من مذهب الحنابلة[٧]؛ إلى كراهة الخضاب بالسواد في غير الحرب، وإليك نصوصهم وأدلتهم:

جاء في حاشية ابن عابدين: «... وفصل في المحيط بين الخضاب بالسواد، قال عامة المشايخ أنه مكروه، وبعضهم جوزه، مروي عن أبي يوسف، أما بالحمرة فهو سنة الرجال وسيما المسلمين»[٨].

أما المالكية، فقد قال ابن عبد البر في الاستذكار: «وأما قول مالك في الصبغ بالسواد أن غيره من الصبغ أحبُّ إليه، فهو كذلك؛ لأنه قد كره الصبغ بالسواد أهل العلم...»[٩].

أما الشافعية، فقد سبق «أن الغزالي والبغوي وآخرين من الأصحاب – كما قال النووي – يرون الكراهة...»[١٠].

أم الحنابلة، فقد قال ابن قدامة في المغني: «ويكره الخضاب بالسواد. قيل لأبي عبد الله: تكره الخضاب بالسواد؟ قال: أي والله...»[١١].. وأدلتهم هي:

١ جمعوا بين النهي عن الخضاب بالسواد وبين فعل الصحابة على أن النهي ليس للتحريم، ولو كان للتحريم لما خضب جمع من السلف من الصحابة والتابعين ومن بعدهم.

٢ ذكر ابن القيم ثمانية من الصحابة يصبغون: الحسن، والحسين، وسعد بن أبي وقاص، وعقبة بن عامر، والمغيرة بن شعبة، وجرير بن عبد الله، وعثمان بن عفان، وعمرو بن العاص.

٣ قال ابن القيم: وأما الخضاب بالسواد فكرهه جماعة من أهل العلم، وهو الصواب بلا ريب[١٢][١٣]».

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل، ٣/١٥٦.
(٣) راجع في كل ما سبق: موسوعة أحكام الطهارة، دبيان الدبيان، ٣/٤٠٩ وما بعدها؛ ودراسات فقهية في قضايا طبية معاصرة، مجموعة مؤلفين، ١/٣٨٢.
(٤) حاشية ابن عابدين، ٥/٤٨١-٤٨٢.
(٥) انظر: مدونة الفقه المالكي وأدلته، د. الصادق الغرياني، ١/٩٤.
(٦) المجموع للنووي، ١/٢٩٤.
(٧) المغني لابن قدامة، ١/١٢٥، تحقيق د. عبد المحسن التركي ود. عبد الفتاح الحلو.
(٨) حاشية ابن عابدين، ٥/٤٨١-٤٨٢.
(٩) الاستذكار، ٢٧/٨٥.
(١٠) المجموع، ١/٢٩٤.
(١١) المغني، سبق ذكره؛ وراجع: الإنصاف للمرداوي، ١/١٢٣، وفيه: «ويكره بسواد – أي الخضاب – نُص عليه».
(١٢) تهذيب السنن، ٦/١٠٤.
(١٣) موسوعة أحكام الطهارة، دبيان الدبيان، ١/٤٥٠.

٤ قال أبو عشـــانة المعافري: «رأيـــت عقبة بن عامر يخضب بالســـواد، ويقول: نســـود أعلاها وتأبى أصولها ...». المصنف وسنده صحيح[١].

القول الثالـــث: وذهب الحنفية في قـــول[٢]، وهو اختيار أبي يوســـف ومحمد بن الحسن واختيار جماعة من التابعين؛ إلـــى أن صبغ اللحية والرأس بالســـواد جائز بلا كراهة. جاء فـــي الفتاوى الهندية ما نصه: «اتفق المشـــايخ - رحمهم الله - أن الخضاب في حق الرجال بالحمرة ســـنة وأنه من سيماء المســـلمين وعلاماتهم، وأما الخاضب بالسواد فمن فعل ذلك من الغزاة ليكون أهيب في عين العدو فهو محمود منه.. اتفق عليه المشايخ، ومن فعل ذلك ليزين نفسه للنساء وليحبب نفسه إليهن، فذلك مكروه وعليه عامة المشـــايخ، وبعضهم جوز ذلك من غير كراهة، وروي عن أبي يوسف أنه قال: كما يعجبني أن تتزين لي يعجبها أن أتزين لها ...»[٣]. أما عن أدلتهم:

١ لم يثبت عن النبـــي ﷺ نهي في التحريم، والأصل في الأشـــياء الإباحة. قال يحيى: سمعت مالكاً يقول في صبغ الشعر بالسواد: لم أسمع في ذلك شيئاً معلوماً، وغير ذلك من الصبغ أحبُّ إليَّ، قال: وترك الصبغ كله واســـع - إن شاء الله - ليس على الناس فيه ضيـــق[٤]. وإمام بمثل مالك، وهو في المدينة، قد رأى فقهاء التابعين وأخذ منهم؛ يرى أنه لم يسمع في الصبغ بالســـواد شـــيئاً؛ دليل على أن أحاديث النهي في الباب لا تصح؛ أو هو يرى أن رواية «وجنبوه السواد» لم تصح.

٢ ما روي عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم»[٥].

فالحديث يقتضـــي الأمر بالصبغ ولم يقيـــد صبغاً دون صبغ؛ فبأيِّ شيء صبغ الرجل فقد امتثل الأمر.

٣ مـــا رواه جابر قال: «أتي بأبي قحافة - أو جاء عام الفتح أو يوم الفتح ورأســـه ولحيته مثل الثغام أو الثغامة فأمر أو فأمر به إلى نسائه، قال: غيروا هذا بشيء»[٦]. فيصبغ بأي شيء. لكن ردَّ عليه بأنه مطلق بتغيير الشيب مقيد بالأحاديث التي تنهى عن السواد.

٤ أن أبا بكر صبغ بالحناء والكتم، والحناء والكتم يعطي لوناً من اللون الأســـود؛ وذلك لأن الأســـود درجات منه الأسود الداكن، ومنه الأســـود الفاتح، وبينهما درجات يسميها بعضهم باللغة المعاصرة البني الغامق، وهو لون من درجات اللون الأسود؛ فلما أذن في الحناء والكتم دل على إذنه بالأسود؛ لكن قد يكون الحناء له نفع للبشـــرة والشـــعر فخص بالنص، وهو دليل على جوازه بغير الحناء والكتم مما يعطي لونهما[٧].

القول الرابع: وذهب الشـــافعية فـــي قول بعضهم إلى أن الخضاب بالســـواد يحرم على غير المتزوجـــة؛ وأما المتزوجة فيحرم عليها إذا لم يأذن بـــه الزوج، وإن أذن فوجهان: الأول الجواز، والثاني التحريم. وبهذا يتبين أنه يجوز للمرأة المتزوجة خضب شعرها بالســـواد إذا أذن لها زوجها به في وجه، وهو قول إسحاق بن راهويه، حيث رخص للمرأة المتزوجة أن تتزين به لزوجها؛ واستدلوا لذلك بأدلة المجيزين للخضاب بالسواد؛ إلا أنهم خصوها بالمرأة المتزوجة لتتمكن من التزين لزوجها[٨].

الترجيح:

بعد عرض أقوال الفقهـــاء ونصوصهم وأدلتهم؛ يتبين لنا أن الأدلـــة متعارضة؛ فبعضها يمنع الصبغ بالســـواد كحديث أبي قحافة في مســـلم؛ وبعضها يجيزه... ومدار المسألة على لفظة «وجنبوه السواد»، فكثير من العلماء ينكر هذه الزيادة... ثم إن هناك أحاديث أجازت الصبغ بالكتم وهو صبغ أســـود يسود الشعر.

ومنهم من قال: إن الصبغ بالســـواد يحـــرم إذا كان فيه تدليس؛ كصبغ المرأة الكبيرة بالســـواد لتغر به الزوج، وصبغ الشـــيخ الكبير بالســـواد ليغر به المرأة... أيضاً ثبت بأسانيد صحـــاح أن كثيراً من الصحابة والتابعـــين ومن بعدهم كانوا يصبغون بالسواد، فلو كان حراماً لما فعلوه.

وبناءً عليه: فإنني أرجحُ كراهية تغيير الشـــيب بالسواد؛ لفعـــل الصحابة والتابعين واتفاق كلمة المذاهب الفقهية - في الجملـــة - على الكراهية؛ قـــال الإمام أحمد - رحمه الله -: «أكره الخضاب بالســـواد؛ عندما سُـــئلَ: هل تكره الخضاب بالسواد؟ قال إيِّ والله»[٩].

بل إن ابن القيم ذهب إلى أكثر من ذلك حين قال: «... أما إذا لم يتضمن الخضاب بالسواد تدليساً ولا خداعاً فلا بأس؛ فقد صحَّ عن الحســـن والحسين - رضي الله عنهما - أنهما كانا يخضبان بالسواد»[١٠].. والله أعلم.

---

(١) المصنف، ٥/ ١٨٤ رقم (٢٥٠٢٥) نقلاً عن المرجع السابق.
(٢) المغني، سبق ذكره؛ وراجع: الإنصاف للمرداوي، ١/ ١٢٣ وفيه: «ويكره بسواد - أي الخضاب - نُص عليه».
(٣) الفتاوى الهندية، ٥/ ٣٥٩.
(٤) الموطأ، ٢/ ٩٤٩.
(٥) أخرجه البخاري (٣٤٦٢) ومسلم (٢١٠٣).
(٦) أخرجه مسلم (٢١٠٢).
(٧) موسوعة أحكام الطهارة، ٣/ ٤٥٩.
(٨) انظر: دراسات فقهية في قضايا طبية معاصرة، ١/ ٣٨٧.
(٩) المغني، ١/ ١٢٧، تحقيق د. عبد الله التركي ود. عبد الفتاح الحلو.
(١٠) تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، ٥/ ٤٤٢.

أكاديمية تفسير
TafsirAcademy

بشرى لطلاب وطالبات العلم

أول أكاديمية متخصصة في مجالها
تعنى بصناعة المفسر وتعتمد التعليم
عن بعد

أحب الناس الى الله أعلمهم بما أنزل "مجاهد"

ملتقى أهل التفسير

١٠ سنوات
من الحوار العلمي المميز

- التفسير وعلوم القرآن
- الانتصار للقران الكريم
- القرآءات
- الرسائل الجامعية
- الكتب والاصدارات
- البرامج الإعلامية

www.tafsir.net/vb

قالو عن الملتقى:

يعتبر ملتقى أهل التفسير بوابة الباحثين في الدراسات القرآنية، وذلك بجمعه لثلة من المتخصصين من مختلف ربوع العالم، حيث يوسع دائرة التواصل بين الباحثين المتخصصين، فضلاً عما يزخر به من معلومات جعلته مؤهلاً لتأصيل الدراسات القرآنية، وتجديد البحث العلمي فيها.

أ.د. أحمد بزوي الضاوي
جامعة شعيب الدُكالي

مناط البغي والخروج في الواقع المعاصر

■ محمد بن شاكر الشريف
alsharif@albayan.co.uk
@mshalsharif

تدل النصوص الشرعية المتكاثرة التي وردت على أكثر من نحو، على حرمة الخروج على ولي الأمر الشرعي، ومن هنا يثور السؤال لمعرفة صور ذلك في الواقع المعاصر، لكن قبل ذلك يلزمنا معرفة معنى هذين المصطلحين قبل البحث عن صوره المعاصرة.

البغي:

البغي لغة: التعدي ومجاوزة الحد، قال الطبري: «البغي» مصدر من قول القائل: «بغى فلان على فلان بغياً» إذا طغى واعتدى عليه فجاوز حده، ومن ذلك قيل للجرح إذا أمد، وللبحر إذا كثر ماؤه ففاض، وللسحاب إذا وقع بأرض فأخصبت: «بغى»؛ كل ذلك بمعنى واحد، وهي زيادته وتجاوز حده[1].

والبغي كمفردة في فقه السياسة الشرعية متعلقة في بعض وجوهها بالتعدي ومجاوزة الحد في التعامل مع الوالي الشرعي، بالامتناع عن أداء واجب أو بذل الطاعة للإمام أو نائبه والمقاتلة على ذلك.

قال ابن العربي: «المسألة الثامنة قوله: ﴿فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى﴾ [الحجرات: ٩] بناء (ب غ ي) في لسان العرب الطلب قال الله تعالى: ﴿ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِ﴾ [الكهف: ٦٤]؛ ووقع التعبير به ها هنا عمن يبغي ما لا ينبغي على عادة اللغة في تخصيصه ببعض متعلقاته، وهو الذي يخرج على الإمام يبغي خلعه أو يمنع من الدخول في طاعة له، أو يمنع حقاً يوجبه عليه بتأويل»[2].

قال النووي: «الباغي في اصطلاح العلماء: هو المخالف لإمام العدل، الخارج عن طاعته بامتناعه من أداء واجب عليه أو غيره بشرطه..

وقال: الذين يخالفون الإمام بالخروج عليه وترك الانقياد والامتناع عن أداء الحقوق؛ ينقسمون إلى بغاة وغيرهم، ولكل واحد من الصنفين أحكام خاصة، فنصف البغاة بما يتميزون به، أما البغاة فتعتبر فيهم خصلتان:

إحداهما: أن يكون لهم تأويل يعتقدون بسببه جواز الخروج على الإمام، أو منع الحق المتوجه عليهم، فلو خرج قوم عن الطاعة ومنعوا الحق بلا تأويل، سواء كان حداً أو قصاصاً أو مالاً لله تعالى أو للآدميين، عناداً أو مكابرة، ولم يتعلقوا بتأويل؛ فليس لهم أحكام البغاة.

(١) تفسير ابن جرير الطبري ٤/٢٨١.

(٢) أحكام القرآن ٤/١٥٣.

الخصلة الثانية: أن تكون لهم شوكة وعدد بحيث يحتاج الإمام في ردهم إلى الطاعة إلى كلفة، ببذل مال، أو إعداد رجال، ونصب قتال، فإن كانوا أفراداً يسهل ضبطهم، فليسوا بغاة»[1]. قال الحطاب: «والبغي في اللغة قال الجوهري هو التعدي، وقال ابن العربي في أحكام القرآن: إن مادة (ب غ ي) للطلب، إلا أنه في العرف مقصور على طلب خاص وهو ابتغاء ما لا ينبغي ابتغاؤه انتهى. وفي الاصطلاح قال ابن عرفة: البغي هو الامتناع عن طاعة من ثبتت إمامته في غير معصية بمغالبة ولو تأول انتهى.

وعرّفها المؤلف بقوله الباغية أي الفئة الباغية، وهي فرقة من المسلمين خالفت الإمام لشيئين؛ إما لمنع حق وجب عليها من زكاة أو حكم من أحكام الشريعة، أو الدخول في طاعته، فإنه حق أو خالفته لخلعه. قال ابن عبد السلام: والمراد بالإمام هنا الإمام الأعظم أو نائبه انتهى»[2].

قال ابن قدامة: «والخارجون عن قبضة الإمام أصناف أربعة:

أحدها: قوم امتنعوا من طاعته، وخرجوا عن قبضته بغير تأويل، فهؤلاء قطاع طريق، ساعون في الأرض بالفساد.

الثاني: قوم لهم تأويل، إلا أنهم نفر يسير لا منعة لهم كالواحد والاثنين والعشرة ونحوهم، فهؤلاء قطاع طريق، في قول أكثر أصحابنا، وهو مذهب الشافعي.

الثالث: الخوارج الذين يكفرون بالذنب.. فظاهر قول الفقهاء من أصحابنا المتأخرين أنهم بغاة.. وهذا قول أبي حنيفة، والشافعي، وجمهور الفقهاء، وكثير من أهل الحديث، ومالك يرى استتابتهم، فإن تابوا، وإلا قتلوا على إفسادهم، لا على كفرهم.

وذهبت طائفة من أهل الحديث إلى أنهم كفار مرتدون، حكمهم حكم المرتدين، وتباح دماؤهم وأموالهم.. وأكثر الفقهاء على أنهم بغاة، ولا يرون تكفيرهم، قال ابن المنذر: لا أعلم أحداً وافق أهل الحديث على تكفيرهم وجعلهم كالمرتدين.

(١) روضة الطالبين وعمدة المفتين ١٠/٥٠-٥٢.
(٢) مواهب الجليل شرح مختصر خليل ٦/٢٧٨.

الصنف الرابع: قوم من أهل الحق يخرجون عن قبضة الإمام ويرومون خلعه لتأويل سائغ، وفيهم منعة يحتاج في كفهم إلى جمع الجيش، فهؤلاء البغاة»[3].

وقال الشوكاني: «الباغي هو من خرج من طاعة الإمام التي أوجبها الله على عباده ويقدح عليه في القيام بمصالح المسلمين ودفع مفاسدهم من غير بصيرة ولا على وجه المناصحة، فإن انضم إلى ذلك المحاربة له والقيام في وجهه فقد تم البغي وبلغ إلى غايته»[4].

وخلاصة ما تقدم في أقوال أهل العلم أن البغي هو الامتناع عن طاعة الإمام الحق بغير حق بالامتناع عن أداء واجب أو بذل الطاعة للإمام أو نائبه والمقاتلة على ذلك.

ويتبين أن عدّ الفعل أو التصرف بغياً يلزم فيه أمور:

١- أن يكون الامتناع عن طاعة ولي أمر شرعاً ثبت وجوب طاعته كالإمام أو نائبه، فإذا لم يكن ولي أمر شرعاً أي لم يثبت وجوب طاعته، فالامتناع عن طاعته ليس بغياً، إذ ليس في ترك طاعة من لم تجب طاعته نهي أو ذم.

٢- أن يكون الامتناع عن حق كأن يمتنع عن أداء ما وجب عليه لله أو لولي الأمر أو لآحاد الناس، فإن امتنع عن الطاعة في معصية الخالق فليس بغياً، بل امتناعه عن الطاعة في المعصية واجب.

٣- أن يكون لامتناعه تأويل يتعلق به، فإن كان امتناعه عناداً ومكابرة من غير تأويل فليس بغياً بل معصية قد تكون كبيرة وقد تكون غير ذلك حسب المعصية الحادثة.

٤- أن يكونوا جماعة لهم شوكة يحتاج في دفعهم إلى كلفة، ببذل مال، أو إعداد رجال، ونصب قتال؛ فإن كانوا أفراداً متفرقين يسهل دفعهم بغير ذلك لم يكونوا بغاة وكانوا قطاع طريق أي محاربين.

وفي كلام بعض أهل العلم ممن تقدم نقل أقوالهم يجعلون محاولة خلع الحاكم من البغي، لكن جعل محاولة خلع الحاكم من الخروج وليس من البغي هو الأولى عندي؛ لأن الخروج على الوالي الشرعي ومقاتلته رغبة في خلعه وعزله أشد جرماً من البغي، وبذلك يظهر الفرق بين البغي والخروج، أما اعتبار خلع الحاكم من البغي فلا يظهر فرق بين البغي والخروج.

(٣) المغني لابن قدامة ٨/٥٢٢-٥٢٦.
(٤) السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار ١/٩٦٥ نشر دار ابن حزم.

الخروج:

الخروج لغة: الانتقال والانفصال، ويشمل الزمان والمكان والأعمال، وهو نقيض الدخول، وهو كمفردة من مفردات فقه السياسة الشرعية متعلق بمفارقة الإمام الحق على وجه المخالفة المشتملة على المقاتلة بغرض خلعه واستبدال غيره به، فإن اقتصر على المخالفة بالامتناع عن الطاعة وضم لذلك المغالبة، أي المقاتلة من غير سعي في خلعه واستبدال غيره به، كان بغياً، ويستعمل كثير من الفقهاء لفظ الخروج مرادفاً لقتال الولاة.

ولا يستخدم لفظ الخروج على الإمام عند العلماء في التعبير عن الإنكار على الولاة إذا خالفوا الصواب أو أتوا المعصية، كما لا يستخدم فيمن يعصي الإمام ولا يقوم بما أمره به أو يترك ما نهاه عنه.

ومن ثم اتفقت كلمة العلماء قاطبة على تحريم الخروج على الأئمة وإن جاروا وفسقوا - بعد خلاف في حكم ذلك في الصدر الأول لم يستمر أو يستقر -.

قال ابن بطال في حديثه عن أئمة الجور: «الذي عليه جمهور الأمة أنه لا يجب القيام عليهم ولا خلعهم إلا بكفرهم بعد الإيمان وتركهم إقامة الصلوات، وأما دون ذلك من الجور فلا يجوز الخروج عليهم إذا استوطأ أمرهم وأمر الناس معهم؛ لأن في ترك الخروج عليهم تحصين الفروج والأموال وحقن الدماء، وفي القيام عليهم تفرق الكلمة وتشتت الألفة. وكذلك لا يجوز القتال معهم لمن خرج عليهم عن ظلم ظهر منهم»[1].

وقال: «في هذه الأحاديث حجة في ترك الخروج على أئمة الجور، ولزوم السمع والطاعة لهم، والفقهاء مجمعون على أن الإمام المتغلّب طاعته لازمة ما أقام الجمعات والجهاد، وأن طاعته خير من الخروج عليه؛ لما في ذلك من حقن الدماء وتسكين الدهماء»[2].

ونقل ابن حجر قول الغزالي في ذلك فقال: «وقال الغزالي في الوسيط[3] تبعاً لغيره في حكم الخوارج (الذين يكفرون مرتكب الكبائر)، وجهان، أحدهما: أنه كحكم أهل الردة. والثاني: أنه كحكم أهل البغي. ورجح الرافعي الأول»، ثم علق ابن حجر عليه بقوله: «وليس الذي قاله مطرداً في كل خارجي، فإنهم على قسمين، أحدهما: من تقدم ذكره. والثاني: من خرج في طلب الملك لا للدعاء إلى معتقده، وهم على قسمين أيضاً:

١- قسم خرجوا غضباً للدين من أجل جور الولاة وترك عملهم بالسنة النبوية، فهؤلاء أهل حق، ومنهم الحسين بن علي وأهل المدينة في الحرة والقراء الذين خرجوا على الحجاج.

٢- وقسم خرجوا لطلب الملك فقط، سواء كانت فيهم شبهة أم لا، وهم البغاة»[4].

الإنكار على الولاة ليس خروجاً:

قال ابن رجب: «التغيير باليد لا يستلزم القتال. وقد نص على ذلك أحمد أيضاً في رواية صالح، فقال: التغيير باليد ليس بالسيف والسلاح، وحينئذ فجهاد الأمراء باليد أن يزيل بيده ما فعلوه من المنكرات، مثل أن يريق خمورهم أو يكسر آلات الملاهي التي لهم، ونحو ذلك، أو يبطل بيده ما أمروا به من الظلم إن كان له قدرة على ذلك، وكل هذا جائز، وليس هو من باب قتالهم، ولا من الخروج عليهم الذي ورد النهي عنه، فإن هذا أكثر ما يخشى منه أن يقتل الآمر وحده، وأما الخروج عليهم بالسيف فيخشى منه الفتن التي تؤدي إلى سفك دماء المسلمين»[5]، فالإنكار على الولاة ما أخطأوا فيه ليس خروجاً، وكذا مخالفتهم أو منازعتهم في بيان الحق والدلالة عليه، قال الله تعالى: «فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول»، قال ابن جرير: «يعني بذلك جل ثناؤه: فإن اختلفتم، أيها المؤمنون، في شيء من أمر دينكم: أنتم فيما بينكم، أو أنتم وولاة أمركم، فاشتجرتم فيه»[6]، فلم يعد التنازع مع ولاة الأمر في طلب الحق ومعرفته خروجاً، بل أمرهم برد ما تنازعوا فيه إلى الله والرسول.

(١) شرح ابن بطال على صحيح البخاري ٥/١٢٦.
(٢) شرح ابن بطال على صحيح البخاري ١٠/٨.
(٣) انظر الوسيط ٦/٤١٦.
(٤) فتح الباري ١٢/٢٨٥-٢٨٦.
(٥) جامع العلوم والحكم لابن رجب ٢/٢٤٥-٢٤٩.
(٦) تفسير ابن جرير ٨/٥٠٤.

تحريم الخروج على الإمام الجائر لا يعني الوقوف معه:

وليس معنى تحريم الخروج على الإمام الجائر أو الفاسق القتال معه لو خرج عليه خارج.

قال ابن بطال: «إن كان الإمام غير عدل فالواجب عند العلماء من أهل السنة ترك الخروج عليه وأن يقيموا معه الحدود: الصلوات، والحج، والجهاد، وتؤدى إليه الزكوات، فمن قام عليه من الناس متأولاً بمذهب خالف فيه السنة، أو لجور، أو لاختيار إمام غيره؛ سمي فاسقاً ظالماً غاصباً في خروجه لتفريقه جماعة المسلمين، ولما يكون في ذلك من سفك الدماء.. فإن قاتلهم الإمام الجائر لم يقاتلوا معه ولم يجز أن يسفكوا دماءهم في نصره، وقد رأى كثير من الصحابة ترك القتال مع علي، ومكانه من الدين والعلم ما لا يخفى على أحد له مُسْكَةٌ فهم، وسموه قتال فتنة، وادعاء كل واحد على صاحبه أنه الفئة الباغية، وهذا شأن العصبية عند أهل العلم. ولم ير عليّ على من قعد عن القتال معه ذنباً يوجب سخطه حاله»[1].

قال ابن العربي: «المسألة التاسعة: قال علماؤنا في رواية سحنون: إنما يقاتل مع الإمام العدل، سواء كان الأول أو الخارج عليه؛ فإن لم يكونا عدلين فأمسك عنهما إلا أن تراد بنفسك أو مالك أو ظلم المسلمين فادفع ذلك.

المسألة العاشرة: لا تقاتل إلا مع إمام [عادل] يقدمه أهل الحق لأنفسهم، ولا يكون إلا قرشياً، وغيره لا حكم له، إلا أن يدعو إلى الإمام القرشي؛ قاله مالك؛ لأن الإمامة لا تكون إلا لقرشي، وقد روى ابن القاسم، عن مالك: إذا خرج على الإمام العدل خارج وجب الدفع عنه، مثل عمر بن عبد العزيز، فأما غيره فدعه ينتقم الله من ظالم بمثله ثم ينتقم من كليهما، قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ أُولاهُمَا بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَّنَا أُوْلِي بَأْسٍ شَدِيدٍ فَجَاسُوا خِلالَ الدِّيَارِ وَكَانَ وَعْدًا مَّفْعُولاً﴾ [الإسراء: ٥]، قال مالك: إذا بويع للإمام فقام عليه إخوانه فقتلوا إذا كان الأول عدلاً، فأما هؤلاء فلا بيعة لهم إذا كان بويع لهم على الخوف، قال مالك: ولا بد من إمام بر أو فاجر»[2].

(١) شرح ابن بطال على صحيح البخاري ٥/١٢٨.
(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٤/١٥٣-١٥٤.

بين البغي والخروج:

فمن خالف إمام العدل أو نائبه وامتنع عن بذل الطاعة من غير أن يقاتله أو يسعى لتغييره واستبدال غيره به؛ فليس ذلك خروجاً أو بغياً، ولا يقال عمن تلبس به إنه خارجي أو باغ، لكنه عاص، فالفرق بين الخروج والبغي أن الخروج يسعى فيه لخلع الوالي واستبدال غيره به، والبغي يقتصر على المخالفة وعدم بذل الطاعة مع المغالبة، وبعض أهل العلم يعدون روم الخلع من البغي، وبهذا القول لا يظهر فرق واضح بين الخروج والبغي، وعند التدقيق في أقوال وتصرفات أهل العلم نجدهم لا يعدون روم خلع الإمام واستبدال غيره به من أوصاف البغاة، وندلل على رأي أهل العلم بمثالين:

المثال الأول: مانعو الزكاة، فقد منعوها وأبوا تسليمها لأبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه ولم يروموا خلعه ولا استبدال غيره به، وقد انقسم فيهم رأي الفقهاء إلى قولين:

١- مرتدون.

٢- بغاة.

والفريق الذي رأى أنهم بغاة يظهر منهم أنهم لم يعدوا محاولة خلع الإمام واستبدال غيره به من شروط الوصف بالبغي، ومن ثم قالوا عن مانعي الزكاة إنهم بغاة، وهم ما أرادوا بمنعهم الزكاة خلع الخليفة.

المثال الثاني: طائفة معاوية رضي الله تعالى عنه امتنعت عن مبايعة أمير المؤمنين علي رضي الله تعالى عنه ولم تحاول خلعه أو استبدال غيره به، ومع ذلك عدهم العلماء طائفة باغية كما جاء في الحديث: «تقتل عماراً الفئة الباغية»[3]، ولأن طائفة معاوية رضي الله تعالى عنه قتلوا عماراً رضي الله تعالى عنه كانوا بغاة بنص الحديث.

وعندما نطبق هذه التوصيفات على ما استجد من الصور المعاصرة، كالإضراب والتظاهر والاعتصام والعصيان والثورة؛ سوف يتبين لنا ما يمكن أن يعد من ذلك بغياً أو خروجاً وما ليس بغياً أو خروجاً وما يعد معصية أو أمراً مقبولاً.. فاللهم فقهنا في ديننا، وألهمنا رشدنا، ووفقنا للفهم الصحيح عنك وعن رسولك.

(٣) أخرجه مسلم برقم ٢٩١٦.

البابا فرنسيس.. هل سيكون أوباما الفاتيكان؟

■ فيصل بن علي الكاملي(*)
popedia@windowslive.com

في خطوة غير مألوفة فاجأ كبير النصارى، بندكت السادس عشر، العالم أجمع برغبته في أن يقوم عن كرسي القديس بطرس بعد أن بلغ من الكبر مبلغاً لا يستطيع معه رعاية أمته. أثارت الحادثة فضول الكثيرين حتى صارت حديث المجالس عند بعضهم، لكن أحداً لم يرتب أن الأمر ليس مجرد استقالة فحسب، وأن وراء الأكمة ما وراءها، لكن حقيقة هذا الوراء لم تتجلَ بعد، ولعلها فقدت شِرتها عند الكثير بعد أن غلبت أصوات الأبواق التي تحتفي بالبابا الجديد.

لا تعد استقالة البابا بندكت السادس عشر سابقة في تاريخ الكنيسة الرومية، فقد سبقتها أخريات كان أولها توثيقاً تلك التي قدّمها البابا بونتيان عام ٢٣٥م. بل إن تاريخ الكنيسة يحدثنا عن استقالة «بندكتين» اثنين، أحدهما البابا بندكت الخامس الذي استقال عام ٩٦٤م، والآخر هو البابا بندكت التاسع عام ١٠٤٥م.. لكنَّ أول من مَنح الجالسَ على كرسي القديس بطرس حقَّ القيامِ عنه هو البابا سِلِستين الخامس عام ١٢٩٤م.

لم تكن استقالة البابا بندكت السادس عشر هي ما أثار فضول المراقبين، إنما الباعثُ عليها. وقد كثر الحديث حول دوافعها دون أدلة يُعوَّل على مثلها. وكان من أبرز الأسباب التي عزيت إليها الاستقالة: ما شاع «مؤخراً» من فساد أخلاقي بين رجال الدين الكاثوليك أوقع البلاط الرومي في حرج أمام العالم؛ وكأن روما لم تعرف الفساد إلا في القرن الحادي والعشرين! أليس الفساد الأخلاقي مما ورثته عن الإمبراطورية الرومية وتاريخها الفاجر. وأين نجد التماثيل التي تخدش الحياء إلا في أروقة الفاتيكان؟ ألم يُعرف كهنة الروم الكاثوليك منذ العصور الوسطى بممارسة الفجور داخل الأديرة؟ ألم تُكتشف أنفاق تحت الأرض تصل بين أديرة الرهبان والراهبات؟ ألم يكن يؤتى بالرضيع الذي ولد من ذلك السِفاح فيُلقى في خندقٍ من الجِير حتى يتحلل جسده الغض قبل أن يُعلم أمره[1]؟

(*) باحث سعودي متخصص في دراسة الأديان – يعمل في مركز الدراسات والبحوث التابع لمجلة البيان.

(١) لمزيد من هذه الفظائع انظر على سبيل المثال:
- Maria Monk. Awful Disclosures of Maria Monk.
- Rebecca Theresa Reed. Thrilling Mysteries of a Convent Revealed.

إن الباعث على استقالة البابا بندكت السادس عشر، أو بالأحرى إقالته، لم يكن أخلاقياً – في تقديري –، بل هو سياسيٌّ يعود إلى عوامل من أهمها: عدم كفاءة البابا بندكت السادس عشر في إدارة المرحلة، حيث لم ينجح في تطبيق الازدواجية التي درجت عليها الكنيسة الرومية ردحاً من الزمان. هذه الحقيقة صرحت بها مجلة التايم الأمريكية في مقال بعنوان «وجهة نظر: هل تَواصُل البابا فرنسيس مع غير الكاثوليك مؤشرٌ على إصلاح أعمق؟».. يقول الكاتب: «فيما يتعلق بعلاقات الكنيسة الرومية الكاثوليكية بالأديان الأخرى، كان البابا المستقيل بندكت السادس عشر أشبه ما يكون بالعم المسن الذي يريد الخير، لكنه غالباً ما يقول الشيء غير المناسب على مائدة الطعام. فثمة خطابه عام ٢٠٠٦م الذي بدا فيه – سواء أصاب أم أخطأ – وكأنه يعرِّض بأن الإكراه على اعتناق الإسلام كان أحد عقائده الجوهرية؛ وكذا إحياؤه عملية إضفاء القديسية على بيوس الثاني عشر – بابا الحرب العالمية الثانية الذي انتُقد بشكل واسع بسبب صمته الملحوظ أثناء مذبحة الهولوكوست –، وهو ما زاد بدوره من إقصاء اليهود. فمن بين الفوضى التي ترك بندكتُ إزالتَها من الفاتيكان لخلَفه كانت هذه الأخيرة أكثرها ركاماً، لا سيما في عصر العولمة، حيث تزداد أهمية حوار الأديان أكثر من أي وقت مضى»[1].

فدور البابا الجديد إذن أن يحاول إصلاح ما أفسد سلفُه، وأن يعيد بناء الثقة بين المسلمين واليهود من جانب وبين البلاط الرومي من جانب آخر، وأن يدفع عجلة حوار الأديان التي يُعَد الباباوات صُنّاعاً لها. وقد عبرت مجلة التايم عن هذا الدور بقولها: (لحسن الحظ أن البابا المنتخب حديثاً «فرنسيس» يبدو مستعداً لأن يحسِر كُمي ثوبه الكهنوتي ويبدأ التنظيف.. وقال بشكل مفاجئ ولكن بنبرة توكيدية: «إنني أفكر في الحوار مع الإسلام على وجه الخصوص»).

(1) http://world.time.com/201323/03//viewpoint-does-pope-francis-outreach-to-non-catholics-signal-deeper-reform/#ixzz2OgYcJMfa.

فمن هو هذا البابا الذي جعل الحوار مع الإسلام على قائمة أولوياته؟

إنه الأرجنتيني «جورج (أو خورخي) برجوليو» الذي اتخذ اسمه البابوي الفريد «فرَنسيس» تيمناً بفرنسيس الأسيزي مؤسس التنظيم الفرنسيسكاني والمنصِّر الشهير الذي صحب الغزاة الصليبيين إلى مصر عام ١٢١٩م.. هذا هو المشهور؛ وثمة من يرى أن اسمه البابوي مستعار من اسم «فرنسيس بورجا» رفيق إغناطيوس لويولا والجنرالُ الثالث للتنظيم اليسوعي. وعلى كلا الحالين فإن اسمه لا ينفك عن رمزية صليبية، بيد أن وعده بالحوار مع المسلمين يجعله أقرب إلى سيرة فرنسيس الأسيزي الذي اشتهر بحماسه التنصيري بين المسلمين على وجه الخصوص؛ وهو مظهر بارز في شخصية البابا الجديد، كما يظهر من تصريحاته.

وثمة مظهر آخر يحاول البابا الحالي أن يظهر به، وهو قربه من العامة وإحسانه إلى الفقراء والمساكين والعجزة، وقد بدا ذلك جلياً في ظهوره يوم تنصيبه في عربة مكشوفة على غير المعتاد، وإيقافه العربة أثناء الموكب ليُسلم على أحد المعاقين؛ وهذا وإن كان من النفاق الإعلامي، إلا أنه يؤكد الوجهة التي يتخذها هذا البابا في سبيل إزالة الكُناسة التي خلفها بندكت؛ وهو أيضاً من مظاهر الماركسية النصرانية المعروفة باسم «لاهوت التحرر» والتي تدعمها الكنيسة الكاثوليكية في أمريكا اللاتينية.

كل هذه الأمور تسير وفق خطة مرسومة بدقة لئلا ينكشف أمر البابا بندكت وأنه أُقيل ولم يستقل، إذ لم يكن أهلاً للقيام بدوره، فقد كان أشبه ببوش الابن وتعاطيه الأخرق للسياسة؛ وكما حاولت الولايات المتحدة تلميع صورتها بعد بوش بأوباما الإفريقي لأول مرة، ها هي الكنيسة تلمع صورتها بهذا «الحمل الوديع» الذي انتخب من خارج أوروبا لأول مرة كذلك. وحتى لا يرتاب أحد في استقالة سلفه بندكت مُنح الأخير لقب «البابا الفخري».

إن انتخاب البابا من إحدى دول أمريكا اللاتينية يشكّل رد اعتبار للقارة الأمل بالنسبة للفاتيكان؛ فهي تضم ٧٠ ٪ من الروم الكاثوليك الموالين للبابوية، وتغطي مساحة شاسعة تبلغ ١٤ ٪ من اليابسة، كما أنها تشكل قوة ضغطٍ سبق أن استعملتها الفاتيكان في أثناء الحرب العالمية الثانية ضد الرئيس الأمريكي روزفلت. وهذا الاختيار غير المتوقع للبابا الأرجنتيني سيعزز بلا شك مكانة البابوية في عيون الكاثوليك اللاتين ويقوي الولاء لدى أتباع الكنيسة في تلك «القارة الأمل».

تجدر الإشـــارة إلى أن البابا الحالـــي عضو في الرهبنة اليســـوعية منذ عام ١٩٥٨م، بل كان القائد الأعلى الإقليمي للتنظيـــم في الأرجنتين، ما يعني أنـــه بلغ الدرجة الرابعة في ســـلم الرهبنة اليســـوعية، وأدى القســـم المغلظ[١] الذي جاء فيه: «أُعلن وأُقسِـــم أن قداســـة البابا هو خليفة المسيح، وأن لديه الســـلطة – بفضـــل مفاتيح العقد والحـــل التي مُنحت لقداسته من قبل مخلصنا يسوع المسيح – لعزل الهراطقة من ملوك وزعماء ودول وحكومـــات، فكلها دون اعترافه المقدس غيرُ شـــرعية وحقيقةٌ بالتدمير. وعليه؛ فإنني، وبكل وسعي، سأنافح جزماً عن هذه العقيدة وعن حق قداسته وعُرفِه ضد كل مغتصب ذي ســـلطة.. كما أنني أتعهد وأعلن أنني – متى ما ســـنحت الفرصة – سأصنع وأشـــنّ حرباً لا هوادة فيها، سراً وعلانيةً، ضد كل الهراطقة.. لاستئصالهم ومحو آثارهم من وجـــه الأرض قاطبة. وإنني لن أغـــادر [منهم أحداً مهما كان] سنه أو جنســـه أو منزلته؛ وإنني سأشنق وأحرق وأقتل وأغلي وأسلخ وأخنق وأئد هؤلاء الهراطقة المشينين، وسأبقر أمعاء وأرحام نسائهم، وأحطم رؤوس أطفالهم على الجدران، حتى أبيد سلالتهم اللعينة إلى الأبد.. فإذا ما استعصى الأمر علانية لجأت سراً إلى الكأس المسمومة أو حبل الشنق أو حد الخنجر أو طلقة الرصاص، دون اعتبار لشـــرفٍ أو مكانةٍ أو جلالةٍ أو سلطةِ ذلك الشخص...»[٢].

ولعـل قائـلاً يقـول: إن منصـب البابوية قد يفـرض عليه سياسة أخرى غير التي تتخذها الرهبنة اليسوعية.

أقـــول: إن هذا ممكن جداً، بل هو المرجح، لكنه ســـيَبقى السياســـةَ الظاهرة للفاتيكان خلاف ما يـــدور في أروقتها؛ فتاريخ هذا البابا فـــي الوقوف مع الدكتاتورية في الأرجنتين إبان «الحرب القذرة» معلوم، وهو ديدن الفاتيكان التي وقفت إلى جانب هتلر وموسوليني وفرانكو في أثناء الحرب العالمية الثانية.. ولذا فإن السياسة الباطنة لهذا البابا ستظل سياسة التنظيم اليســـوعي الذي نذر حياته لخدمتـــه. ولعل ما دَوَّنه ســـيده البابا الأســـود «أدولفو نيكولاس» من انطباعاتٍ حول زيارته له فـــي ١٧ مارس ٢٠١٣م، يزيـــد الأمر جلاء.. يقول زعيم اليسوعية: «بناء على دعوة شخصية من البابا فرنسيس، توجهت عند الساعة ٥,٣٠ مساءً إلى دار القديسة مَرثا، الدار التي اســـتعملت لخدمة الكرادلة الحاضرين في الخلوة. كان واقفاً عند المدخل، تلقاني بالمعانقة على الطريقة اليســـوعية المعتادة. وبطلب منـــه التقطْنا بعض الصور. ولما اعتذرت عن عدم التزام البروتوكول ألح علي بأن أعامله كأي يسوعي آخر، فأخاطبه بـ «أنت»؛ فلم يكن علي أن آبه بألقاب «قداســـة» أو «الأب الأقدس».

قدمت له كل مواردنا اليســـوعية لأنه سيكون بحاجة إلى المشـــورة والنصح في منصبه الجديد.. كان ثمة شعور متبادل تماماً حول عديد من القضايا التي ناقشـــناها، ما ترك لدي قناعة بأننا ســـنعمل بانسجام لخدمة الكنيسة باسم الإنجيل. كان ثمة هدوء ودُعابة وتفاهم مُشترك حول الماضي والحاضر والمســـتقبل. غادرت المكان وأنا أحمل قناعـــة بأنه حقيق أن يُتعاون معه بشـــكل تام في كرْم الـــرب. وفي الختام حمل لي المعطـــف وصحبني إلى الباب؛ مما أضاف لي التحايا من قبل الحرس السويسري. مجدداً، معانقة يسوعية، خير ما تَستقبل به صديقاً أو تودعه»[٣].

ولا أظن كلمات البابا الأســـود، الجنرال الأعلى للتنظيم اليســـوعي، بحاجة إلى تعليق؛ لأنها صريحة في خضوع البابا فرنســـيس للتنظيم اليسوعي، وأنه ســـيتخذ من أعضاء هذا التنظيم بطانة يشـــاورهم، وأنه يتفق تمـــام الاتفاق مع البابا الأســـود في وجهات النظر؛ مما يدعو المســـلمين إلى اليقظة وعدم الاغترار بظاهـــر مواقف الفاتيـــكان ذات الازدواجية المعهودة، فضلاً عن المسارعة إلى تهنئة كبير النصارى بمنصب يحارب من خلاله الإسلام وأهله.

خلاصة الأمر أن البابا بندكت أُقيل ولم يســتقل، وأن خليفته اليسوعي سيتبع سياسة الحمل الوديع تجاه المسلمين واليهود في محاولة لإعادة الاعتبار للكنيسة الأم، وقد يكون سبباً في التمهيد لتســوية بشـأن القدس إن طالـت ولايته، لكن هذا كلـه قناع كاذب يُخفي وراءه وجهاً قبيحاً لواحد من أشـد الباباوات عداء للإسلام الذيـن يصـدق عليهـم قـول الحـق تبـارك وتعالـى: ﴿وَلا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا﴾ [البقرة: ٢١٧].

(١) هذا القسم ثابت، وقد أشار إليه البابا الهالك «يوحنا بولس الثاني»؛ راجع كتاب: اليسوعية والفاتيكان والنظام العالمي الجديد.

(٢) Sherman, Edwin. The Engineer Corps of Hell: Or Rome's Sappers and Miners (San Francisco, California: Private subscription, 1883), pp. 118124–.

(٣) http://americamagazine.org/content/all–things/father–general–his–visit–pope.

جديدنا

صدر حديثاً

جديد ..

جديد ..

جديد ..

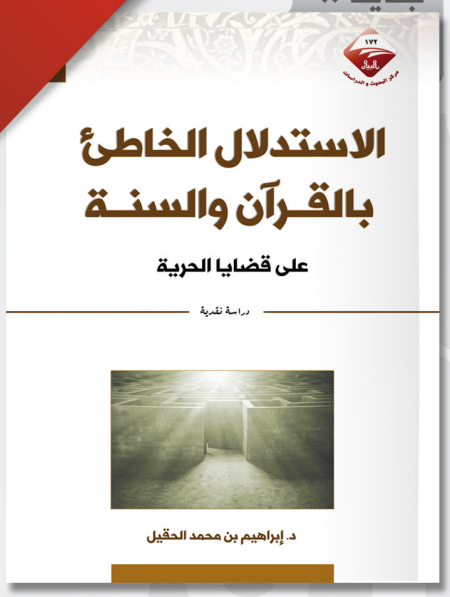

جديد ..

جديد ..

جديد ..

الرياض: ـ هاتف: ٤٥٤٦٨٦٨ تحويلة: ٥٠٠ و ٥٠٢ فاكس: ٤٥٣٢١٢١

التوزيع والمبيعات: ٠٥٠٤٤٧٨٩٣٢ ـ ٠٥٠٣٤٠٩٨١٦ ـ ٠٥٠٣٨٩٦٣٦٥ ـ ٠٥٠٦٤٦١٠٦٥

جدة: ٠٥٠٦٤٦١٠٥٧ مكة والمدينة: ٠٥٠٧٢٦٦١٢٠ المنطقة الجنوبية: ٠٥٠٦٤٦١٠٥٨

المنطقة الشرقية: ٠٥٠٦٢٩٢٦٨٩ منطقة القصيم: ٠٥٠٢٢٢٠٦١٦

حب الكافر لذاته مع بغض كفره

هل يجوز شرعاً؟

■ أملاه عبد الرحمن بن ناصر البرَّاك(*)

النصوص علقت الذم بأشخاص الكافرين:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، أمَّا بعد:

فمن المقالات الباطلة التي لا تصدر إلا من منافقٍ، أو جاهلٍ مخدوعٍ، ومنشؤها مداهنة الكُفَّار والركون إليهم، بدعوى مجاملتهم والتَّلَطُّف معهم، هذه المقالة الباطلة هي أن البغض الذي فرضَه اللهُ على المسلم للكافر إنَّما هو بُغْضُ كُفرِه لا بُغض شخصِه، وفي هذا تلبيس، ومغالطة ظاهرة، ومناقضة للعقل والواقع والشرع، فنصوص الكتاب والسنة ناطقة بتعليق البُغض والعداوةِ والوعيد والذَّم واللَّعن بأشخاص الكافرين، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا﴾ [الأحزاب: ٦٤]، وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُوْلَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ﴾ [البينة: ٦]، وقال في النار: ﴿أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٤]، وقال تعالى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ﴾ [آل عمران: ٣٢]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾ [القصص: ٧٧]، وقال تعالى: ﴿تَرَى كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ﴾ [المائدة: ٨٠]، وقال: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٩٨]، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُم مِّنَ الْحَقِّ﴾ [الممتحنة: ١] إلى قوله: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ إِلاَّ قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لأَبِيهِ لأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِن شَيْءٍ رَّبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ [الممتحنة: ٤]، إلى غير ذلك مما لا يُحصى من آي القرآن، وكلُّها تضيف الذَّمَّ والوعيد والبغضَ والبراءة والعداوة لأشخاص الكافرين والمشركين[1].

(*) أستاذ العقيدة بجامعة الإمام محمد بن سعود سابقاً، أثبته من إملائه وأعده للنشر: إبراهيم بن عبدالله الأزرق، وما في الحاشية، وما بين كل حاصرتين [هكذا]، من المحرر للتوضيح.

(١) وهذا موضع إجماع عند أهل السُّنَّة، انظر مجموع فتاوى ومقالات متنوعة للشيخ عبدالعزيز بن باز ٢/١٧٨-١٧٩، والدرر السنية ٩/١٩٩، وكذلك ١١/٥٤٥. وانظر أيضاً مجموع فتاوى ابن تيمية ٨/٣٦١ وكذلك ١٠/٤٥٦.

العقوبة تقع على ذات الكافر بسبب كفره:

وكذلك ما قصه الله من عقوبات المكذبين، هي واقعة عليهم بسبب كفرهم وتكذيبهم وظلمهم وفسقهم، قال تعالى: ﴿وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٥]، وقال تعالى: ﴿فَكُلاً أَخَذْنَا بِذَنْبِهِ فَمِنْهُم مَّنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُم مَّنْ أَخَذَتْهُ الصَّيْحَةُ وَمِنْهُم مَّنْ خَسَفْنَا بِهِ الأَرْضَ وَمِنْهُم مَّنْ أَغْرَقْنَا وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٠]، ﴿كَدَأْبِ آلِ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ فَأَهْلَكْنَاهُم بِذُنُوبِهِمْ وَأَغْرَقْنَا آلَ فِرْعَوْنَ وَكُلٌّ كَانُوا ظَالِمِينَ﴾ [الأنفال: ٥٤]، ﴿فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالأَرْضُ وَمَا كَانُوا مُنظَرِينَ﴾ [الدخان: ٢٩].

الكفر لا يوجد مجرداً في الخارج بل يقوم بشخص:

والكفر والشركُ والفساد أعراضٌ ومعانٍ لا توجدُ إلا فيمن قامت به من الكفار والمشركين والمفسدين، نعم هي مبغُوضَةٌ مذمومةٌ مُحرَّمة ومع ذلك لم يأت في القرآن إضافة البغض إليها إلا ما جاء في مثل قوله تعالى: ﴿وَلا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾ [الزمر: ٧]، ﴿وَاللَّهُ لا يُحِبُّ الْفَسَادَ﴾ [البقرة: ٢٠٥]، وأكثر ما يرد معلقاً بهذه الأفعال النَّهيُ والتَّحريمُ، قال تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلاَّ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلا تَقْتُلُوا أَوْلادَكُم مِّنْ إِمْلاقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الأنعام: ١٥١]، وقال: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣]، وقال تعالى: ﴿وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٩٠]، والخطاب بذلك للمكلفين.

يُحب الإيمانُ وأهلُه كما يُذم الكفرُ وأهله:

وفي مقابل ما تقدم جاءت نصوصُ المدح والثناءِ والحُبِّ والوعدِ والولاء متعلقة بأشخاص المؤمنين والمتقين، قال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُوْلَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾ وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ أَكْبَرُ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ٧١ – ٧٢]، ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ٦٨]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٤]، وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٨٢]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُوْلَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ ﴿٧﴾ جَزَاؤُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّاتُ عَدْنٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ رَبَّهُ﴾ [البينة: ٧ – ٨].

وكذلك نُصوص السُّنَّة جاريةٌ على هذا النَّهج.

وكما نقول: كلُّ ما نهى الله عنه فهو مبغوضٌ له ويجب بُغضه، كذلك كل ما أمر الله به وأثنى على أهله من الأقوال والأفعال محبوب له وتجب محبته.

فعلم مما تقدم أن الإيمان والعملَ الصالح سببٌ لمدح من اتصف به ومحبَّته وثوابه وفلاحه، وأن الكُفر والمعاصي سببٌ لذمِّ من اتصف بها، وبغضه وعقابه وشقائه، ولهذا من تجرد عن صفة الفريقين لم يكن محموداً ولا مذموماً ولا مُثاباً ولا مُعاقباً إلاَّ تبَعَاً، كأطفال المسلمين والكفار ومجانينهم، فأطفالُ المسلمين يُحبون تَبَعاً، ومآلهم إلى الجنة تبعاً لآبائهم، وأولاد المشركين قال فيهم النبي ﷺ لما سئل عنهم: (الله أعلمُ بما كانُوا عاملين)[1]، وفي مصيرهم خلاف بين العلماء كثير، أما حكمهم في الدنيا فهم تبع لآبائهم، يتَوَلَّونهم، ويُدْفَنون في مقابرهم.

ومما يتصل بهذا من لم تبلغه الدعوة، فإنه وإن وصف بالكفر فليس له حكم الكافرين ولا المؤمنين في الثواب والعقاب والمدح والذم، فإن مات على هذه الحال فإنَّ حكمَه في الآخرة حكمُ أهلِ الفترة، وقد جاء فيهم وفي أنواع من أهلِ الأعذارِ كالمجانين أحاديثُ وآثارٌ تدُلُّ على أنهم يُمتحنون يومَ القيامة بما يَكشف حقائقَهم[2].

(١) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري (١٣٨٤)، ومسلم (٢٦٥٩).

(٢) جاء في الحديث: أربعة يوم القيامة يدلون بحجة: رجل أصم لا يسمع، ورجل أحمق، ورجل هرم، ومن مات في الفترة.. وفيه: «فيرسل إليهم رسولاً أن ادخلوا النار فوالذي نفسي بيده لو دخلوها لكانت عليهم برداً وسلاماً»، وفي لفظ: «فمن اقتحمها كانت عليه برداً وسلاماً، ومن لا حقَّت عليه كلمة العذاب»، وفي معناه أحاديث أخر، انظر مسند أحمد ٤/ ٢٤، وصحيح ابن حبان (١٨٢٧) وغيرهما، وانظر تخريجه في السلسلة الصحيحة للألباني ٣/ ٤١٩ (١٤٣٤)، قال ابن عبد البر في التمهيد ١٨/ ١٣٠: «روي هذا المعنى عن النبي ﷺ من حديث الأسود بن سريع، وأبي هريرة، وثوبان، بأسانيد صحيحة من أسانيد الشيوخ»، وصحح هذا المعنى ابن تيمية في الصفدية ٢/ ٢٤٤، وصحح ابن القيم إسناد هذا الحديث في أحكام أهل الذمة ٢/ ١١٣٩، وجوّده ابن كثير في جامع المسانيد (٤٤٣).

محبة الكافر لذاته حرام:

وبناء على ما سبق يعلم أولاً: أنَّ محبَّة الكافر لذاته مع بغض فعله حرامٌ؛ لأن ذلك ضدَّ ما دل عليه كتاب الله، وسُنَّةُ رسول الله ﷺ، القاضي بأنَّه تعالى لا يُحب الكافرين، وقد أمر ببغضهم، وإبداء العداوة لهم، والبراءة منهم، والفصل بين الفِعل والفَاعل في الحكم كما أنه مُناقضٌ للشَّرع فهو مناقضٌ للعقل، فما يتعلق بالفعل من الذَّم والبُغض لاحقٌ بالفاعلِ إلا أن يمنع من ذلك مانع معتبَرٌ شَرعاً، ويلزم من قال هذه المقالةَ أن يقول بجواز بغض المؤمن مع محبة فعله، وفي هذا من القبح والشناعة ما لا يَخفى.

الحُبُّ الطَبْعِي يجب ألا يُعارض البغضَ الدِّينيَّ ولا يُنافيه عقلاً:

ولا يرد على هذا الحُبُّ الطَّبْعِيُّ والبغض الطَّبْعِيُّ؛ كما يُحبُّ المسلمُ والديه الكافرين، أو مَن أحسنَ إليه، أو قامت به صفةٌ محمودة، مع بغضه لهؤلاء بسبب كفرهم، وكما يبغض المسلمُ من يعتدي عليه أو من يَظْلِمُه من إخوانه المسلمين، مع محبَّته له لإيمانه، ولا يُستَغرب أن يجتمع الحُبُّ مع البُغض فيكون الشيءُ محبوباً من وجهٍ مبغوضاً من وَجْهٍ كالدَّواء المُرِّ، يكرهه المريضُ لمرارته، ويُحبُّه لما يرجوه من نَّفْعه، وإنَّما الممتنعُ عقلاً أن يجتمع الحبُّ والبغض من جهةٍ واحدة لشيءٍ واحد، والمهمُّ ألاَّ يَمْنَعَ الحُبُّ الطَبْعِيُّ من البُغض الدِّينيِّ، فيؤولَ إلى الموالاة التي نَهى الله عنها، كما لا يجوز أن يَمنع بُغضُ مُسلم لظُلْمِه من الحُبِّ الشَّرعيِّ الواجب له، ومتى ما عارض الحبُّ والبُغض الطبْعِيَّان الواجبَ الشرعيَّ كان ذلك من جملة اتِّباع الهوى المذموم صاحبُه.

فيجب أن يُعلم أنَّ التَّفْريقَ بين الكافر وفعله في الحُبِّ والبُغض، لا أصل له في سيرة النَّبي صلى الله عليه وسلم، ولا سِيرة أصحابه والذين اتَّبعوهم بإحسان.

دعوةُ الكافرِ وحُبُّ إيمانه لا يعارض بغضه لكفره شرعاً وعقلاً:

وأما قول بعضهم: (إذا كان الإسلام هو دين المحبَّة والرَّحمة فكيف يدعو الداعيةُ إلى الله الكفارَ والمشركين وفي قلبه بغضهم ومعاداتهم)؟

فجوابه: أنَّ من المحبَّة والرَّحمَة التي جاء بها الإسلام، دعوةُ الكافر إلى الإسلام ومحبةُ هدايته، فبغضه ومعاداته لكفره لا تمنع من الإحسان إليه بدعوته والحرص على هدايته، وتبليغ رسالات الله لإخراج من شاء سبحانه من الظلمات إلى النُّور، كما قال تعالى: ﴿الر كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾ [إبراهيم: ١]، فما الداعي إلى الله إلا كالطبيب يسعى لشفاء المريض بأكمل ما يعلمُه من أسباب الشفاء، وأعظمُ الأمراض أمراضُ القلوب بالكفر والمعاصي، وشفاؤها بخلاصها من ذلك، ولهذا سَمَّى الله القرآنَ شِفاءً، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٥٧].

وكما أنَّه مستقرٌّ في الفِطَر والعُقول أن التَّطهيرَ من الأقذارِ الحِسِّيَّة مطلوبٌ، ولا يقتضي حُبُّ تَطْهيرها حُبَّها وهي نجسةً بل يُعارضه، فكذلك الكفرُ والمعاصي أقذارٌ معنوية تتنجس بها القلوبُ، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ [التوبة: ٢٨]، وفي حديث حذيفة عند مسلم: «تُعرض الفتنُ على القلوب كالحصير عُوداً عُوداً، فأيُّ قلبٍ أُشْرِبَها نُكِتَ فيه نكتةٌ سوداءُ، وأيُّ قلبٍ أَنْكَرها نُكِتَ فيه نكتةٌ بيضاءُ، حتى تصير على قلبين؛ على أبيضَ مثلِ الصَّفا فلا تضرُّه فتنةٌ ما دامت السماوات والأرضُ، والآخَرُ أسودُ مُرْبادًّا كالكُوز مُجَخِّياً؛ لا يَعرف معروفاً، ولا يُنكر مُنكراً، إلاّ ما أُشْرِب من هواه»[1]، ولذا قال تعالى في الكافرين والمنافقين: ﴿أُوْلَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [المائدة: ٤١]، وقد سَمَّى الله الدعوةَ إلى الإيمان والعملِ الصَّالح تطهيراً وتزكية، قال الله تعالى: ﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ﴾ [المدثر: ٤]، وهذه الآيةُ من أوَّل ما نزل من القرآن، وقال تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣]، ومن هداه الله فقد أراد تطهيرَ قلبه، ولما كانت الفواحشُ أقذاراً والتَنَزُّهُ عنها طُهراً عَيَّر قومُ لوطٍ آلَ لوطٍ فقالوا: ﴿أَخْرِجُوا آلَ لُوطٍ مِّن قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ﴾ [النمل: ٥٦]، وقال تعالى مبيِّناً حكمة شرع الحجاب: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ [الأحزاب: ٥٣]. نسأل اللهَ أن يُطَهِّر قلوبَنا، وأن يُحبِّبَ إلينا الإيمان والمؤمنين، وأن يُكَرِّه إلينا الكُفْرَ والكافرين، وأن يجعلنا من الراشدين، كما قال الله تعالى ممتناً على المؤمنين: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُوْلَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ ۝٧ فَضْلاً مِّنَ اللَّهِ وَنِعْمَةً وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ۝٨﴾ [الحجرات: ٧ – ٨].

(١) صحيح مسلم (١٤٤).

جديدنا

صدر حديثاً

جديد ..

جديد ..

جديد ..

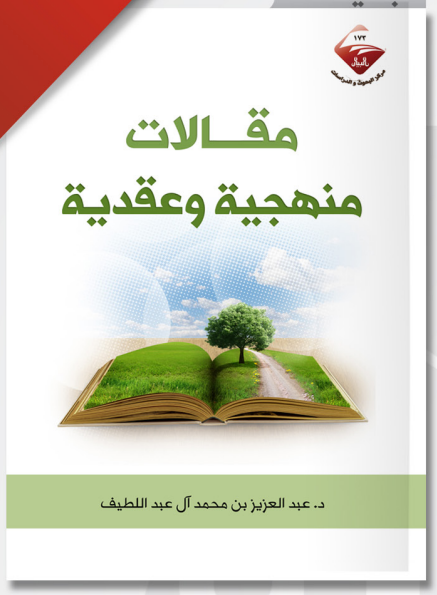

جديد ..

جديد ..

جديد ..

الرياض: ـ هاتف: ٤٥٤٦٨٦٨ تحويلة: ٥٠٠ و ٥٠٢ فاكس: ٤٥٣٢١٢١
التوزيع والمبيعات: ٠٥٠٤٤٧٨٩٣٢ ـ ٠٥٠٣٤٠٩٨١٦ ـ ٠٥٠٣٨٩٦٣٦٥ ـ ٠٥٠٦٤٦١٠٦٥
جدة: ٠٥٠٦٤٦١٠٥٧ مكة والمدينة: ٠٥٠٧٢٦٦١٢٠ المنطقة الجنوبية: ٠٥٠٦٤٦١٠٥٨
المنطقة الشرقية: ٠٥٠٦٢٩٢٦٨٩ منطقة القصيم: ٠٥٠٢٢٢٠٦١٦

الوكالة على الصدقة
وأهميَّتها في الدعوة إلى الله

سحر شعير

«وكيلٌ على الصدقة».. الحاجة إلى مثل هذا العمل ماسّـــة، حيث لا يجد الأغنياء في دائرة معارفهم وأســـرهم من تنطبق عليه شـــروط اســـتحقاق الزكاة، فلا يعرفون ســـبيلاً لتوصيل زكاتهم إلى مصارفها الصحيحة إلا من خلال واســـطة مأمونة بينهم وبين الفقير، ذلك الشخص هو: الوكيل على الصدقة.

وكلمة وكيل في اللغة العربية تدور بين المعاني التالية:

– وَكيل: وهو الذي يســـعى في عمل غيره وينوب عنه فيه. والجمع: وُكلاءُ (المعجم الوجيز/ باب: وكل).

١ – من يفوض إليه أمر من الأمور: «وكيل الشـــركة، وكيل المتهم».

٢ – من يعتمد عليه في تدبير أمر من الأمور.

٣ – جريء.

٤ – كفيل.

٥ – و«الوكيل» من أسماء الله الحسنى، قال تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّـاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَـوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْـبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيـلُ﴾ [آل عمـران: ١٧٣]، أَي الْكَفِيلُ بِأَرْزَاقِ الْعِبَادِ.

الفرق بين «العاملين عليها» و«الوكلاء على الصدقة»:

قال الشيخ ابن عثيمين – رحمه الله – في «الشرح الممتع»: «فالعاملون عليها هم الذين تولوّا عليها، فالعمل هنا عمل ولاية وليس عمـــل مصلحة، أي: الذين لهم ولاية عليها، ينصبهم ولي الأمر.

وهم الذين ترســـلهم الحكومـــة لجمع الزكاة مـــن أهلها، وصرفها لمســـتحقيها، فهم ولاة وليسوا أجراء، وإنما قلت هذا لأجل أن يفهم أنّ من أعطـــي زكاة ليوزعها فليس من العاملين عليها بل هو وكيلٌ عليها» أ. هـ.

ويترتب على هذا البيـــان فارق مهم جداً، وهو أنّ العاملين عليها أصحاب ســـهم من الســـهام الثمانية لمســـتحقي الزكاة؛ لأن هـــذا هو عملهم الـــذي كُلِّفوا به من ولـــي الأمر، وتفرغوا له، وأصبح مصدراً لكســـب رزقهم، ويلزمهم لأدائه الذهاب إلى المدن والقرى من أجل إحصاء الزكاة وجبايتها من مصادرها.

أما الوكيل على الصدقة فبخلاف ذلك، فدوره ينحصر في الوكالة عن الغني في توصيل الزكاة والصدقة إلى مســـتحقيها، وهو وكيلٌ في الوقت ذاته عن الفقير في قبض الزكاة.

وقد تقوم المؤسسات والجمعيات الخيرية بهذا الدور بكفاءة في كثير من البلاد، لكن هذا الحديث موجَّه في المقام الأول إلى من يقوم بهذا الدور من الدعاة والمصلحين وأئمة المساجد بشكل فردي؛ حيث تكون العلاقة بين كلٍّ منهم وبين الفقير أكثر قرباً، ومرات اللقاء أكثر تكراراً، ما يتيح الفرصة أمام الوكيل للقيام بدوره الدعوي والتربوي مع الفقير.

أهمية دور الدعاة في العناية بالفقراء:

لا شك أنّ الفقر من المصائب التي يمكن أن تسبِّب الفتنة في الدين إذا انضم إليها الجهل وضعف الإيمان؛ ولذلك تعدّه حركات التنصير مدخلاً جيداً تجد فيه بغيتها، خاصةً في الأماكن والظروف التي يعاني فيها الأفراد فقراً شديداً؛ كأماكن المجاعات، وفي أعقاب الحروب والكوارث، وبين مخيمات اللاجئين. كما أن البيئة الفقيرة تعد مناخاً جيداً لنمو عديد من الأمراض النفسية؛ كالحقد والحسد، وكذا الانحرافات الخلقية؛ مثل السرقة، والقتل، والزنا بأنواعه، وبيع المحرمات وتعاطيها..! وأهل الدعوة هم أحق وأوْلى من يتحمّل مسؤولية مكافحة تلك الأمراض وعلاجها من خلال رعاية الفقراء والمساكين في كل مجتمع؛ فهناك ارتباط وثيق بين الدعوة إلى الله والعناية بسد حاجات الناس، لأن القلوب جُبلت على محبة من يحسن إليها، ويسعى في مصالحها، وطريق الدعاة إلى قلوب الناس مع الإحسان أيسر، ورحم الله من قال:

أحسن إلى الناس تستعبد قلوبهم
فطالما استعبد الإنسانَ إحسانُ
وكن على الدهر معواناً لذي أمل
يرجو نداك فإنّ الحر معوانُ

ويتركز عمل الوكيل الدعوي والتربوي مع الفقير على محورين:

١ تربية الفقير إيمانياً:

لأن الفقر مظنة الفتنة في الدين؛ فقد كان ﷺ يتعوذ بالله تعالى من الفقر قارناً إياه بالكفر، فعن أبي بكرة قال: سمعت رسول الله – صلى الله عليه وآله وسلم – يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر، وعذاب القبر» – صحيح على شرط مسلم –، لذلك يحرص الداعي على تربية الفقير إيمانياً من خلال إثارة القضايا الإيمانية التالية لديه وتصحيحها:

– تصحيح عقيدة الفقير فيما يتعلق بقضيتيّ الرزق والإيمان بالقضاء والقدر من خلال إلقاء الحقائق المؤيدة بالآيات والأحاديث، مثل قول الله تعالى: ﴿وَمَا مِن دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ﴾ [هود: ٦]، وأن خلو الأرض من الفقر وبسط الرزق للناس جميعاً أمر يسير على الله تعالى، عن أبي ذر عن النبي ﷺ فيما يرويه عن ربه تبارك وتعالى: «... يا عبادي لو أنّ أولكم وآخركم وإنسكم وجنّكم قاموا في صعيد واحد فسألوني فأعطيت كل واحد مسألته، ما نقص ذلك مما عندي إلا كما ينقص المخيط إذا أدخل البحر..»[1].

لكن حكمته عزّ وجلّ اقتضت أن يكون الناس درجات في أرزاقهم، قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ فَمَا الَّذِينَ فُضِّلُوا بِرَادِّي رِزْقِهِمْ عَلَى مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَهُمْ فِيهِ سَوَاءٌ أَفَبِنِعْمَةِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ [النحل: ٧١].

وهكذا إلى أن نصل بالفقير إلى الرضا والتسليم لحكمة الله تعالى في تقسيم الأرزاق.

– ربط الفقير بأسماء الله تعالى من خلال العبارات اليسيرة التي تولّدها المواقف ونوعية الحديث الذي من المتوقع أن يدور بين الفقير والوكيل على الصدقة، مثل أسماء الله تعالى: الرزّاق، والحكيم، والغني، والكريم.

– توجيه الفقير إلى فضيلة الصبر على مصيبة الفقر والاستبشار بأجرها العظيم في الآخرة، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «يدخل الفقراء الجنة قبل الأغنياء بخمسمائة عام» (مشكاة المصابيح – ٥١٧٢) وصححه الألباني.

– دفع الفقير بمنتهى القوة إلى عبادة الدعاء والتضرع وبثّ الأمل في نفسه مستمداً من الرجاء في الله تعالى، وتعليمه – إن كان جاهلاً – آداب الدعاء، وأسباب الاستجابة، وكذلك دعوته إلى أداء العبادات التي دلت النصوص على أنها تعد سبباً مباشراً للرزق، مثل: لزوم التقوى، وكثرة الاستغفار.

(١) أخرجه مسلم (٢٥٧٧).

– في لحظة العطاء وتفريج الكرب لا بد من ربط الفقير بالله تعالى وحده، وأنه صاحب الفضل والمنة فيما يصل إليه من خير، ونهيه عن نسبة الفضل إلى الوكيل نهائياً، بل إنّ الله تعالى هو الذي سخر الوكيل لخدمة الفقير، ولو لم يكن موجوداً لسخّر له من هو خير منه لقضاء حاجته، مع ترديد الآيات الدالة على هذه المعاني على سمع الفقير مراراً، مثل قول الله تعالى: ﴿وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ [النحل: ٥٣]، وقوله عزّ وجلّ: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾ [الذاريات: ٥٨].

– قد يعجز الفقير عن تعلّم الدين، فمن حقه على الدعاة أن يوفروا له الكتب ونفقة المواصلات إلى الدروس وحلقات التحفيظ، أو إمداده بالمواد المقروءة والمسموعة التي تناسبه.

٢ النهوض بالفقير مادياً:

– توجيه الفقير إلى ضرورة الأخذ بكل الأسباب المتاحة له لإزالة وصف الفقر عن نفسه، والانتقال إلى حال الكفاية والاستغناء عن مذلّة السؤال، وقد كان هذا هو منهج النبي ﷺ في توجيه الفقير القادر على العمل.

ولا بأس بمساعدته على إيجاد سبل الكسب الحلال، وترغيبه فيه، فأطيب ما أكل المرء ما كان من عمل يده، عن المقدام بن معدي كرب – رضي الله عنه – عن النبي ﷺ قال: «ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكُل من عمل يديه، وإنّ نبي الله داود كان يأكل من عمل يده» – أخرجه البخاري.. كما أن البطالة مع القدرة على العمل تعد نقيصة يذم بها المرء، رُوي عن عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – أنه قال: «إني لأرى الرجل فيعجبني، فإذا سألت عنه فقيل لا حرفة له سقط من عيني».

كل ذلك لن يحتاج إلى كثيرٍ من الوقت، لكن يحتاج من الداعي إلى أن يتقن إلقاء الموعظة القصيرة المؤثرة التي تتناسب مع الموقف، وأن يحسن توجيه الفقير إلى التعلق بالله وحده ورد الفضل إليه عز وجل دائماً.

ويتأكد في حق الوكيل على الصدقات أمور، من أهمها:

– استشعار ما يجمعه هذا العمل من شرف الاصطفاء وثقل الأمانة.. أما الشرف فلمَا ورد عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ عَبَّادًا اخْتَصَّهُمْ بِالنِّعَمِ لِمَنَافِعِ الْعِبَادِ، يُقِرُّهُمْ فِيهَا مَا بَذَلُوهَا، فَإِذَا مَنَعُوهَا نَزَعَهَا مِنْهُمْ، فَحَوَّلَهَا إِلَى غَيْرِهِمْ»[١]. ولما يترتب على هذه الوظيفة من الأجر الكبير عند الله تعالى، عن أبي هريرة – رضي الله عنه – قال: قال النبي ﷺ: «الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله أو القائم الليل الصائم النهار»، وَمَعْنَى السَّاعِي الَّذِي يَذْهَب وَيَجِيء فِي تَحْصِيل مَا يَنْفَع الأَرْمَلَة وَالْمِسْكِين[٢].

وأما ثقل الأمانة؛ فلقول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ [النساء: ٥٨]، وعن سمرة أن رسول الله ﷺ قال: «أدّ الأمانة إلى من ائتمنك، ولا تخن من خانك»[٣]، وهذا الأمر يعم جميع الأمانات الواجبة على الإنسان؛ من حقوق الله عز وجل على عباده، ومن الصلوات والزكوات والصيام والكفارات والنذور، وغير ذلك مما هو مؤتمن عليه لا يطلع عليه العباد، ومن حقوق العباد بعضهم على بعض كالودائع، يقول الشيخ محمد رشيد رضا – رحمه الله –: «والأمانة حق عند المكلف يتعلق به حق غيره ويودعه لأجل أن يوصله إلى ذلك الغير كالمال والعلم، سواء كان المودَع عنده ذلك الحق قد تعاقد مع المودِع على ذلك بعقد قولي خاص صرح فيه بأنه يجب على المودَع عنده أن يؤدي كذا إلى فلان مثلاً، أم لم يكن كذلك»[٤].

– يحتاج الوكيل على الصدقة أيضاً إلى الإلمام بالأحكام الفقهية التي تتعلق بأحكام الزكاة والصدقات، ومطالعة هذه الأبواب في كتب الفقه، وكذلك التواصل مع العلماء الثقات لسؤالهم إذا عرض له ما يحتاج معه إلى سؤال أو فتوى؛ وذلك حتى يكون تصرفه صحيحاً منضبطاً بأحكام الشرع محققاً لمقاصده فيما وكل إليه من أموال الزكاة والصدقات.

وأخيراً:

إنّ الوكالة على الصدقات[٥] رافدٌ من أهم روافد الدعوة، ومن خلاله يستطيع الدعاة أن ينهضوا بشريحة كبيرة من المجتمع، ويسدوا عنهم أبواب الفتنة، ويثبّتوهم على الدين، فما كانت مهمة الداعي لتقتصر على بث العلم والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فقط، لكن المقصود أن تتكامل أعمالنا الدعوية؛ فلا ندع باباً إلا ولجناه، ولا جادة إلا سلكناها، وتلكم هي الدعوة الصادقة التي تجعل حياة الداعية كلها دعوة إلى الله تبارك وتعالى.

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج (١/ ٢٤، رقم ٥) – وحسّنه الألباني (صحيح الجامع، رقم ٢١٦٤).

(٢) فتح الباري/ كتاب: الأدب، رقم: ٥٦٦٠.

(٣) أخرجه الإمام أحمد.

(٤) تفسير المنار/ ج٥، ص: ١٣٧.

(٥) المقصود هنا هو الصدقات بمعناها الشامل الذي يتضمن الزكاة المفروضة، وما سواها من أنواع الصدقات الأخرى، قال تعالى: «خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها» (التوبة: ١٠٣).. قيل: هي صدقة الفرض؛ قاله جويبر عن ابن عباس/ الجامع لأحكام القرآن للقرطبي.

منظور ابن خلدون في اكتساب اللغة العربية

■ أحمد العوني

مفهوم المَلَكَة:

يرى ابن خلدون أنّ اللغات جميعها ملكات شبيهة بالصناعة، أي أنّ اللغــة تُتعلم كما تُتعلم صناعة ما، والملكة عنده هي مهارة ثابتة تكتسب عن طريق التعلم، سواء تعلق الأمر باللغة أو بغيرها من الصنائع، وقد عرّفها بأنها صفة راسخة يكتسبها الإنسان عن طريق التعلم، وتَحْدُث هذه الملكة عن طريق التكرار والممارسة، قال ابن خلدون يشرح معنى الملكة: «والملكات لا تحصل إلا بتكرار الأفعال، لأن الفعل يقع أولاً وتعود منه للذات صفة، ثم تتكرر فتكون حالاً، ومعنى الحال أنها صفة غير راسخة، ثم يزيد التكرار فتكون ملكة أي صفة راسخة»[1].

وكانت ملكة اللغة العربية تكتسب طبيعياً بالسماع[2] حين كان المتكلم ينشأ في وسط لغوي كله عربية فصحى، فلا يحتاج إلى أن يتعلمها على يد معلم، وبهذا فسّر القول الشائع بأن اللغة العربية طبع في العرب[3]. لكن هذه الملكة فسدت بسبب اختلاط العرب بالعجم، لذلك لم يعد السماع وسيلة كافية لتعلم اللغة الفصحى، فما طرق اكتساب ملكة اللغة العربية؟

(١) مقدمة ابن خلدون، تحقيق: درويش الجويدي، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت، ٢٠٠٢، ص ٥٥٤.
(٢) المصدر نفسه ص ٥٥٤.
(٣) المصدر نفسه ص ٥٥٥.

١ كثرة الحفظ وجودة المحفوظ:

طريقة اكتساب العربية عند ابن خلدون هي حفظ كلام العرب القديم، وجَعَلَ القرآن الكريم والحديث الشريف من أوّل ما ينبغي أن يحفظ ابتغاء هذه الملكة، ثم يأتي بعد ذلك كلام السلف عامة، ثم كلام فحول العرب، قال ابن خلدون: «ووجه التعليم لمن يبتغي هذه الملكة أن يأخذ نفسه بحفظ كلامهم القديم الجاري على أساليبهم من القرآن والحديث، وكلام السلف، ومخاطبات فحول العرب في أسجاعهم وأشعارهم... حتى يتنزل لكثرة حفظه لكلامهم... منزلة من نشأ بينهم»[١].

هكذا؛ فابن خلدون يرى أن حفظ كلام العرب الفصيح طريقة فعّالة في اكتساب ملكة اللغة العربية، ذلك أن مَنْ حفظ كلام العرب الفصيح كَمَنْ عاش بينهم، فسمع منهم، والملكة التي تنشأ عن حفظ الكلام الفصيح هي نفسها التي تنشأ عن سماع الكلام الفصيح، فإذا كانت وسيلة السماع الطبيعية غير متاحة في الوسط اللغوي بعد فساد اللسان العربي بالعُجْمَة، فإنّ ابن خلدون يحثّ على خلق سماع اصطناعي.

ولنوعية المحفوظ وكميته أثر في امتلاك اللغة، إذ كلما كان المحفوظ جيداً كثيراً كانت الملكة أجود، قال: «وعلى قدر المحفوظ وكثرة الاستعمال تكون جودة المقول المصنوع نظماً ونثراً»[٢]. والدعوة إلى حفظ كلام العرب قديمة، ودليل ذلك ما جاء في كتاب «طبقات النحويين واللغويين»، حيث قال الزبيدي: «ولم تزل الأئمة من الصحابة والراشدين... يحضون على تعلم العربية وحفظها والرعاية لمعانيها...»[٣].

ونبّه ابن خلدون مرة أخرى إلى أنّ على قدر المحفوظ كماً وكيفاً تأتي الملكة، وبيّن الفرق بين ملكة من يحفظ أشعار العرب الإسلاميين المتقدمين وبين من يحفظ أشعار المتأخرين منهم، إذ قال: «وعلى قدر جودة المحفوظ وطبقته من جنسه وكثرته من قلته، تكون جودة الملكة الحاصلة عنه للحافظ...»[٤]. وقد اعترف ابن خلدون نفسه بأنه كان يجد صعوبة في نظم الشعر، بسبب كثرة محفوظه من الأشعار العلمية في النحو والفقه والمنطق[٥].

إنّ الحفظ في التراث التربوي العربي مسألة ضرورية، لِمَا لها من فوائد في تعلم اللسان العربي، وفي تعلم الأخلاق والشيم العربية، فقد أورد نايف معروف نصاً لابن سينا «ينصحنا ويحضنا على تلقين أطفالنا آيات القرآن الكريم وأبيات الشعر التي تحث على الفضائل وتنهى عن الرذائل»[٦]. لكن هل الحفظ وحده كاف لاكتساب ملكة اللغة العربية؟

(١) المصدر نفسه ص ٥٥٩.
(٢) مقدمة ابن خلدون، تحقيق: درويش الجويدي، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت، ٢٠٠٢، ص ٥٥٩.
(٣) أبو بكر بن محمد بن الحسن الزبيدي الأندلسي، ت. أبو الفضل محمد بن إبراهيم، دار المعارف بمصر، ط ٢، ص ١٢.
(٤) مقدمة ابن خلدون، تحقيق: درويش الجويدي، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت، ٢٠٠٢، ص ٥٧٧–٥٧٨.
(٥) المصدر نفسه ص ٥٧٩.
(٦) خصائص العربية وطرائق تدريسها، ص ١١٣.

٢ الفهـــم:

إن الحفظ وحده لا يكفي لامتلاك اللغة العربية، بل لا بد من أمر مهم، هو الفهم، إذ الفهم هو الذي يمكّن الحافظَ من استثمار محفوظه؛ إذ لا يمكن أن يتصرف المتكلم في محفوظه إذا لم يفهمه، قال ابن خلدون: «... ثم يتصرّف بعد ذلك في التعبير عمّا في ضميره على حسب عباراتهم، وتأليف كلماتهم، وما وعاه وحفظه من أساليبهم وترتيب ألفاظهم؛ فتحصل له هذه الملكة بالحفظ والاستعمال»[٧].

إنّ الفهم أساس بالنسبة لابن خلدون في حصول الملكة اللغوية، وقد تحدّث عن أهميته في موطن آخر[٨]، ورأى أن القصور اللغوي عند أهل المغرب وإفريقيا ناتج عن اقتصارهم على حفظ القرآن الكريم دون سواه من كلام العرب الفصيح[٩].

وأراد أن يعزز هذه الفكرة بوصف حال أهل إفريقيا الذين يخلطون حفظ القرآن بحفظ «عبارات العلوم في قوانينها»، فلذلك هم أقدر على التصرف في الكلام، بيد أنّ ملكتهم كما قال ابن خلدون قاصرة؛ لأن محفوظهم من القوانين العلمية النازلة عن البلاغة[١٠].

وقد أقرّ ابن خلدون بجودة مذهب ابن العربي في التعليم، وهو مذهب يدعو إلى الفهم قبل الحفظ، وأنكر المذهب السائد الذي كان يبدأ بتحفيظ القرآن، حيث قال: «ويا غفلة أهل بلادنا في أن يؤخذ الصبي بكتاب الله في أول عمره، يقرأ ما لا يفهم وينصب في أمر غيره أهم عليه منه»[١١].

(٧) مقدمة ابن خلدون، تحقيق: درويش الجويدي، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت، ٢٠٠٢، ص ٥٥٩.
(٨) المصدر نفسه ص ٥٥٣.
(٩) المصدر نفسه ص ٥٣٧.
(١٠) المصدر نفسه ص ٥٣٧.
(١١) المصدر نفسه ص ٥٣٨.

٣ الاستعمال:

هنـــاك أمر ثالث لا بد منه لاكتســـاب ملكة اللغة العربية الفصحى، وهو الاستعمال، ومعناه أن يستخدم المتعلم ما حفظ وفهم في أســـاليبه، ومن طبيعـــة الحال ليس المقصود هنا أن يســـتظهر ما حفظ، بل أن ينســـج كلاماً على منوال ما حفظ وما فهـــم، وعبر ابن خلدون عن هذا المعنى باســـتعمال فعل «تصرّف»، حيث قال: «... ثـــم يتصرف بعد ذلك في التعبير عما في ضميره على حســـب عباراتهم، وتأليف كلماتهم، وما وعاه وحفظه من أساليبهم وترتيب ألفاظهم، فتحصل له هذه الملكـــة بهذا الحفظ والاســـتعمال». إن الحفـــظ والفهم غير كافيـــين لحصول الملكة اللغوية، فالمتعلم الذي لا يســـتعمل ما حفظ وفهم لا يملك ملكة اللغة العربية الفصحى، وعلى هذا، فملكة اللغة العربية لا تحصل إلا بهذه الأمور الثلاثة مجتمعة، ويبقى الاستعمال أهم هذه الأمور.

وقد تنبّه ابن خلدون إلى أهمية الاســـتعمال فجعله حداً فاصلاً بين مصطلحين، هما صناعة اللغة العربية وملكة اللغة العربية، فمعنى صناعة العربية أن يمتلك المتعلم قوانين اللغة من إعراب ونحـــوه، وأن يحفظ كلام العرب، لكن دون تطبيق ذلـــك في كلامه هو، فهذه لا تســـمى عنده ملكة، بل صناعة، وحين يســـتعمل المتعلم المحفوظ والمفهـــوم، فهو عندئذ يملك الملكـــة اللغوية، وقـــد أجاد ابن خلدون في شـــرح الفرق بين الصناعة والملكة بالتمثيل بمثال حسي، إذ اعتبر من لا يستعمل اللغة وهو يعرف قوانينها كمن يعرف قوانين الخياطة والنجارة معرفة نظرية فيصف ما ينبغي القيام به في الصناعتين، لكن إذا طُولِبَ بأن يطبق معرفته النظرية عجز[١].

ولم يتحـــرج ابن خلدون في اتهام بعـــض جهابذة النحاة بقصورهم في التعبير، فقد جعلهم مثالاً مقابلاً لمثال الخياط أو النجار الذي يملك الصناعة ولا يملك الملكة، قال: «وكذلك تجد كثيراً من جهابذة النحاة... إذا ســـئل في كتابة سطرين إلى أخيه... أخطأ فيها الصواب وأكثر من اللحن»[٢].

إنّ هـــذا القول ثقيـــل، على النحاة خاصة، ولا شـــك أنّ القصد منه إظهار مدى أهمية الاســـتعمال في اكتساب اللغة، هكذا أثبت أن ملكة اللغة العربية ليست هي صناعة العربية، حيـــث قال: «ومن هنـــا يعلم أن تلك الملكـــة هي غير صناعة العربية».

(١) مقدمة ابن خلدون، تحقيق: درويش الجويدي، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت، ٢٠٠٢، ص ٥٥٩–٥٦٠.
(٢) المصدر نفسه ص ٥٦٠.

ويعود ابن خلدون ليشـــير إلى أمر الاســـتعمال الذي كان غائباً عند المغاربة، خاصة في تعليمهم، إذ أشار إلى أنّ التعليم لم يكن يدرّب أو يسمح للمتعلم على التمرن باستعمال اللسان العربي[٣].

وقد ذمّ ابـــن خلدون طريقة التلقـــين والتحفيظ التي لا تســـمح أو لا تدرّب المتعلم على الحديـــث والمناظرة، أي على اســـتعمال اللسان، حيث قال في موطن آخر من المقدمة: «... فتجد طالب العلم منهم... ســـكوتاً لا ينطقون ولا يفاوضون، وعنايتهم بالحفظ أكثر من الحاجة»[٤]. ونتيجة هذا الأسلوب التعليمي هي: «فلا يحصلون على طائل من ملكة التصرف في العلم والتعليم»[٥].

واضح إذن أنّ ابن خلدون يدعو إلى اســـتعمال اللغة، كي يكتســـب المتكلم الملكة اللغوية، وقد ربط الاســـتعمال بطرق التعليم، وهنا حثّ على أن يســـمح التعليم للمتعلمين بالحديث والمناظرة، أي أنه يرفض طريقة التلقين والتحفيظ التي تُبْقِي المتعلم ســـاكتاً طول حياته التعليمية. إنّ ابن خلدون كان واعياً بـــأن لا قيمة لحفـــظ لا يتصرف صاحبه فيه بالاســـتعمال، فالحفظ ما هو إلا وســـيلة لغاية، وهي اســـتعمال اللغة على منوال المحفوظ، هكذا فإن «الملكات اللســـانية كلها تكتســـب بالصناعة والارتياض»[٦].

هذه أفكار تربويـــة حضارية يحق للمرء اليوم أن يعتز بها، وأحســـب أنّها جديرة بالأخذ بها فـــي تدريس اللغة العربية، وإعداد البرامج التعليمية في عصرنا، إنها أفكار ثمينة أخالها قادرة على المســـاهمة فـــي النهوض باللغة العربية في المدارس والجامعات، ومما يؤســـف له أنّ واقع تدريـــس اللغة العربية ما زال بعيداً عن منظور ابن خلدون فـــي تدريس اللغة العربيـــة وإعداد البرامـــج، إذ ما زال الحفظ الأعمى مهيمناً على طريقـــة تعليم النحو العربي خاصة، وما زال الاســـتعمال اللغوي الفصيح في التدريس والتحدث في الفصول الدراسية غائباً، وما زالت البرامج التعليمية للغة العربية شـــبه خاليـــة من نصوص فصيحة ذات قيمة أخلاقية وفنية قادرة على إكســـاب المتعلم ملكة لغوية سليمة.

(٣) المصدر نفسه ص ٥٦١.
(٤) المصدر نفسه ص ٤٠٣.
(٥) المصدر نفسه ص ٤٠٣.
(٦) المصدر نفسه ص ٥٦٨.

حديث الصقيل

دفاعاً عن أمِّنا عائشة رضي الله عنها وعن أبيها

■ أسامة المحوري
OSAMH12@MAKTOOP.COM

مـــالَ لـيـلُ الـهـوانِ عـنّـي فـمـيـلـي ... يـا خـرافَ «الـتـقـريـبِ» والـتـضـلـيـلِ
لـيـس بـيـنـي وبـيـن كـلِّ زنـيـم ... مـن حـديـثٍ سـوى حـديـثِ الـصـقـيـلِ
أيـسـبُّ الـبـغـيُّ أمّـي جِـهـاراً ... ثـم أهـفـو لـه بـكـفٍّ ذلـيـلِ
لا وربِّـي... فـلـن يـكـفَّ جـوادي ... عـن صـهـيـلٍ وصـارمـي عـن صـلـيـلِ
لجلج الـثـأرُ فـي كـيـانـي ففاضتْ ... عـينُ قـلـبـي بـكـلِّ حـرفٍ أصـيـلِ
إيـه يـا أمَّـنـا شَـرُفـتِ مـقـامـاً ... وتـفـرّدتِ فـي مُـحـيـطٍ جـمـيـلِ
درة تـبـعـثُ الـحـنـانَ لِـجِـبٍ ... مـا لـهـا فـي فـؤادِهِ مـن مـثـيـلِ
هـي أمُّ الـعـفـافِ أختُ المعالي ... هـي بـنـت الـنّـدى وزوجُ الـرسـولِ
أيُّ مـدحٍ سـأنـتـقـي لـرزانٍ ... قـد تـسـامـت بـمـدحِ ربٍّ جـلـيـلِ
قـد أتـيـنـا أمـاه والـحـقـدُ يـغـلـي ... فـي دمـانـا لـكـلِّ وغـدٍ عـمـيـلِ
وأفـاقـت عـقـولُـنـا مـن سـبـاتٍ ... وأزاحـت سـتـارَ لـيـلٍ ثـقـيـلِ
لِـيـرَ المرجفونَ أنّـا أبـاة ... مـا عـلـى عِـرضِـنـا لـهـم مـن سـبـيـلِ

عنف الأمم المتحدة ضد المرأة

درجت الأمم المتحدة على تسويق ثقافة وقيم الغرب باعتبارها القيم الحضارية التي تمثل المشترك الإنساني بين جميع الشعوب، وباعتبارها التطور الأرقى للقيم البشرية من جميع الحضارات والثقافات.

وكما أنَّ الأمم المتحدة تعدّ أداة للهيمنة السياسية تفرض فيها الدول دائمة العضوية في مجلس الأمن مصالحها على العالم؛ فإنها في الوقت نفسه أداة لبسط النفوذ والهيمنة الفكرية والثقافية والقيمية على العالم. ظهر هذا جلياً في المواثيق والمعاهدات والصكوك الأممية التي تتبناها لجان الأمم المتحدة المختلفة، ومن أخطرها: اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، المعروفة بـ (سيداو)، والتي تضمنت بنوداً مخالفة للفطرة السوية والعقل السليم، فضلاً عن مخالفتها الشريعة المطهرة، ومع ذلك فقد أُلزمت الدول الأعضاء بالتوقيع عليها والالتزام بموادها!

وفي المدة من ٤ - ١٥ مارس الماضي اجتمعت لجنة المرأة في الأمم المتحدة لمناقشة وثيقة أخرى جديدة بعنوان: (إلغاء ومنع كافة أشكال العنف ضد النساء والفتيات)، والتي تضمنت أيضاً تسويقاً فجاً لقيم الغرب وثقافته الشاذة.. وقد أعدت مجلة البيان في هذا الموضوع ملفاً بعنوان: (عنف الأمم المتحدة ضد المرأة)، ونرحِّب بأي إثراء علمي لتطوير الاهتمام بهذا الموضوع.

«ولا يزالون يقاتلونكم»

■ أسماء بنت عبد الرازق

سعى الغرب الصليبي في النصف الأول من القرن الميلادي العشرين لفرض حضارته على ما يراه عالَماً متخلفاً عن طريق الغزو العسكري والاحتلال المباشر، ومن ثَم سنّ القوانين، وأنشأ النظم التعليمية، وحشاهما بمفردات ثقافته؛ لتُطمس من خلالهما هوية المجتمع شيئاً فشيئاً.. إلا أن هذا النوع من محاولات مسخ الشعوب لم يك مجدياً على المدى الطويل؛ لارتفاع كلفته المادية والبشرية من ناحية، ولاستفزازه الشعوب ووصمه من يسير في ركاب المحتل ويتبنى ثقافته بالعمالة والانحراف من ناحية أخرى.

وبعد نصف قرن من المدافعة كانت جل الشعوب الإسلامية قد تحررت من سطوة المحتلين المباشرة، لكن الخطير أن الأجيال التي عاصرت الاستقلال كانت قد صُنعت على عين المحتل، ونُشّئت على يديه، فلم يكُ مستغرباً أن يكون غاية التحرر عند أولئك خروج جيوش الاحتلال، واتخاذ علم ونشيد وطني، لكن لما كانت سنة الله تعالى تقضي بأن شمس الإسلام قد تكسف لكنها لا تغيب، وأنها كلما غربت في قطر أسفرت في مصر؛ فقد دارت الأيام، وبدأت ذات الأجيال تفيق مع بزوغ فجر الصحوة الإسلامية، بل تسعى في بعض البلدان لإقامة شرع الله ومحو كل أثر للمحتلين.

ثبت للغرب الصليبي أن وسائل الضغط الاقتصادي، والعسكري، والسياسي؛ قد تضعف المسلمين، لكنها لا تكفي لنزع الإسلام من قلوبهم، فكان لا بد من نقض عرى الإسلام واحدة واحدة، وتزيين ذلك لأبناء المسلمين باسم حقوق الإنسان كرة، ودعوات الإخاء والمساواة واحترام وقبول الآخر كرة أخرى؛ ليحلوا رباط عقيدتهم بأيديهم، ويخرجوا عن أحكام شريعتهم باختيارهم، وهم يرون أنهم يحسنون صنعاً، فاستحدثوا من الوسائل السياسية، والقانونية، والإعلامية؛ ما يخفي وجه حقيقتهم عن الأعين، ويصل بهم لغاياتهم ومراميهم.

ولما انفرط عقد السوفييت في أواخر القرن الماضي، وخلا الجو أمام الغرب الصليبي؛ تسارعت خطواته نحو الهدف، فبدأ يكشف عن تفاصيل ما يريد فرضه على العالم بأسره ليقضي على كل ما يخالف ملته؛ فكان مؤتمر القاهرة، ثم بكين، اللذان دعي فيهما صراحة لإباحة الإجهاض، وتحديد النسل، وتأخير سن الزواج، مع توفير البدائل التي تغني عنه! كما ورد في نص وثيقة القاهرة، وإتاحة الحرية الجنسية، والاعتراف بالأشكال المختلفة للأسرة، ومحاربة التمييز ضد الشواذ، والقضاء على الأدوار النمطية للجنسين في المجتمع، والدعوة للمساواة التامة بين الجنسين في كل مجالات الحياة، وغير ذلك مما تأباه كثير من المجتمعات، مع التأكيد على عدم جواز التذرع بالدين، أو مراعاة الأعراف والقوانين الداخلية؛ للتقصير في تطبيق الالتزامات الدولية!

ولئن كانت مؤسسات الغرب الصليبي فيما مضى تطرح اتفاقياتها ثم تصبر على الدول ليوقع من شاء ويتحفظ على ما يشاء؛ فإنها في العقدين الأخيرين صارت تعمد لطرح ما تريد بشكل مكشوف، وتحدد موعداً أقصى لتنفيذ ما طُرح، ثم تستنفذ الوسائل للضغط على الدول وإرغامها على التنفيذ.

ولئن كان خطابها في الماضي يتركز على الدعوة لرعاية حقوق الإنسان، فقد تحول الأمر الآن لخطاب يجرّم المخالفين، ويسعى لأطرهم على الاتباع والانصياع عن طريق المؤسسات العدلية الدولية!

وصدق الحق تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا﴾ [البقرة: ٢١٧]؛ يقاتلونكم بكل سبيل ما استطاعوا، فاستمسكوا بدينكم بكل قوة ما حييتم.

مفهوم العنف ضد المرأة وجذوره التاريخية

■ مها بنت علي المانع(*)

العنف لغة:

«العين والنون والفاء أصل صحيح يدل على خلاف الرفق»(١).

اصطلاحاً:

لم يتفق الباحثون على تعريف محدد للعنف؛ لتعدد دلالات المفهوم واختلاف المنطلقات التي تناولت موضوع العنف.

بالنسبة لهيئة الأمم المتحدة فقد عرّفته في الإعلان العالمي لمناهضة العنف ضد المرأة (١٩٩٣م) بأنه: «أي فعل عنيف تدفع إليه عصبية الجنس، ويترتب عليه أو يرجح أن يترتب عليه أذى، أو معاناة للمرأة، سواء من الناحية الجسمانية، أو الجنسية، أو النفسية، بما في ذلك التهديد بأفعال من هذا القبيل، أو القسر، أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة»(٢).

وكما هو واضح فالتعريف واسع فضفاض يستوعب كثيراً مما يعد من صميم الواجبات الدينية، والأعراف الاجتماعية التي يتبناها المجتمع برجاله ونسائه.

(*) طالبة في مرحلة الدكتوراة.

(١) مقاييس اللغة لابن فارس، مادة عنف، ج٤/ ص١٥٨.

(٢) رمز الوثيقة: A/RES/48/104.

نشأة مفهوم العنف ضد المرأة وتطوره(٣):

جذور المفهوم:

يرتبط مفهوم العنف ضد المرأة في المواثيق الدولية بالحركة الأنثوية التي تهدف إلى مساواة المرأة بالرجل مساواة مطلقة، وتحرير المرأة تحريراً كاملاً، بحيث يصبح وجودها قائماً بذاته، غير مرتبط بمن حولها. وقد ظهرت بذور هذه الحركة في عصر النهضة الأوروبية ما بين ١٥٥٠-١٧٠٠م، واقتصرت جهودها في بادئ الأمر على تصحيح بعض المفاهيم والأوضاع الخاصة بالمرأة، القامعة لها، وتركزت مطالب النسويات على الاعتراف بإنسانية المرأة وكرامتها، وترسيخ مفاهيم جديدة تعلي من شأن التعاون والتكامل بين الجنسين.

ثم تطور الأمر في القرن الثامن عشر للمطالبة بمساواة النساء بالرجال. وفي القرن التاسع عشر ظهر بعض الفلاسفة الذين طالبوا بمساواة المرأة مع الرجل قانونياً كـ «جون ستيوارت مل»، فاتخذت النسويات وقتها آراءه في كتابه «استعباد النساء»، أصولاً للنسوية. كان «مل» يرى أن مشاكل الإنسانية تعود إلى الزواج الذي اجتمعت فيه العوامل التي أدت لاستعباد المرأة، وطالب بتغيير مفهوم الزواج القائم على تحديد علاقة المرأة برجل واحد بحكم الدين والقانون. حتى منتصف القرن التاسع عشر كانت أصوات النساء تسمع منفردة دون إنشاء منظمات، ومع ظهور الثورة الأوروبية وتصاعد الدعوة للديمقراطية؛ ظهرت تنظيمات نسائية للمطالبة بهذه الحقوق.

(٣) انظر: مفهوم العنف ضد المرأة.. دراسة نقدية في ضوء الإسلام، مها المانع، ص٣٠ فما بعدها.

في عام ١٩٦٦ أسست الكاتبة الأنثوية «بيتي فريدان» أولى المنظمات الأنثوية، وهي «المنظمة الوطنية للمرأة»، فاستقطبت غالبية المجموعات النسوية اليسارية.. وبعد اتساع عضوية المنظمة غيّرت اسمها إلى «حركة تحرير المرأة» وعُرفت فيما بعد بالحركة الأنثوية. ونتيجة لأنشطة الحركة الأنثوية في أمريكا، انتشرت ظاهرة الحركات الأنثوية في أوروبا.. وبينما كان الأنثويات في أمريكا يعتقدن أن الأسرة هي السبب في إخضاع المرأة لسلطة الرجل، كانت الأنثوية الفرنسية ترى أن الأنوثة بنية اجتماعية يضعها المجتمع وتتقمصها المرأة، فالمرأة هي المسؤولة عن وضعها؛ لأنها خضعت للمجتمع، ولذا؛ فإن القضاء على سلطة الرجل يكون عن طريق لغة وفكر وهوية خاصة بالمرأة في إطار من الحرية الجنسية، والمساواة المطلقة مع الرجل، دون الارتباط بالأسرة.

في العقد السابع من القرن العشرين واجهت التيارات الأنثوية؛ الراديكالية، والاشتراكية، والليبرالية؛ معارضة عنيفة من التيار النصراني المحافظ، فاضطرت الأنثويات إلى توحيد تياراتهن تحت قيادة الأنثوية الراديكالية، وعملن على تحقيق أهدافهن عن طريق التحالف مع منظمات حقوق الإنسان، وتزامن ذلك مع إقامة المؤتمر العالمي الأول للمرأة في مكسيكو سنة ١٩٧٥.

نشأة المفهوم في المواثيق الدولية:

المرحلة الأولى: مرحلة ما قبل ظهور مفهوم «العنف ضد المرأة» ضمن قائمة حقوق الإنسان:

يعدّ ميثاق الأمم المتحدة الذي اعتمد في ١٩٤٥ أول معاهدة دولية تشير إلى المساواة بين الجنسين في الحقوق، ثم أكد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي صدر سنة ١٩٤٨ مبدأ المساواة بين البشر جميعاً، ومع انعقاد المؤتمر العالمي الأول للمرأة في المكسيك عام ١٩٧٥، ومع ارتباط مؤسسات الأمم المتحدة بالمنظمات الأنثوية؛ ازداد الاهتمام الدولي بالعنف ضد المرأة. وقد ركزت البدايات الأولى لمعالجة العنف ضد المرأة على العنف في الأسرة، وأشارت خطة العمل التي اعتمدها مؤتمر المكسيك إلى ضرورة وضع برامج تعليمية واستحداث طرق تحل مشكلة النزاع في الأسرة.

في عام ١٩٧٩م صدرت اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وتضمنت الكثير من مسائل العنف ضد المرأة، دون أن تصرح بمصطلح «العنف ضد المرأة».

المرحلة الثانية: بداية ظهور «مفهوم العنف ضد المرأة»:

في المؤتمر العالمي الثاني للمرأة المنعقد في «كوبنهاجن» عام ١٩٨٠، اعتمد قرار بشأن العنف في الأسرة، ودعا هذا المؤتمر إلى وضع برامج للقضاء على العنف ضد النساء والأطفال وحماية المرأة من الاعتداء البدني والعقلي. وتعد الوثيقة الصادرة من المؤتمر أول وثيقة رسمية للأمم المتحدة تتناول العنف ضد المرأة. وفي المؤتمر العالمي الثالث الخاص بالمرأة في نيروبي ١٩٨٥، أشير إلى كثير من مظاهر العنف، مثل: الاعتداء في المنزل، البغاء القسري، الإساءة للنساء المعتقلات... وغيرها. واعتبرت الأمم المتحدة أن العنف ضد المرأة يشكل عائقاً أمام تحقيق أهداف المؤتمر، وطالب المؤتمر باتخاذ إجراءات وقائية وتدابير قانونية للحد من العنف ضد المرأة.

وفي عام ١٩٨٩ أصدرت اللجنة المعنية بالقضاء على العنف ضد المرأة في دورتها الثامنة، توصية بعنوان «العنف ضد المرأة»، وأوصت اللجنة الدول الأطراف بأن تتضمن تقاريرها المقدمة للجنة معلومات حول العنف ضد المرأة ما يلي:

١. التشريعات بشأن حماية المرأة من كافة أشكال العنف.

٢. الخدمات المقدمة للنساء ضحايا العنف.

٣. ذكر بيانات إحصائية عن أشكال العنف الممارس ضد النساء.

وفي عام ١٩٩٠ تناول المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة مفهوم العنف ضد المرأة في التوصيات الصادرة عن استعراض وتقييم استراتيجيات نيروبي التطلعية، والتي أكد فيها انتشار ظاهرة العنف ووجوب اتخاذ التدابير لإنهائها. وفي العام نفسه عقدت الأمم المتحدة المؤتمر الثامن لمنع الجريمة، وأكد هذا المؤتمر أن العنف ضد المرأة يعد نتيجة لاختلال توازن السلطة بين المرأة والرجل.

المرحلة الثالثة: الربط بين مفهوم «العنف ضد المرأة» ومصطلح التمييز وفلسفة حقوق الإنسان:

في عام ١٩٩١ أوصت لجنة مركز المرأة المجلس الاقتصادي والاجتماعي بأن يضع إطاراً لصك دولي بالتشاور مع لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة يتناول بصراحة قضية العنف ضد المرأة، واعتمد المجلس القرار ٨/١٩٩١ الذي كان بعنوان «العنف ضد المرأة بجميع أشكاله».. وحث القرار الدول على اعتماد تشريعات تحظر العنف ضد المرأة، واتخاذ كافة التدابير المناسبة لحماية المرأة من جميع أشكال العنف الجسدي والمعنوي.

وفي عام ١٩٩٢ أصدرت لجنة (السيداو) في دورتها الحادية عشـــرة توصية بعنـــوان: «العنف ضد المرأة» نصـــت في الفقرة السادســـة منها على أن: «العنف ضد المرأة شـــكل من أشـــكال التمييز القائم على أساس الجنس». وفي عام ١٩٩٣ عرض على لجنة «مركز المرأة» في دورتها السابعة والثلاثين مشروع «إعلان العنف ضد المرأة»، وقررت اللجنة استدعاء فريق لمواصلة صياغة الإعلان، ثم حث المجلس الاقتصادي والاجتماعي الجمعية العامة على اعتماد مشروع الإعلان في العام نفسه، وقد كان؛ ففي ٢٠ ديســـمبر ١٩٩٣ اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة الإعلان العالمـــي للقضاء علـــى العنف ضد المرأة، ونـــص الإعلان على: «إن العنف ضد المرأة مظهـــر من مظاهر العلاقات والقوى غير المتكافئـــة بين الرجل والمرأة عبر التاريـــخ، التي أدت إلى هيمنة الرجـــل على المرأة وممارســـته التمييز ضدهـــا والحيلولة دون النهوض بالمرأة نهوضاً كاملاً».

المرحلة الرابعة: دمج مفهوم العنف ضد المرأة ضمن حقوق الإنسان التي تنادي بها المجتمعات:

عام ١٩٩٣ غيّرت الأمم المتحدة سياستها التي كانت تقتصر على التعامـــل مع الحكومات، واســـتغلت المؤتمر العالمي لحقوق الإنســـان المنعقد في فيينا لتتعامل مع شبكة عالمية من النشطاء المناهضين للعنف عُرفت باسم «الحملة العالمية من أجل الحقوق الإنســـانية للمرأة»؛ للتأكيد على عالمية حقـــوق المرأة باعتبارها حقوق إنسان، والدعوة إلى القضاء على العنف ضد المرأة.

المرحلة الخامسة: تطور مفهوم «العنف ضد المرأة» وتجاوز الأديان:

بعـــد أن أصبح مفهوم العنف ضد المرأة من مســـائل حقوق الإنســـان، قررت لجنة حقوق الإنســـان عام ١٩٩٤ مقرراً خاصاً بشـــأن العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه، ثم رُبط القضاء على العنف بالالتزام بتطبيق الســـيداو! وأدرج في جل القضايا التي تعنـــى بها الأمم المتحدة! وجاء فـــي التقرير الصادر عن المؤتمر الدولي للســـكان والتنمية الذي عقد في القاهرة ســـنة ١٩٩٤: «ينبغي لجميع البلدان أن تبذل مزيداً من الجهود لإصدار وتنفيذ وإنفـــاذ القوانين الوطنية والاتفاقيـــات الدولية التي تكون طرفاً فيها، مثل: اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة التـــي تحمي المرأة من ضروب التمييـــز الاقتصادي والمضايقات الجنســـية، والتنفيذ الكامل للإعلان المتعلق بالقضاء على العنف ضد المرأة».

وفي عام ١٩٩٥ انعقد «المؤتمر العالمي الرابع الخاص بالمرأة» فـــي بكين، وتضمن منهاج العمل الصادر عنه دعوة للدول «بإدانة العنـــف ضد المرأة، والامتناع عن التذرع بأي عرف، أو تقليد، أو اعتبار ديني؛ تجنباً للوفاء بالتزامها للقضاء عليه».

وفـــي عام ١٩٩٧ اعتمدت الجمعية العامة الاســـتراتيجيات النموذجيـــة والتدابيـــر العملية للقضاء علـــى العنف في مجال الجريمة والعدالـــة الاجتماعية، وبدأت بإصـــدار أول قرار من سلسلة القرارات التي تتناول أشكال العنف ومظاهره، فأصدرت قراراً «بشأن الممارسات التقليدية والعرفية التي تؤثر على صحة النســـاء»، وتكرر إصدار قرارات حول هذا الشـــكل في الأعوام: ١٩٩٨، ١٩٩٩، و٢٠٠١.

وفي عام ١٩٩٨ صدر نظام روما الأساسي للمحكمة الدولية، وعد العنف القائم على الجنس جريمة بمقتضى القانون الجنائي الدولي.

وفـــي عام ١٩٩٩ أعلنت الأمم المتحدة أن يوم ٢٥ نوفمبر هو اليوم الدولي للقضاء على العنف ضد المرأة.

وفي عام ٢٠٠٠ أكدت الوثيقة الصادرة عن الدورة الاستثنائية لمنهاج عمل بكين التي كانت بعنوان: «المرأة عام ٢٠٠٠: المســـاواة بين الجنسين، والتنمية، والسلام في القرن الحادي والعشرين»؛ على الأهداف الاســـتراتيجية المتعلقة بالعنف ضد المرأة، ودعت «إلى إضفاء الجنائيـــة على العنف ضد المرأة بحيث يقع مرتكبه تحت طائلة العقاب بالقانون». ودعت الوثيقة إلى اتخاذ التدابير لمعالجة العنف ضد المرأة.

وفي عام ٢٠٠٠ عقـــد مؤتمر: «قمة الأمم المتحدة للألفية»، ودمجت في هذا المؤتمر قضايا مســـاواة وتمكين المرأة في عديد من الأهداف الإنمائية، لا سيما في الهدف الثالث الذي نص على «تعزيز المساواة بين الجنســـين وتمكين المرأة». وجاء في الفصل الخامس من الإعلان في موضوع حقوق الإنســـان والديمقراطية والحكم الرشيد: «مكافحة جميع أشكال العنف ضد المرأة وتنفيذ اتفاقية القضاء على أشكال التمييز ضد المرأة».

وفـــي نفس العام أصدر مجلس الأمـــن القرار رقم (١٣٢٥) بشـــأن المرأة والســـلام والأمن، ويعد هذا القـــرار معلماً بارزاً للتصدي للعنف ضد المرأة. ومنذ ذاك العام ومجلس الأمن يولي مسألة العنف ضد المرأة في النزاع المسلح أهميتها، وقد ذكر ذلك في الفقرة (١٠) من القرار.

وفي العـــام ذاته أصدرت الجمعية العامـــة بداية القرارات المتعلقـــة بعنـــوان: «القضاء على الجرائم المرتكبة بحق النســـاء والفتيات باسم الشرف»، وتكرر إصدار هذا العنوان في العامين

٢٠٠٢ و٢٠٠٤، ثم قرارات بعنوان: «الاتجار بالنساء والفتيات»، وتكرر إصدار هذا العنوان في الأعوام: ٢٠٠٢، ٢٠٠٤، ٢٠٠٦، ٢٠٠٨.

وفي عام ٢٠٠١ أصدرت الجمعية العامة مجموعة قرارات بعنوان: «القضاء على العنف ضد العاملات والمهاجرات»، وتكرر إصدار هذا العنوان في الأعوام: ٢٠٠٣، ٢٠٠٥، ٢٠٠٧، ٢٠٠٩.

وفي عام ٢٠٠٣م اتخذت الجمعية العامة قراراً بشأن «القضاء على العنف العائلي»، وأصدرت قراراً آخر يأمر بإجراء دراسة على جميع أشكال العنف ضد المرأة.

وفي عام ٢٠٠٥ وعند استعراض إعلان ومنهاج عمل بكين في الدورة التاسعة والأربعين، لوحظ أن هناك تقدماً كبيراً في مكافحة العنف ضد المرأة، وأصبح من المسلم به أن العنف ضد المرأة يعد شكلاً من أشكال التمييز الذي يستند إلى نوع الجنس، وأن الدول سنت قوانين لمكافحة العنف ضد المرأة.. جاء في الفقرة (١١٦) من بكين + ١٠: «وندين بشدة جميع انتهاكات حقوق الإنسان للنساء والفتيات في حالات الصراع المسلح، وممارسة ضروب الاستغلال، والعنف والاعتداء الجنسي ضدهن، ونلتزم بوضع وتنفيذ استراتيجيات للإبلاغ عن العنف القائم على نوع الجنس ومنعه والمعاقبة عليه».

وفي عام ٢٠٠٦ أصدر الأمين العام دراسة بشأن جميع أشكال العنف ضد المرأة، وأصدرت الجمعية العامة بعدها سلسلة من القرارات بعنوان: «تكثيف الجهود للقضاء على العنف ضد المرأة» في الأعوام: ٢٠٠٦، ٢٠٠٧، ٢٠٠٨، ٢٠٠٩.

وفي عام ٢٠٠٧ أصدرت الجمعية العامة قراراً بشأن «القضاء على الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي».

وفي ٢٥ فبراير ٢٠٠٨ أطلق الأمين العام حملته العالمية (اتحدوا لإنهاء العنف ضد المرأة)، على أن تستمر إلى عام ٢٠١٥.

وفي عامي ٢٠٠٨ و٢٠٠٩ أصدر مجلس الأمن القرارات: ١٨٢٠ (٢٠٠٨)، ١٨٨٨ (٢٠٠٩)، ١٨٨٩ (٢٠٠٩)، والتي تدعو لوضع حد للعنف الجنسي في النزاعات المسلحة.

وفي ٢٣ مارس من عام ٢٠٠٩ عقد اجتماع لفريق الخبراء الحكومي الدولي في بانكوك لاستعراض وتحديث الاستراتيجيات النموذجية والتدابير العملية للقضاء على العنف ضد المرأة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، وجاءت هذه التدابير في ٢٢ مادة حاثة الدول على «استعراض قوانينها الجنائية والمدنية وتقييمها وتحديثها؛ لضمان تجريم وحظر جميع أشكال العنف ضد المرأة»!

وفي ١٥ مارس ٢٠١٣ طرحت الأمم المتحدة إعلان إلغاء ومنع كافة أشكال العنف ضد النساء والفتيات، والذي وجد معارضة شديدة في إجازته حتى سحب منه اعتبار أن القيود على الحرية الجنسية وحرية ممارسة السحاق شكل من أشكال العنف ضد المرأة، لكنه أكد وجوب مكافحة كل أشكال التمييز بين الجنسين باعتبارها شكلاً من أشكال العنف ضد المرأة، دون التذرع بالأديان والعادات! وقد وصفته الأمم المتحدة بأنه إعلان تاريخي لوقف العنف ضد النساء.

مما سبق يلاحظ أن مفهوم العنف حتى بداية التسعينيات في القرن الميلادي الماضي لم يكن يتجاوز التعدي البدني والعقلي على المرأة، كما أنه لم يكن قضية مستقلة تفرد لها المؤتمرات. وفي عام ١٩٩٣ جعل قضية مستقلة ناتجة عن التمييز بين الجنسين. ثم جاء مؤتمر القاهرة ومن بعده بكين وحشي مفهوم العنف في مقرراتهما بكثير من الممارسات، مثل: التركيز على عفة الفتيات، والتثقيف الجنسي للمراهقين، والتمييز على أساس التوجه الجنسي (السواء أو الشذوذ)، والختان، والمهر.. وغيرها، وبعدها تكرر حشر العنف ضد المرأة في كل قضية أممية! والخطير تركيز الأمم المتحدة في هذه المرحلة على التأكيد على ضرورة تجاوز الأديان، وتحويل القضية لمطلب مجتمعي تتبناه منظمات المجتمع المدني وتسهم في الضغط على الحكومات لترضخ وتوقع على ما يصدر من مواثيق دولية دون تحفظات.

وبهذا يتحول العنف ضد المرأة من قضية تتفق البشرية على تجريمها، إلى وسيلة من وسائل التغيير الثقافي للمجتمعات، وفرض الرؤى النسوية المتفلتة من قيم الأديان والأخلاق على سائر الشعوب.

مراجع المادة:

١. الصكوك الدولية لحقوق الإنسان.

٢. الوثائق والتقارير المقدمة من مقررة العنف ضد المرأة في الأمم المتحدة.

٣. «الأسس الفلسفية للفكر النسوي الغربي»، د. خديجة عزيزي، بيسان.

٤. «الأسرة في الغرب.. أسباب تغيير مفاهيمها ووظيفتها»، د. خديجة كرار، دار الفكر المعاصر.

وقفات شرعية مع مفهوم العنف ضد المرأة في الاتفاقيات الدولية

■ وفاء بنت محمد العيسى(*)

ما فتئ العالم منذ إعلان حقوق الإنسان في ديسمبر ١٩٤٨ يشهد تحولات جذرية في قضية المرأة.. وما زالت هيئة الأمم المتحدة بكافة أذرعها، خاصة لجنة مركز المرأة، تصدر وثائق، وتعقد مؤتمرات، وتُنظّم أياماً عالمية، وتخرج باتفاقيات في مجال المرأة وحقوقها، والانتهاكات ضدها، بعناوين ظاهرها الرحمة وباطنها العذاب، في ضغط على دول غُلّت أيديها إلى أعناقها.

في الثاني والعشرين من جمادى الأولى ١٤٣٤، أقرت مفوضية وضع المرأة في دورتها السابعة والخمسين وثيقة للقضاء على العنف ضد المرأة خالفت في كثير من بنودها الفطر السوية، والروح الإنسانية، والشريعة الإسلامية، وتحدت سيادة الدول وأعرافها، معارضة بذلك ما نص عليه ميثاق الأمم المتحدة: «ليس في هذا الميثاق ما يسوغ (للأمم المتحدة) أن تتدخل في الشؤون التي تكون من صميم السلطان الداخلي لدولة ما»[1].

(*) محاضرة في جامعة الملك سعود.

(١) يراجع: ميثاق الأمم المتحدة، المادة الثانية، البند السابع، على الرابط: http://www.un.org/ar/documents/charter/chapter1.shtml.

وقفات مع مفهوم القضاء على العنف ضد المرأة والصغيرات:

يمكن قراءة المفهوم من خلال ثلاثة محاور:

المحور الأول: مرجعية وثيقة القضاء على العنف:

أشـارت مفوضية وضع المرأة في مسودة الدورة السابعة والخمسين التي خرجت بوثيقة القضاء على العنف ضد المرأة والصغيـرات ومنعه؛ إلى أن مرجعية النقاش سـتكون إعلان القضـاء على العنف ضـد المرأة، واتفاقية سـيداو، وإعلان ومنهاج عمل بكين، والقرارات والتوصيات ذات الصلة الصادرة عن هيئات الأمم المتحدة، دون الإشـارة إلى تحفظات الدول عليها[١]. كما نص النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية على أن: «الاتفاقيـات الدولية هي المصدر الأول والرئيس للقاعدة القانونية الدوليـة»[٢]، وهذا يعني تجـاوز الأديان والأنظمة الداخلية للدول.

والمشـكلة الأساسية هي أن الاتفاقيات الدولية ما هي إلا ثمرة جهود الحركات النسـوية التي أفرزهـا واقع المرأة في أوروبا في العصور الوسطى وعصر النهضة؛ فقد كان امتهان النساء واحتقارهن باسـم الدين المحرف، ولعنهن وتحميلهن وزر الخطيئـة الأولى، ووصفهن بأنهن مـا خلقن إلا لخدمة الرجـال، بل وإباحة الاتجار فيهن؛ سـبباً في تمرد الحركات النسـوية على تلك الأديان، ودعوتها لتحرر النساء الكامل من كل سلطان.

لكن إذا افترضنـا أن مثل هذه الاتفاقيات يمكن أن تحل مشـكلة النسـاء في تلك البيئات، فلِمَ تعمم على مجتمعات سـلمت من تلك الآفات، بل كفل دينها للمرأة ما لم تكفله هذه الاتفاقيات؟!

المحور الثاني: مصطلحات الوثيقة:

لا بد عند قـراءة وثائق الأمم المتحدة أن ندرك جغرافية المصطلـح، إذ يرتبط كل مصطلـح بالبلد الـذي أنتج فيه، والظروف التي أفرزته.

مفهوم العنف ضد النسـاء والفتيـات في إعلان القضاء على العنف ضـد المرأة[٣] (١٩٩٣) مثـلاً، هو: «أي عمل من أعمال العنف القائم على نـوع الجنس الذي يترتب عليه، أو يرجح أن يترتب عليه؛ أذى بدني أو جنسي أو نفسي أو معاناة للمـرأة (أو الفتيات)، بما في ذلـك التهديد بأفعال من هذا القبيل أو القسر أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء حدث ذلـك في الحياة العامة أو الخاصـة»[٤]. ويلاحظ أن المفهوم فضفاض جداً يمكن أن يسـتوعب ما يعد عنفاً فعلاً، وما لا يعـد عنفاً حقيقة لكن يمكن إثبات حدوثه، وما لا يمكن إثباته مما تزعم المرأة أنه السبب في معاناتها وتأذيها النفسي!

ومفهوم التمييز الذي يعد العنـف نتيجة من نتائجه كما جاء في إعلان العنف المذكور؛ هو: «أي تفرقة، أو اسـتبعاد، أو تقييد يتم على أساس الجنس، ويكون من آثاره أو أغراضه النيـل من الاعتـراف للمرأة، على أسـاس تسـاوي الرجل والمرأة، بحقوق الإنسـان والحريات الأساسـية في الميادين السياسـية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية، والمدنية، أو فـي أي ميـدان آخـر، أو إبطال الاعتـراف للمرأة بهذه الحقوق، أو تمتعها بها وممارستها لها بغض النظر عن حالتها الزواجية»[٥]. المفهوم كذلك مطاط جداً يمكن أن يحشـر فيه كل شـيء كما تفعل لجنة سيداو في توصياتها وقراراتها، مما سنتناول بعضه في هذا المقال.

المحور الثالث: الروح الدينية:

الوثائق الأممية تستند جميعها على مبدأ الحرية المطلقة، ولهذا فإنهـا ترفض الدين بكافة أنواعـه؛ لمصادرته الحرية المطلقة وفق منظور الرؤية النسوية الراديكالية[٦]. ويمكن بيان أبرز المخالفات الشرعية في مسودة الوثيقة، وهي:

أولاً: المسـاواة المطلقـة بـين الذكر والأنثـى انطلاقاً من مفهوم الجندر[٧]، ومما يدخل في هذا البند ما يلي:

١. الاعتراف بالشذوذ الجنسي كحق معتبر للفرد، والشاذ:

(١) مسودة الجلسة ٥٧.

(٢) النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية: ٣٨/ ١/أ.

(٣) الوثيقة التي أقرت الشهر الماضي لم تنشر حتى كتابة المقال، لذا اعتمدت على مسودتها والمرجعيات التي بنيت عليها.

(٤) http://www.unwomen.org/events/59/expert-group-meeting-prevention-of-violence-againstwomen-and-girls/.

(٥) اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، المادة ١.

(٦) هي فلسفة سياسية تؤكد الحاجة للبحث عن مظاهر الجور والظلم في المجتمع واجتثاثها. ومصدر كلمة الراديكالية، Radis، وتعني الجذر أو الأصل. فالراديكاليون يبحثون عما يعتبرونه جذور الأخطاء الاقتصادية والسياسية والاجتماعية في المجتمع ولها نزعة إلى إحداث تغيرات متطرفة في الفكر والعادات السائدة والأحوال والمؤسسات القائمة.

(٧) اتفاقية سيداو كلها تركز على هذا المعنى.

«الذي يمارس انحرافات أو صور نشاط تناسلي ليس في اتفاق مع الثقافة أو الأعراف العامة لمجتمعه أو دولته»[1]، ويدخل في مصطلح الشذوذ: اللواط، والسحاق، والممارسة الجنسية الثنائية، والمتحولون من جنس لجنس. وهذا البند تحديداً مخالف للفطرة السوية، والشرائع السماوية، حتى مع تحريف الديانتين النصرانية واليهودية، وإن اعترفت بعض الدول به لكنه أمر مستهجن عقلاً حتى مع الاعتراف القانوني، قال تعالى في شأن قوم لوط: ﴿وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ الْعَالَمِينَ ﴿٨٠﴾ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ﴾ [الأعراف: ٨٠ - ٨١]، أي: يتنزهون عن الأقذار. ومفهومه اعترافهم بإتيانهم أمراً مستقذراً فطرة وعقلاً قبل أن يُستقذر شرعاً، ولولا أنه أمر عظيم لما كانت عقوبته في صورة من الفظاعة لم تحل على أحد من قبلهم ولا من بعدهم. ومما يُستدل به على أنه خلاف الفطرة أن ذكران البهائم لا تأتي أجناسها، ولا تستغني إناثها بإناثها، قال النبي ﷺ: «لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل ولا المرأة إلى عورة المرأة ولا يفضي الرجل إلى الرجل في ثوب واحد ولا تفضي المرأة إلى المرأة في الثوب الواحد»[2]، لئلا يرى أحدهما عورة الآخر، فكيف بمباشرته! وقد جاء في الأثر ما يدل على أن الشذوذ أمارة على قرب الساعة التي تقوم على شرار الخلق: «إذا استغنى الرجال بالرجال والنساء بالنساء فانتظر الساعة»[3]. واستغناء الرجال بالرجال كناية عن اللواط، والنساء بالنساء كناية عن السحاق.

٢. إلغاء قوامة الرجل على المرأة وولايته عليها، فقد نصت الوثيقة على: «المطالبة بالمساواة في القوة/ السلطة، وصنع القرار، وتعزيز تقاسم العمل المأجور، والعمل غير المأجور»، ومقتضى ذلك المطالبة باقتسام العمل خارج المنزل وداخله بما في ذلك رعاية الأطفال. وفي هذا مصادمة للشرع في إيجاب النفقة على الزوج، قال تعالى: ﴿لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ﴾ [الطلاق: ٧]، وفي الآية إلزام للرجال بالنفقة على النساء ولو مع العوز. والفطرة السوية تقتضي أن يكون للمرأة وليّ وقوام، يقوم على شؤونها ويحميها، ومقتضاه النفقة والسعي عليها، قال تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ [النساء: ٣٤].. و«القوام.... القائم بالمصالح والتدبير والتأديب»[4]، و«القائم عليها بالحفظ والصيانة لما فضَّل الله الرجل على المرأة في العقل والرأي وبما ألزمه الله تعالى من الإنفاق عليها»[5]، و«الأمين عليها يتولى أمرها ويصلحها في حالها، قال ابن عباس: وعليه - أي الزوج - أن يبذل المهر والنفقة ويحسن العشرة، ويحميها»[6]. وعلى هذا فالقوامة في صالح المرأة كشأن كل تشريع رباني، ونقض هذا التشريع الرباني يفضي إلى تبعات تجتر المرأة ويلاتها في جميع البقاع التي حررت المرأة من هذا السمو.

كذلك يشمل هذا البند إلغاء الولاية المعتبرة شرعاً في الزواج، وبناء عليه فتزوج المرأة نفسها مخالفة بذلك الشريعة، قال النبي ﷺ: «لا نكاح إلا بولي»[7]، وقال: «أيما امرأة نكحت بدون إذن ولي فنكاحها باطل»[8].. لكن ذلك لا يلغي حقها في القبول والرد لحديث: «لا تنكح البكر حتى تستأذن، ولا الأيم حتى تستأمر»[9]، مع شرط رشد الولي وتكليفه. ومن مصالح الولاية أن المرأة تبقى حين تتزوج برضى الولي في إحساس بالأمن في حال تغير الزوج وتنكره لها.

٣. المطالبة بالمساواة في الأحوال الشخصية، مثل: التعدد، والطلاق، والعدّة، والزواج[10]، وهذا البند يرفع كافة التشريعات السماوية، وما تقتضيه الفطرة، خاصة في أمر التعدد، وعليه فللمرأة أن تعدد الأزواج! أو يمنع الرجل من التعدد كما تمنع المرأة! وفي هذا نقض للشريعة عروة عروة، إذ

(١) الشذوذ في اللغة يدل على الانفراد والندرة، يراجع: ابن منظور، لسان العرب (٣/ ٤٩٤) مادة ش ذ ذ؛ ويراجع: كمال دسوقي، ذخيرة علوم النفس، وكالة الأهرام للتوزيع، ١٩٩٠م، ص ١٠٦٥.

(٢) أخرجه أحمد في باقي مسند المكثرين ١١١٧٣.

(٣) أخرجه البيهقي من حديث عمر بن الخطاب في دلائل النبوة (٥/ ٤٢٥)، وقال: ليس له متابعة، وإنما يعرف لمالك بن الأزهر وهو مجهول لا يسمع بذكره في غير هذا الحديث، قاله: أبو عبد الله الحاكم، والهيثمي من حديث عبدالله بن مسعود في مجمع الزوائد (٧/ ٣٢٤)، وفيه سيف بن مسكين وهو ضعيف، والذهبي من حديث أبو هريرة في ميزان الاعتدال (٢/ ٢٠٢)، وقال: فيه سليمان بن داود اليامي ذكر من جرحه.

(٤) تفسير البغوي ١/ ٤٢٢.

(٥) أحكام القرآن، أحمد بن علي الرازي الجصاص، دار الكتب العلمية، بيروت ٢/ ٢٣٦، بتصرف يسير.

(٦) أحكام القرآن، محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي، دار الكتب العلمية، بيروت ١/ ٥٣٠، بتصرف يسير.

(٧) أخرجه أبو داود في السنن من حديث عائشة (٢٠٨٣) وسكت عنه [وقد قال في رسالته لأهل مكة كل ما سكت عنه فهو صالح]؛ والدارقطني في سننه (٨/ ٣٢٤) والترمذي في سننه رقم (١١٠١) وقال: وعليه العمل عند أهل العلم من أصحاب رسول الله ﷺ ومن بعدهم، والحديث له طرق وشواهد كثيرة يشد بعضها بعضاً، ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٧/ ١٢٥)، وقال: له متابع، ومعرفة السنن (١١/ ٢٦٦) - وابن عساكر في التاريخ (٢٢/ ٣٧٠) وصححه كبار الأئمة منهم البخاري وابن المديني.

(٨) أخرجه الترمذي في السنن برقم: (١١٠٢)، وقال: حسن، وصححه الألباني في إرواء الغليل برقم (١٨٤٠)، وأبو داود في سننه برقم (٢٠٨٣)، وسكت عنه [وقد قال في رسالته لأهل مكة كل ما سكت عنه فهو صالح].

(٩) أخرجه البخاري برقم (٦٩٧٠)، ومسلم برقم (١٤١٩).

(١٠) ينظر سيداو، المادة ١٦.

جاء الشرع ليضع للرجل مجالاً للتعدد لأسباب، منها: أن المرأة يعرض لها الحيض والحمل والنفاس مما يُفوّت على الرجل حق الاستمتاع، كما أن الرجل لا يُدخل على المرأة ولداً من غيره، بعكسها، ما يعني ضياع الأنساب، إضافة إلى اختصاص الرجل بالطلاق كونه أملك لعقد النكاح من أن يهتكه خصام عارض أو عاطفة لا تقدر الأمور حق قدرها.

كذلك التساوي يقتضي زواج المسلمة من الكتابي، وهذا يلزم منه تهويد أو تنصير الأبناء بمقتضى تبعية دينهم لأبيهم، وتقويض دعائم الإسلام من خلال تأثر المرأة بدين زوجها.

٤. المطالبة بالمساواة في الأدوار الفطرية؛ كأدوار الإنجاب، والأمومة، والحضانة، واعتبارها أدواراً نمطية لا تختص بجنس.. وقد ضخ هذا المفهوم في الوثائق الأممية، وطولب بمساواة الأب مع الأم في إجازة الأمومة، وألا تختص المرأة بالدور الإنجابي، بل توفر تسهيلات الأرحام المستأجرة، وبنوك الحيوانات المنوية، والاعتراف بكافة أشكال الأسرة، وبهذا ينقلب الدور الفطري القائم على الوضع البيولوجي لكل جنس، قال تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٣٣]، فاختصاص النساء بالحمل والرضاع يقابله اختصاص الرجل بالسعي والنفقة، وهذا يأتي في سياق الفطرة.

٥. إزالة كافة الفوارق في الميراث، مع العلم أن التفاوت في مسائل الميراث تحكمه قوة القرابة وقربها، والبعد المالي في تحمل الرجل أعباء النفقة والمهر، وتحمّل دية غير العمد مما لا تُسأل عنه المرأة، مع إعطائها حقوقها وافرة، فأكثر أهل الفروض نساء! وفي ثلاثين حالة ترث المرأة أكثر من الرجل.

ثانياً: المطالبة بالحرية الجنسية وتشريع الزنا؛ بتوفير برامج الصحة الإنجابية والجنسية، ووسائل الحماية من الحمل غير المرغوب فيه.. وهذا البند فضلاً عن مخالفته الفطرية والشرعية يُعدّ مجالاً خصباً للأمراض الفتاكة، قال تعالى: ﴿وَلا تَقْرَبُوا الزِّنَى إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلاً﴾ [الإسراء: ٣٢]، وقال: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا ﴿٦٧﴾ وَالَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ وَلا يَزْنُونَ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا﴾ [الفرقان: ٦٧ -٦٩]، وقال النبي ﷺ: «بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً، ولا تسرقوا، ولا تزنوا»(١)، وقال الإمام أحمد بن حنبل: «ولا أعلم بعد قتل النفس ذنباً أعظم من الزنا». كذلك يدعو هذا البند إلى حرية الإجهاض وقتل الأجنة، وفيه من هدر حق النفس ما لا يخفى!

ثالثاً: تجريم تزويج الفتاة دون سن الثامنة عشرة وعده نوعاً من أنواع الاتجار بالمرأة، مقابل اعتبار علاقاتها الجنسية بلا عقد زواج حرية شخصية! مع الإقرار بحق المرأة في المتاجرة بجسدها «الدعارة». قال ابن المنذر: أجمع كل من نحفظ عنه من أهل العلم أن نكاح الأب ابنته البكر الصغيرة جائز إذا زوجها من كفء، ويجوز له تزويجها مع كراهيتها وامتناعها، وقد دل على جواز تزويج الصغيرة قوله تعالى: ﴿وَاللاَّئِي يَئِسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِن نِّسَائِكُمْ إِنِ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلاثَةُ أَشْهُرٍ وَاللاَّئِي لَمْ يَحِضْنَ﴾ [الطلاق: ٤]، فجعل للائي لم يحضن عدة ثلاثة أشهر، ولا تكون العدة ثلاثة أشهر إلا من طلاق في نكاح أو فسخ، فدل ذلك على أنها تزوج وتطلق. وقالت عائشة - رضي الله عنها -: تزوجني النبي ﷺ وأنا ابنة ست، وبنى بي وأنا ابنة تسع(٢).

رابعاً: اعتبار العنف كل عمل لا تتفق فيه الإرادة بين الطرفين مبنياً على الجندر، مما يُلحق ضرراً جسدياً أو جنسياً أو معاناة نفسية، وهذا المفهوم المطاطي يجعل حصره أمراً بالغ الصعوبة، فيدخل في هذا المفهوم كل مظاهر الضرر، ومنها: اعتبار إتيان الزوج أهله دون رضاهم مثل اغتصاب الرجل الأجنبي! مع مخالفته لما جاء في الصحيحين قوله ﷺ: «إذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى ترجع»(٣)، وقال ﷺ: «لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها، ولا تؤدي المرأة حق الله عز وجل عليها كله حتى تؤدي حق زوجها عليها كله، حتى لو سألها نفسها وهي على ظهر قتب لأعطته إياه»(٤).

كل ما سبق غيض من فيض، وإفراز من جرح يثعب قيحاً تزينه هيئة الأمم المتحدة باستعمال مصطلح: «الضحايا Victims»، و«الناجيات Survivors» من العنف؛ لتثبيت فكرة أن «العنف ضد المرأة» - وفقاً لتعريف الإعلان - «جريمة» تستحق العقاب على المستوى الدولي!

(١) أخرجه البخاري برقم (١٨)، ومسلم برقم (١٧٠٩).
(٢) أخرجه البخاري برقم (٤١٤١)، ومسلم برقم (٢٧٧٦).
(٣) أخرجه البخاري (٥١٩٤)، ومسلم (١٤٣٦).
(٤) أخرجه أحمد (١٨٥٩١)، وصححه الألباني حديث رقم: ٥٢٩٥ في صحيح الجامع.

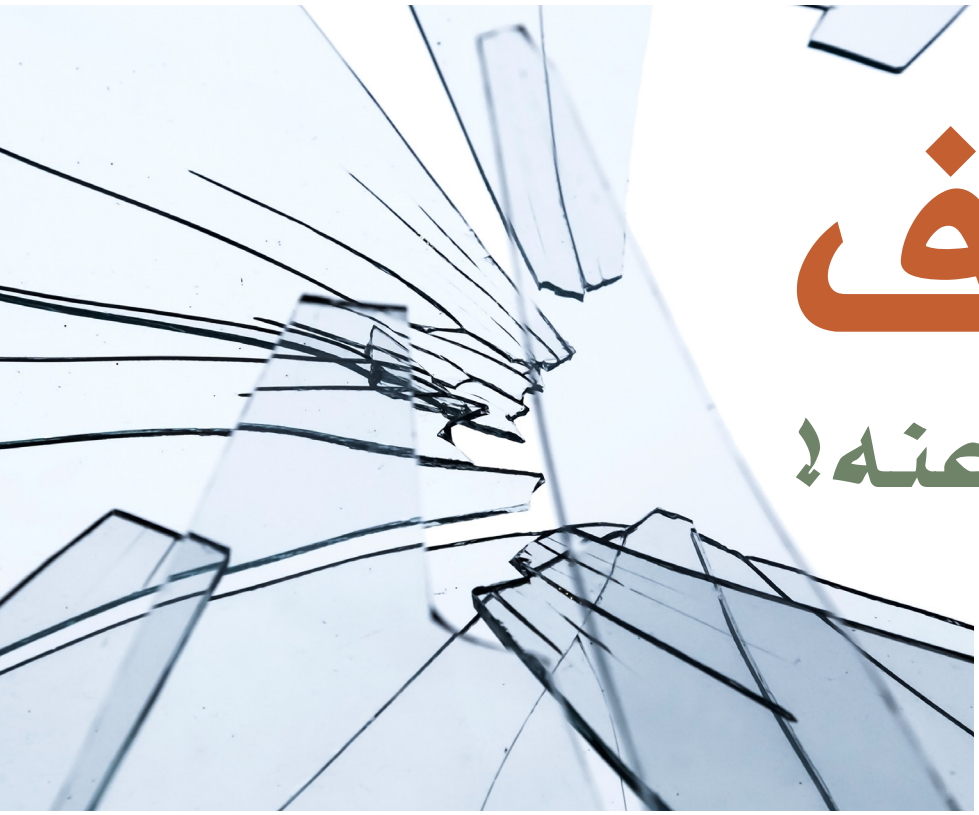

العنف المسكوت عنه!

■ شذا بنت عبد العزيز الغيث

تدعو الاتفاقيات والمؤتمرات الإقليمية والدولية التابعة للأمم المتحدة، لنبذ ومحاربة أنواع من العنف ضد المرأة، وفق رؤية فلسفية غربية، دون اعتبار للخصوصيات الدينية والأخلاقية والتنوع الثقافي والحضاري لشعوب العالم.. ولأجل هذا جيَّشت فئاماً متنوع المهام من كافة دول العالم، ورصدت الميزانيات، ومارست ضد الدول ضغطاً سياسياً واقتصادياً أرغمها في نهاية المطاف على الالتزام الكلي أو الجزئي المرحلي بما أملته عليها.

تقول د. خديجة حسان: «من المعروف علمياً أن لكل مجتمع ثقافته الخاصة به التي تنطلق منها عاداته وتقاليده وأعرافه ومعتقداته، ومن غير المعقول ولا المقبول أن تأتي أي منظمة وإن خلعت على نفسها مسمى دولية لتلغي ثقافات الشعوب وتضغط بعنف لإحلال نموذج أحادي من الثقافة تعمّمه على الجميع، فالكيان الثقافي المستقل هو إحدى صور الخصائص العلمية المميزة للبناء المجتمعي الإنساني».

في هذه الاتفاقيات أُبرزت جوانب معينة من حقوق المرأة، وسُكت أو حورب كثير من حقوقها الحقيقية التي يثبتها الدين القويم، والعقل، والفطر السليمة.. وسأتناول في هذا المقال جوانب من العنف المسكوت عنه وما يتعلق به من مسائل.

ما هو العنف المسكوت عنه؟

هــو الإيذاء الذي يمارس على المرأة أو الفتاة بأنواعه المختلفــة، ولا ذكر له في اتفاقيــات الأمم المتحدة بكونه عنفاً على المرأة، بل قد يمارس بصورة نظامية حقوقية.

ما أنواع العنف المسكوت عنه؟

إن أنواع العنف المســكوت عنــه أكثر من أن تحصر، لكنما سأذكر أهم الأنواع وأبرزها، وهي كالتالي:

١. العنف الديني والثقافي:

وأقصد به التضيق على الحرية الاعتقادية والفكرية للإجبار على الانســلاخ من الثقافــة والحضارة المتوارثة حتى غدا ذلك خطراً على الهويات الحضارية، كالحضارة الإسلامية، والهندية، والصينية... وغيرها.

من أمثلة التعدي على الخصوصيات الحضارية التي دعــا لاحترامها ميثاق الأمم المتحدة: مادة منمقة تشــير إلى أهمية احترام العقيدة والفكر مكونة من سبعة أسطر ختمت بما نقضها كلها بقولهم: «بيد أن من المسلم أن أي شكل من أشــكال التطرف سيؤثر سلباً على المرأة ويؤدي إلى العنف والتمييز»[١]!

لكن من ذا الذي يضع عند القائمين على إعلان بكين حدود التطرف؟ أم أن كل ما يعارض أحكامهم وقوانينهم تطرف يقود للعنف والتمييز؟

٢. العنف الجسدي:

هو الضرر الــذي يمارس على جســد المرأة ويؤدي إلى إرهاقها جراء تكليفهــا بأعمال تتعارض مع فطرتها وطبيعة جسدهــا.. من أوضح أمثلته:

الدعوة للقضاء علــى الأدوار النمطية[٢]، ويقصد به اختصــاص كل من الرجل والمرأة بأعمال معينة تناســب خلقتهما وطبيعتهما النفسية، وينتج عن هذا تكليف المرأة بالأعمال التي لا تناســب قدراتها الجســدية، وذلك من حيث: طبيعة العمل، ومــكان العمل، وطبيعة المواصلات، وأوقات العمل.. وأولاء يســوغون هــذا النوع من العنف على المرأة بقولهم: «الفروق بين منجزات وأنشطة الرجال والنســاء هي نتيجة لأدوار للجنسين مبنية على اعتبارات اجتماعية وليس على فروق بيولوجية ثابتة»[٣]! والله تعالى يقول: ﴿وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالأُنثَى﴾ [آل عمران: ٣٦].

وفي المقابل، يدرجون عمل الفتاة دون الثامنة عشــرة في منزل أهلها ضمن أسوأ أشكال عمالة الأطفال![٤] رغم مناسبته لطبيعة الفتاة وطاقتها واحتياجاتها؛ لأنه يربيها على تبني أدوار نمطية معينة!

٣. العنف الجنسي:

وهو إلحاق الضــرر بالمرأة بأفعال وســلوكيات ذات إيحاءات جنسية محرمة شــرعاً، أو منعها من الحصول على حقوقها الجنسية التي كفلتها لها الشريعة بالزواج.. مثال ذلــك: محاربة الأمم المتحــدة بمنظماتها ولجانها الزواج المبكر، وتحديد ســن أدنى للزواج، بصرف النظر عــن رغبة الفتاة فيــه، أو حاجتها إليــه، أو رضاها عن الزوج[٥]. ودس الأنف في أدق تفاصيل حياة الناس، بحجة رفــع الظلم عنهم رغماً عنهم، إفك مبين لم تســبق إليه هذه المنظمة:

مهلاً دع الإفك فض الله فاك لقد

بالغت في الفتك حتى فاتك الأرب

٤. العنف النفسي:

أعنــي به إلحاق الضرر بالمرأة من خلال ســلوكيات، أو ســن قوانين، أو إلغاء أخرى تؤدي إلى إيذائها نفســياً وزعزعة الاطمئنان الذي تحتاج إليه في تحقيق الاستقرار النفسي.. ومن أمثلته:

– ســن الاختــلاط بالرجال فــي العمــل والتعليم، فقد أثبتت النتائج المتكررة المتطابقة للدراســات الطبية والنفسية، أن الاختلاط في التعليم بين البنين والبنات عائق عن التحصيل العلمــي؛ لعدم اعتبار الخصائص والفروق الفردية بين البنــات والبنين في التعليم والتدريب[٦]. ومع

(١) المادة الرابعة والعشرون في الفصل الثاني من إعلان بكين.
(٢) منهاج عمل بكين، المادة الثالثة والثلاثون في الفصل الثاني.
(٣) المادة السابعة والعشرون من الفصل الثاني في إعلان بكين.
(٤) تقرير لجنة خبراء «القضاء على كافة أشكال العنف والتمييز ضد الطفلة الأنثى» (٢٠٠٧).
(٥) المادة السادسة عشرة (٢) في اتفاقية سيداو.
(٦) يرجع إلى: كتاب الاختلاط في التعليم، للباحث إبراهيم الأزرق، بتصرف.

هذا تنص «سيداو» على ضرورة توفير التعليم المختلط[1]!

كذلك يشهد الواقع بأن الاختلاط في مواقع الدراسة والعمل أحد أهم أسباب التحرش الجنسي والاغتصاب، وما يلحق بهما من تبعات نفسية وصحية. كتبت إحدى المجلات الأمريكية تقول: «عوامل شيطانية ثلاثة يحيط ثالوثها بدنيانا اليوم، وهي جميعها في تسعير سعير لأهل الأرض...»، وذكرت منها: «انحطاط المستوى الخلقي في عامة النساء، الذي يظهر في ملابسهن، بل في عريهن، واختلاطهن بالرجال بلا قيد ولا التزام»[2]، «ولا ريب أن تمكين النساء من اختلاطهن بالرجال: أصل كل بلية وشر، وهو من أعظم أسباب نزول العقوبات العامة، كما أنه من أسباب فساد أمور العامة والخاصة، واختلاط الرجال بالنساء سبب لكثرة الفواحش والزنا، وهو من أسباب الموت العام، والطواعين المتصلة. ولما اختلط البغايا بعسكر موسى، وفشت فيهم الفاحشة؛ أرسل الله إليهم الطاعون، فمات في يوم واحد سبعون ألفاً، والقصة مشهورة في كتب التفاسير. فمن أعظم أسباب الموت العام: كثرة الزنا، بسبب تمكين النساء من اختلاطهن بالرجال، والمشي بينهم متبرجات متجملات، ولو علم أولياء الأمر ما في ذلك من فساد الدنيا والرعية - قبل الدين - لكانوا أشد شيء منعاً لذلك»[3].

- إلغاء خصوصية الولاية والقوامة بولي المرأة[4] ومساواتها بالرجل في الحقوق والفرص والوصول إلى الموارد[5]، وإقحامها قسراً في شراك التنافس مع الرجل بدعوى المساواة يرهقها بدنياً ونفسياً، ويحطم إمكاناتها وقدراتها في المجالات الخاصة بها والتي تبرز تفوقها فيها.

- تصوير علاقتها بالرجل على أنها علاقة صراع وعداء تاريخي، والسعي لفرض نظم اجتماعية وقيمية ضاغطة تدفعها للتمرد على الأب والزوج والابن، وذلك من خلال اعتبار مؤسسة الزوجية صيغة تطبيع لاضطهاد المرأة.. قالت روبين مورجان: لا يمكننا تدمير الفروقات بين الرجال والنساء دون أن ندمر مؤسسة الزوجية. وورد في إعلان العنف ضد المرأة الصادر سنة ١٩٩٣: «العنف متجذر ضد النساء والفتيات في عدم المساواة التاريخية والهيكلية في علاقات القوة بين المرأة والرجل، واستمرت في كل بلد في العالم، ما يشكل انتهاكاً فادحاً للتمتع بحقوق الإنسان».

- حرمانها من الأمومة الكاملة، وذلك من خلال تحقير دورها العاطفي والتربوي تجاه أبنائها، وحرمانها من الاستمتاع بغريزة الأمومة، والتعدي على حقوقها في الأمومة والإنجاب بفرض تحديد النسل واضطرارها للخروج للعمل.

٥. العنف المالي:

ومنه الدعوة لمنعها من حق النفقة الذي أوجبه الإسلام على أوليائها الذكور، أو من مخصصات الدولة المالية[6].. ومن الأمثلة العجيبة أنهم يجعلون اختصاص الرجل بالنفقة على مولياته تمييزاً! والتمييز عندهم يفضي بالضرورة للعنف! ثم ينادون برفع العنف عنها بتخليها عن حقها الذي فرضته لها الشريعة من مال وليها، أو مال بيت المسلمين، وخروجها للضرب في الأرض كما يفعل الرجال سواء بسواء كي تنفق على نفسها! كذلك مطالبتهم بإلغاء المهر لأنه تمييز! فأي ظلم للمرأة أظهر؟ وبأي عقل يفكر هؤلاء؟

لا تعذليه فإن العذل يولعه

قد قلت حقاً ولكن ليس يسمعه

٦. العنف الصحي:

وهو إلحاق الضرر بصحة المرأة من خلال سن القوانين ودعم الممارسات المحرمة شرعاً.. من أمثلته:

- الدعوة لتوفير الإجهاض الآمن، فليس ثمة إجهاض آمن في الواقع، فهم وإن سموه آمناً فذا منكر من القول وزور، إذ له انعكاسات قوية ومؤثرة على الصحة الجسدية

(١) الجزء الثالث، المادة العاشرة (ج).
(٢) في ظلال القرآن للأستاذ سيد قطب، ٢/ ٦٣٦.
(٣) الطرق الحكمية للإمام ابن القيم، ص ٢٣٩.
(٤) المادة السادسة عشرة (١/و) في اتفاقية سيداو.
(٥) نصت على هذا المادة الخامسة عشرة في إعلان بكين، والمادة الثانية (أ) في اتفاقية سيداو.
(٦) قال ابن قدامة: مال بيت المال مملوك للمسلمين [المغني (٦/٢٠٤)]، وقال الشوكاني: بيت المال هو بيت مال المسلمين، وهم المستحقون له [السيل الجرار (٣/٣٣٣)].

والنفسية المستدامة؛ كالإصابة بسرطان الثدي، والاكتئاب الذي قد يقود للانتحار[1].

– الدعوة لنشر ثقافة الجنس الآمن[2]، كذلك ليس ثمة زنا آمن، والواقع يشهد بتفشي الأمراض الجنسية والنفسية في الدول التي يشيع فيها الزنا رغم تطورها وعنايتها بالجوانب الصحية[3]، ومع ذلك جاء في تقرير شعبة الارتقاء بالمرأة التابعة للأمم المتحدة: «من حق الفتاة تحديد متى وكيف تصبح ناشطة جنسياً»[4]، وفي هذا دعوة للزنا والشذوذ معاً. في مقابل هذا يجرم الزواج والإنجاب المبكر! وفي ذات التقرير جاء: «يعد التركيز الشديد على عذرية الفتاة وخصوبتها كبتاً جنسياً، ويعدّ شكلاً من أشكال التمييز ضد الطفلة الأنثى»[5]!

– تجويز ودعم المثلية في الزيجات[6]، وعدّ محاربة الشذوذ عنفاً مبنياً على الجندر! رغم المشكلات الصحية والنفسية التي تترتب على مثل هذا السلوك المرذول.

– سكوتهم عن إباحة الخمور التي تعد السبب الأول في حالات العنف الأسري، وحوادث الطرقات، وحالات الاغتصاب، والقتل العمد!

تَناقُضٌ ما لنا إلّا السُكوتُ لَهُ
وَأَن نَعودَ بِمَولانا مِنَ النارِ

ما تبعات السكوت؟

- جعل الحاكمية لاتفاقيات الأمم المتحدة:

بدلاً من أن تكون للشرع الحاكمية والسيادة في مسائل المرأة، وتحديد الجائز من المحرم، والعنف من غيره؛ تحول الأمر ليكون ألعوبة تحت تصرف الأمم المتحدة، وأضحت الدول الإسلامية تنافس غيرها في التوقيع والانضواء تحت ركاب المنفذين لها، ضاربين بشرع الله تعالى عرض الحائط.

- انتهاك السيادة:

أصبح مصطلح العنف وسيلة للتدخل السافر في شؤون الدول وقوانينها، حتى بلغ الأمر في ذلك لسن إجراء ضمن البروتوكول الملحق بـ «سيداو» يمنح المرأة الحق في الشكوى إلى لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة حول انتهاكات أحكام اتفاقية «سيداو» من قبل حكومتها، وآخر يمكن اللجنة من توجيه الأسئلة حول الانتهاكات الخطرة أو المستمرة لحقوق المرأة الإنسانية في الدول[7].

ما دور المسلمين تجاه العنف المسكوت عنه؟

ومما سبق تظهر ضرورة التصدي له، ووقاية مجتمعات المسلمين منه، ومن الأساليب المتاحة:

• المساهمة في رفع الظلم عن المرأة عن طريق العلاقات العائلية لقطع الطريق أمام من يتخذون نصرة النساء سبيلاً لتبديل دين الله.

• استنهاض النخب الأكاديمية والدعوية لا سيما أصحاب الأقلام المميزة على الشبكات الاجتماعية، لتسليط الضوء على أنواع العنف المسكوت عنه.

• إقامة محاضن علمية للشابات من أجل توعيتهن بحقوقهن وواجباتهن وأشكال العنف الذي يمارس ضدهن.

• تبني هيئات كبار العلماء والجمعيات والهيئات الإسلامية الحكومية وغير الحكومية، تعريفاً محدداً لمصطلح العنف ضد المرأة موافقاً للدين الإسلامي وثقافات البلدان الإسلامية، ووضع معايير ثابتة واضحة للحكم على حالات العنف ضد المرأة ومقاضاتها.

كَذا فَليَسرِ مَن طَلَبَ الأَعادي
وَمِثلَ سُراكَ فَليَكُنِ الطِلابُ

(١) خطايا تحرير المرأة، ص ١٥٤.
(٢) نصت على هذا المادة السابعة عشرة في إعلان بكين.
(٣) خطايا تحرير المرأة، كاري لوكاس، ص ٦٥.
(٤) تقرير قسم الارتقاء بالمرأة ٢٠٠٧م.
(٥) تقرير قسم الارتقاء بالمرأة ٢٠٠٧.
(٦) أشارت إلى ذلك المادة التاسعة والعشرون في الفصل الثاني من منهاج عمل بكين.
(٧) البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية سيداو (١٩٩٩).

في حوار مع البيان حول الإعلان الجديد للأمم المتحدة

المهندسة كاميليا حلمي:

القرار مُرِّرَ بعد ممارسة ضغوط على الحكومات الإسلامية

■ حاورتها: أسماء بنت عبد الرازق

عُرفت المهندسة كاميليا حلمي، رئيسة اللجنة العالمية للمرأة والطفل ومنسقة ائتلاف المنظمات الإسلامية في الأمم المتحدة؛ بعنايتها بالمواثيق والاتفاقيات الدولية المتعلقة بالأسرة، واهتمامها بالمؤتمرات واللقاءات الأممية ومشاركتها فيها؛ فجمعت بين المعرفة العلمية والمشاركة الميدانية.. تشهد لها منابر الجامعات والجمعيات النسائية في كثير من بلدان المسلمين بالسبق في ميدان التوعية بخطورة ما يحاك في أروقة الأمم المتحدة من مكائد، وما يعد فيها من خطط؛ لإقصاء الدين من حياة الناس العامة.. كان لنا معها هذا اللقاء بعد نهاية الدورة السابعة والخمسين لمفوضية وضع المرأة التي خرجت بإعلان القضاء على العنف ضد النساء والصغيرات ومنعه:

البيان: المهندسة الفاضلة.. أولاً دعينا نسأل ما دوركم في مثل هذه الاجتماعات، وبأي صفة تشاركون؟

- الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد: فنحن نشارك باعتبارنا منظمات غير حكومية لها العضوية الاستشارية في المجلس الاقتصادي والاجتماعي بالأمم المتحدة. ودورنا هو تقديم الرؤية الإسلامية حول الوثيقة للوفود المشاركة لتبنّيها أثناء المفاوضات، وتقديمها كذلك إلى الرأي العام لنشر الوعي بما تحويه تلك الوثائق، والرؤية الإسلامية حولها.

البيان: ما الجهة المنظمة لهذه الدورة؟

هي مفوضية وضع المرأة، وهي إحدى لجان المجلس الاقتصادي والاجتماعي الفنية.. تتكون المفوضية من خمس وأربعين دولة تنتخب كل أربع سنوات، ومن مهامها إعداد مسودات الجلسات السنوية التي تناقش قضايا المرأة في العالم، وتتابع تطبيق الحكومات للاتفاقيات الدولية الخاصة بالمرأة والطفل - اتفاقية سيداو، وثيقة بكين، وغيرهما -، وتطرَح في كل مرة وثيقة جديدة بغرض مواصلة الضغوط على الحكومات لتتأكد من التزامها بالتطبيق الكامل لتلك الوثائق والاتفاقيات.

البيان: ناقشت مفوضية وضع المرأة موضوع العنف ضد النساء مراراً، بل كان موضوع الجلسات الوحيد في العام الماضي، فما الذي ميز هذه الدورة عن سابقاتها؟

اتسمت هذه الدورة بعدة سمات:

– استماتة الأمم المتحدة للمرأة في سبيل تمرير هذا الإعلان، فقد ألغي في العام الماضي، ولو أنه ألغي هذا العام أيضاً لعدّ فشلاً ذريعاً لها، ولهذا قامت قبل المؤتمر بعقد عدة مؤتمرات تحضيرية لقطاعات مختلفة على مستوى العالم لضمان الاتفاق على وثيقة هذا العام واعتمادها.

– عنوان «العنف ضد المرأة» طرح منذ عشر سنوات، ورفضت الوثيقة، ولن يطرح ثانية قبل عشر سنوات أخريات، لذا كان الإصرار على تمرير الإعلان شديداً.

– عنوان العنف نفسه يعتبر عنواناً شاملاً لكل القضايا التي تطرحها اتفاقية سيداو، ووثيقة بكين؛ فكل تمييز عنف، وكل تقييد للحرية عنف، كما تعبر الكثير من مواد وثائق الأمم المتحدة وتوصيات وقرارات هيئاتها المختلفة؛ وبالتالي يمكنهم من خلال هذا الإعلان إدماج كل ما لديهم. وقد أعلنوا في الجلسات أن أفضل سبل إنهاء العنف ضد المرأة هو منع وقوعه منذ البداية، وذلك بمنع التمييز، وفي هذا إشارة لضرورة التطبيق الكامل لـ «سيداو» لينتهي العنف! ومما قالوه عن هذا الإعلان قبل بداية الجلسات: هذه هي الفرصة الأخيرة للمرأة لتتخلص من العنف!

– كذلك من المقترحات الخطيرة التي طرحت الدعوة لتحويل ما يسمى «جرائم العنف المبني على الجندر» و«العنف الجنسي»، إلى محكمة الجنايات الدولية، وبالتالي تكون «سيداو» قد تحولت بالفعل إلى إلزام حقيقي يترتب على عدم الوفاء به عقوبات دولية.

البيان: في الجلسة الافتتاحية قال نائب الأمين العام للأمم المتحدة إن القضاء على العنف ضد المرأة بالنسبة لهم مسألة حياة أو موت.. وركز حديث المديرة التنفيذية للأمم المتحدة للمرأة على هذا المعنى في خطابها بمناسبة يوم المرأة العالمي.. ما دلالة هذا؟

هذا السؤال له علاقة مباشرة بتعريف العنف ضد المرأة، فلو كان العنف المقصود هو: الضرب والإيذاء البدني والنفسي، لكان العالم كله بلا استثناء يداً واحدة ضد مرتكب هذا العنف، وسنكون أول من يتصدى له، فنحن مسلمون خاطبنا ربنا جل وعلا بقوله: «إن الله يأمر بالعدل والإحسان».. لكن في الواقع العنف الذي يشار إليه في وثائق الأمم المتحدة هو: أي عمل قائم على الجندر، ويفضي أو يحتمل أن يفضي إلى تعرض المرأة لأذى، أو معاناة على الصعيد الجسدي، أو الجنسي، أو النفسي، بما في ذلك التهديد بارتكاب أعمال من هذا القبيل، أو الإكراه، أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء وقع ذلك في الحياة العامة أو الخاصة، وسواء ارتكبته دولة أو شخص عادي.

وفي الإعلان الذي صدر في ختام الجلسة تكرر نفس التعريف مع حذف عبارة «سواء ارتكبته دولة أو شخص عادي»، وإضافة: «مع ملاحظة الأضرار الاقتصادية والاجتماعية الناجمة عن هذا النوع من العنف».

من الواضح أن التعريف واسع جداً، ويمكن أن نقف معه هذه الوقفات:

– العنف ضد المرأة والفتاة هو العنف المبني على الجندر، أي أنه يحمل نفس معناه، علماً أن كلمة الجندر ليست مدرجة في قاموس المصطلحات المنشور في موقع الأمم المتحدة، بمعنى أنها لم تعرفه بعد، وهذا يؤهله ليعني تقسيم البشر إلى ذكور وإناث على أساس خلقتهم كما يظن بعض الناس، أو تقسيمهم على أساس هويتهم الجنسية إلى ذكور وإناث وشواذ، كما عرفته منظمة الصحة العالمية والموسوعة البريطانية؛ فيكون العنف ضد الشواذ مماثلاً للعنف ضد النساء السويات!

– ما هي حدود الضرر الجسدي، أو الجنسي، أو المعاناة النفسية؟ إن التعريف يتسع حتى ليكاد يشمل كل فعل لا ترضى عنه المرأة، وهذا أمر خطير جداً، فليس في مصلحتنا توسيع مفهوم العنف بهذا الشكل، فبالإضافة إلى الخطورة التي يمثلها ذلك التعريف على الأسرة بشكل خاص، والأخلاق بشكل عام؛ ستصبح كل هفوة «جريمة عنف» إذا فُرِضَت علينا المساءلة والمحاسبة الدولية، علماً أن الإعلان يدعو لتحويل ما أسمته «جرائم العنف» ضد المرأة والفتاة إلى محكمة الجنايات الدولية!

– ووفقاً للتعريف كذلك فإن «الضرر الجنسي» الذي قد تعانيه المرأة يمكن أن يشمل ما أسمته الوثائق السابقة

الاغتصاب الزوجي! بل وتتسع الدائرة أيضاً لتشمل التحرش الجنسي، ويقحم هو الآخر ضمن إطار العلاقة الزوجية، خاصة بعد أن أكد الأمين العام للأمم المتحدة في تقريره لعام ٢٠١٠ وجوب مساواة عقوبة من يغتصب زوجته بعقوبة من يغتصب الأجنبية!

– ولم يكتفِ الإعلان بالتعريف السابق للعنف، بل وردت فيه فقرة تبين مسبباته، وهي أشد خطورة مما سبق: «اللجنة تؤكد أن العنف متجذر ضد النساء والفتيات في عدم المساواة التاريخية والهيكلية في علاقات القوة بين المرأة والرجل والتي استمرت في كل بلد في العالم، ما يشكل انتهاكاً فادحاً للتمتع بحقوق الإنسان. العنف القائم على الجندر هو شكل من أشكال التمييز الذي ينتهك بشكل خطير، ويعوق، أو يلغي تمتع النساء والفتيات بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية. يتصف العنف ضد النساء والفتيات باستخدام وإساءة استخدام السلطة والسيطرة في المجالين العام والخاص، ويرتبط ارتباطاً جوهرياً مع الصور الجندرية النمطية التي تكمن وراءه وتُديمه». يفهم من هذا الكلام أن العنف ضد النساء والفتيات لا يحدث فقط بسبب إساءة استخدام السلطة – مع ملاحظة ضبابية كلمة «إساءة» واتساعها –، لكن يحدث كذلك بسبب استخدام «السلطة» نفسها من الأساس في المجالين العام (خارج الأسرة) والخاص (داخل الأسرة)؛ وهذا تصريح بأن استخدام سلطة القوامة داخل الأسرة، وهي ضرورية للحفاظ على تماسك الأسرة وتنشئة الأبناء، هو العنف بعينه، كما أنه يرتبط بما سُمِّيَ «الصور الجندرية النمطية»، أي بالأدوار الفطرية لكل من الجنسين داخل الأسرة، لكنهم لا يقولون فطرية، وإنما يقولون «نمطية»، والمتمثلة في قيام المرأة بدور الزوجة والأم وريادة الرجل للأسرة!

وبالتالي، إذا قال الأمين العام إن قضية القضاء على العنف هي قضية حياة أو موت، فهذا يعني أن كل ما سبق هو بالنسبة للأمم المتحدة قضية حياة أو موت: إلغاء القوامة، التساوي التام بين الرجل والمرأة داخل الأسرة، والمساواة بين كل الأنواع (رجال – نساء – شواذ) في الحقوق.

فهل كل ما سبق يصب في صالح الأسرة؟ أم يصب في هلاكها والقضاء عليها؟!

البيان: منذ بداية الجلسات ارتفع صوت بعض الدول بالمعارضة، فكيف استطاعت اللجنة تمرير مثل هذا الإعلان؟

استعملوا أسلوبهم القديم المتجدد؛ رفع سقف المطالبات.. فأضافت الولايات المتحدة فقرة كاملة عن حقوق الشواذ والعاملات في الدعارة، وأدانت «جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات، بما في ذلك الشواذ (LGBT) والعاملات في الجنس التجاري».. كذلك استبدال كلمة (Homosexuals) بناء على طلب الشواذ أنفسهم ليصبح المصطلح الجديد للشواذ هو (LGBT)، والذي يعني: السحاقيات (L:Lesbians)، الشواذ من الرجال (G:Gay)، ثنائيو الممارسة (B:Bisexual)، المتحولون (T: Transgender)؛ وذلك بهدف التأكيد على تمثيل كل فئة منهم بشكل واضح في الاتفاقيات الدولية! وتمسكت الدول الاسكندنافية بهذه المطالب ولم تتنازل إلا في مقابل تنازل الأطراف الأخرى، كتمرير مصر للإعلان رغم رفض اقتراحها بالسماح بتفسير مواده بناء على دين وثقافة كل بلد! وهكذا مررت اللجنة ما تريده رغم المعارضة.

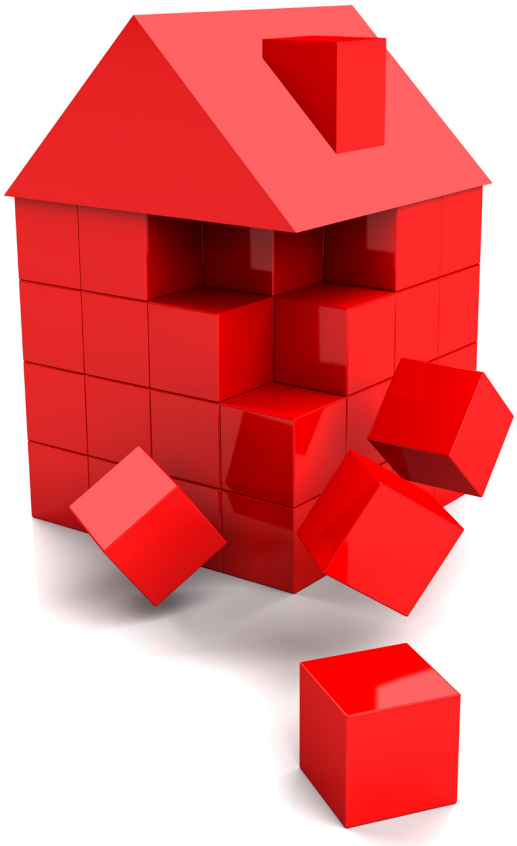

البيان: يلاحظ وجود عدد من الدول الإسلامية ضمن مفوضية مركز المرأة، ورغم ذلك خرجت مسودة الاجتماع زاخرة بكثير مما تأباه الشريعة الإسلامية وترفضه كثير من المجتمعات.. ما صلاحيات الدول الأعضاء في المفوضية قبل وأثناء وبعد انعقاد الجلسة، وما صلاحيات الدول الحاضرة للجلسة بوصفها مراقبة، وكذلك كيانات الأمم المتحدة والجمعيات الأخرى الحاضرة؟

بإمكان أي دولة مشاركة أن توقف الوثيقة إذا شاءت، وهذا حدث بالفعل في العام الماضي، إذ ألغيت الوثيقة تماماً بسبب عدم اتفاق الدول على بعض المضامين.. وكان مرجحاً أن يحدث نفس الشيء هذا العام، لكن سبق ذلك المؤتمر جولات متعددة في عدد من الدول قامت بها مديرة هيئة الأمم المتحدة للمرأة لتضمن صدور وثيقة هذا العام؛ لأن عدم صدور وثيقة للمرة الثانية على التوالي يعني فشل تلك الهيئة في مهمتها.

البيان: من خلال حضوركم المتكرر لمثل هذه الملتقيات الدولية، ما تقييمكم لدور الوفود العربية والإسلامية في مثل هذه الاجتماعات؟

الحكومات العربية والإسلامية تتأثر كثيراً بالضغوط التي تمارسها الدول المسماة بالمتقدمة أو المانحة، والتي تربط بين المساعدات الدولية التي تقدمها للدول المسماة بالنامية أو دول العالم الثالث، والتوقيع والتصديق على الاتفاقيات الدولية، وأيضاً التطبيق، ورفع التحفظات.

البيان: لوحظ أن بعض الدول غير المسلمة كهندوراس والفاتيكان اعترضت على بعض ما جاء في المسودة الختامية للإعلان.. كيف يمكن التنسيق معها لتقوية الصوت المنادي بوقف مثل هذا التعدي على الدين والأخلاق؟

الفاتيكان من أقوى الجهات المناهضة لأطروحات الأمم المتحدة، وفي هذا العام توحدت مواقف الفاتيكان مع بعض الدول الإسلامية المشاركة، وانضمت إليهم إيران وروسيا.

التنسيق على المستوى الحكومي يتم بين الحكومات، أما التنسيق على المستوى الشعبي فيتم بين المنظمات غير الحكومية.. ونحن باعتبارنا منظمة غير حكومية نقوم بالتنسيق مع كل من يتفق معنا على مناهضة أطروحات الأمم المتحدة التي تتعارض مع الدين والقيم الأخلاقية، سواء كانوا من المسلمين أو من غير المسلمين.

البيان: هل يسع الشعوب أن تقدم شيئاً يمكن أن يؤثر في إمضاء أو تعطيل ما تريده الأمم المتحدة من تغييرات ثقافية واجتماعية؟

الشعوب هي الأساس، فإذا توافر لديها الوعي والإرادة يمكنها أن توقف تغول الأمم المتحدة عليها. ونحن كشعوب ثارت على أنظمة استعبدتها عشرات السنين، نرفض أن نواصل العبودية لهيئات دولية تحاول أن تسلبنا الحرية والكرامة، وتنتهك أعراضنا.. فمتى نمتلك حقاً إرادتنا ونقول لا لكل ما يتعارض مع شريعتنا وقيمنا وأخلاقنا؟

البيان: ختاماً.. ما العقبات التي تواجهكم، وما الذي ترجونه من الجمهور المسلم في مثل هذه المواقف؟

الضغوط الدولية شديدة جداً، والمقاومة تخفت مع الوقت، فاعتراضات الحكومات الإسلامية الآن أقل بكثير منها قبل خمسة عشر عاماً، والسبب يكمن في أن الوفود التي تمثل الحكومات في السابق كانت من وزارات الخارجية التي قد توافق وقد تعترض، أما بعد تأسيس المجالس القومية للمرأة والطفل والأسرة لتكون آليات وطنية لتطبيق الاتفاقيات والمواثيق، وخروج معظم الوفود المشاركة من تلك المجالس؛ فقد بدأت بعض الوفود بالانحياز لمن أنشأ المجالس التي أتت ممثلة لها.

كذلك المنظمات غير الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني يمكن أن تشكل ضغطاً على الوفود لتتقيد بمطالب من تمثلهم ولا تتنازل، وقد رأينا هذا الموقف المخزي للتجمع العربي الذي يضم منظمات غير حكومية من مصر، وتونس، والأردن، وفلسطين، ولبنان، والتحالف من أجل الحقوق الجنسية والجسدية في المجتمعات المسلمة.

البيان: شكر الله لكم مهندسة كاميليا حلمي.

عنف الأمم المتحدة ضد المرأة

أصدر عدد من الجهات العلمية بيانات ومواقف تستنكر وثيقة الأمم المتحدة التي نوقشت بعنوان: (إلغاء ومنع كافة أشكال العنف ضد النساء والفتيات)، منها: الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين، ورابطة علماء المسلمين، ودار الفتوى الليبية. كما أصدر مركز باحثات لدراسات المرأة موقفاً علمياً يسعدنا في مجلة البيان نشره للاستفادة منه.

مركز باحثات

«الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، أما بعد:

تنعقد الآن في مقر الأمم المتحدة بنيويورك؛ بمناسبة ما يسمى «اليوم العالمي للمرأة»، الجلسة السابعة والخمسون (٥٧) للجنة المرأة في الأمم المتحدة خلال الفترة من ٢٢ ربيع الثاني - ٣ جمادى الأولى ١٤٣٤هـ، الموافق ٤ - ١٥ مارس ٢٠١٣؛ لإقرار وثيقة: (إلغاء ومنع كافة أشكال العنف ضد النساء والفتيات). وقد أشارت اللجنة في المسودة الموزعة إلى أن مرجعية النقاش ستكون الاتفاقيات والوثائق الصادرة من الأمم المتحدة، دون الإشارة إلى تحفظات الدول عليها، وهي تتضمن مخالفات صريحة للشريعة الإسلامية والفطرة السليمة..

ومما يشـــمله مفهوم العنف الذي ســـيناقش في الجلسة:

١. العنـــف المبني على الجنـــدر (أي النوع) الذي يشمل المساواة التامة بين الذكر والأنثى، كونهما نوعاً إنســـانياً!! كما يشـــمل الاعتراف بالشذوذ الجنسي، وعدم التمييز بين الأسوياء والشواذ!!

٢. العنف الجنسي، ويشمل ما يسمونه الاغتصاب الزوجي!! والكبت الجنســـي!! والاتجار بالمرأة، الذي يدخلون فيه تزويج من دون الثامنة عشرة!!

٣. قوامة الرجل على أسرته، وولايته على أولاده!!

٤. الفـــوارق بين الرجل والمرأة في بعض الأحكام، كالتفريق في الميراث!! وأحكام الطلاق والزواج!!

وســـتتضمن هذه الوثيقة إجـــراءات عدة مخالفة للشريعة الإسلامية؛ لوقف العنف ضد المرأة، بمفهوم لجنة المرأة بالأمم المتحدة، منها:

- التســـاوي التام فـــي التشـــريعات، مثل: إلغاء التعدد، والقوامة، والولايـــة، والنفقة، والإرث، وإلغاء حق الطلاق من الرجل... ونحوها من التشريعات التي أقرتها الشريعة الإسلامية.

- إباحة الحرية الجنسية، بما فيها الشذوذ، ورفع ســـن الزواج إلى الثامنة عشـــرة، وتوفير وسائل منع الحمل للمراهقات، وتدريبهن على استخدامها.

وفي هذا مخالفة لأحكام الشـــريعة الإســـلامية؛ وتغييـــر لقوانين الأحـــوال الشـــخصية؛ وتدخل في الشؤون الداخلية للدول.

كما أن هنـــاك مطالبات قانونية خطيرة جداً من قبل لجنة المرأة في الأمم المتحدة؛ تســـعى من خلالها لتحويل ما يســـمى «جرائم العنف المبني على الجندر» إلى محكمـــة الجرائـــم الدولية باعتبارهـــا «جرائم حرب»!!!

ولجميع ما سـبق، فإن مركز باحثات لدراسـات المرأة يدعو إلى:

أولاً: حـثّ الحكومـات الإسـلامية، ووزراء الخارجية، وأصحـاب القـرار، والعلمـاء، وقـادة الـرأي، والمؤسسـات المعنيـة؛ لرفـض هـذه الوثيقـة التـي تخالف الشـريعة الإسـلامية والفطر السـوية، وتـؤول بالأسـرة حتماً إلى العـداء، ومـن ثـم التفكك، كمـا هو الحال فـي كثير من الأسر في الغرب.

ثانياً: دعوة المجامع العلمية والدعوية والعلماء إلى بيـان الموقف الشـرعي من هـذه الوثيقـة، وإيضاح معنى العنـف والإيذاء بمعناه الشـرعي، لا بمفهـوم لجنة المرأة بالأمم المتحدة المنحرف حول مفهوم العنف ضد المرأة.

ثالثـاً: إبـراز اهتمامـات هـذه الاتفاقيـات بجوانـب معينـة مـن حقـوق المـرأة، وإغفـال كثيـر مـن حقوقهـا الحقيقية في أقطار العالم الإسلامي.

رابعاً: بيان أن فرض هذه الوثيقة على نسـاء العالم أجمعـين، بقـوة الأمم المتحـدة، ولجـان المـرأة فيها؛ إنما هـو عنـف حقيقي ضد المـرأة فـي العالم عمومـاً، والمرأة المسـلمة خصوصاً، وفرض للوصاية الثقافية، والفكرية، والاجتماعية، الغربية على العالم.

خامسـاً: دعـوة الجامعـات والمؤسسـات النسـائية الإسـلامية إلـى تقـديم البدائـل الشـرعية التي تحفظ كرامـة وحقـوق المـرأة وتسـمو باهتماماتهـا الفكريـة والحضارية.

سـادسـاً: التعـاون مـع عقـلاء العالـم لحمايـة كيان الأسرة من هيمنة القيم الغربية المنحرفة.

سـابعاً: التصـدي لمثل هـذه الوثائق، وعدم المسـاس بالتحفظـات التي وضعتهـا الدول الإسـلامية؛ لحماية المجتمع المسلم مما يراد به.

والله أعلـم، وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين».

وكما تدين تدان..

■ سمية رفاعي
somiahrephaey@yahoo.com

حينما نتأمل النفس البشرية نلاحظ تلك الأمراض التي تعتريها، وكثيراً ما تظهر عليها أعراض المرض جلية واضحة رغم المحاولات المستميتة لإخفائها.. والعجيب أن أمراضها مختلفة كثيراً عن تلك الأمراض التي يصاب بها الجسد الحاوي لها.. أحد تلك الاختلافات أنه قد يمرض الجسد فتشفى الروح فيكون مرضه بمنزلة العلاج والدواء لها، أما العكس فلا يكون صحيحاً أبداً، فبمرض أنفسنا يصاب الجسد فوراً حتى إن لم تظهر الأعراض ظهوراً بيّناً.. ومن تلك الأمراض التي استوقفتني ذلك المرض المسمّى الشماتة، والنفس المريضة بالشماتة ليست بالضرورة نفساً شريرة خبيثة، لكنها نفس تريد أن تزهو بكمالها وتمام صحتها كما يخيل لها على حساب مرض غيرها، وهل تظهر الصحة إلا بوجود المرض حتى إن كانت صحة مزيفة؟!

وقد تكون الشماتة ما هي إلا مواساة النفس البشرية المريضة بأمراض أخرى، مثل: مرض النقص وانعدام الثقة وعقدة الإحساس بالفشل، فتشعر بالبهجة والسلوان، فليست وحدها المريضة..

وهناك تفسير ثالث، فالمرضى يشعرون ببعضهم أكثر من شعور الأصحاء وإحساسهم بهم.. فتشعر النفس المريضة بالبهجة، فأخيراً ستشعر تلك النفوس الصحيحة سابقاً بالمها..

وتتوالى التفسيرات، فهناك تفسير رابع وخامس وسادس.. فكلما تعمّقنا في تلك النفس سنتفاجأ بأسرارها وستحيرنا مكنوناتها، ورغم كثرة التفسيرات وتعددها وتشعبها ستبقى مجرد تفسيرات فلسفية وتأملات حائرة أو رسائل تهدئة وطمأنة زائفة.. أياً كانت فلن تكون مبرراً أبداً لتلك النفوس للانصياع لمرضها وتركه ينهش فيها ويستفحل ويطغى ويتجبر ويرتع في نفس رخيصة عند صاحب تركها أرضية خصبة عامرة للفيروسات، إما بسبب غفلته أو استغفاله، أياً كان السبب وبغض النظر عن الأعذار، فلا بد من ردع النفس وعلاجها. ولتعلم يا صاحب تلك النفس أنه بموت نفسك ستموت أنت فوراً وكما تدين تدان.. فاليوم أنت الشامت وغداً أنت من يُشمت فيه.. ولا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه.. وهل يريد أحد أن يشمت في نفسه؟!..

وهذا المرض منتشر على نطاق أوسع من الفردية، بل يصيب المجتمعات وينغمس فيه الإعلان ويستشري في المؤسسات، وفي هذه الحالة تكون النفوس قد قتلها الفيروس فتحولت إلى نفس خبيثة، بل إلى فيروس يتكاثر إلى فيروسات قاتلها الله وعافانا منها.

[المسلمون.. والعالم]

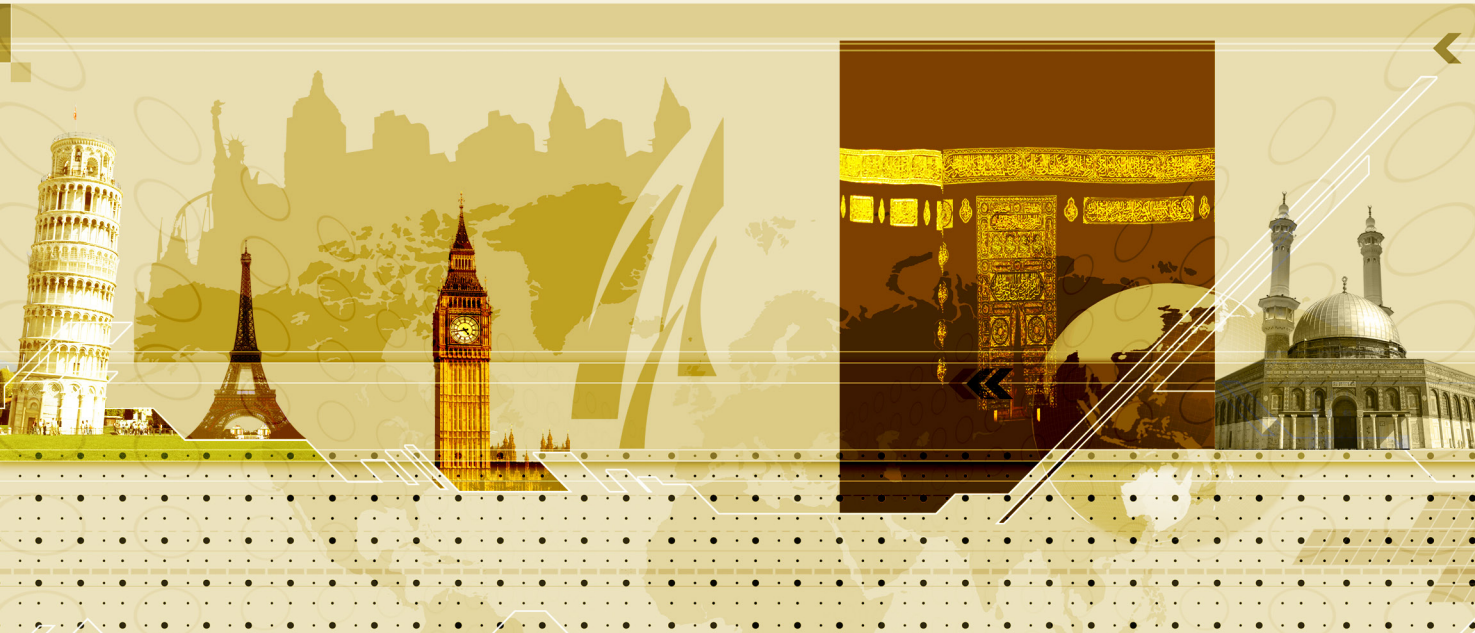

هل لا تزال مصر هي الجائزة؟
د. عبد العزيز كامل

سورية.. الثغر الدعوي المكشوف
محمد عمر الملحم

اليمن.. حكمة غائبة وأزمات متعددة
مراد باخريصة الحضرمي

مرصد الأحداث
عمرو عبد البديع

هل لا تزال مصر هي الجائزة؟

■ د. عبد العزيز كامل
d.amk@hotmail.com

كانت المدتان اللتان حكم فيهما جورج بوش الابن الدولة الأقوى في العالم – أمريكا –، بمنزلة النموذج العملي للكيفية التي يمكن أن تتحكم بها اليهودية العالمية في توجيه الأمور الدولية بصورة تكاد تكون مباشرة، حيث سيطر المحافظون الجدد – كما هو معروف – على إدارة بوش سيطرة شبه كاملة، وكما هو معروف أيضاً؛ فإن هؤلاء المحافظين كانوا أشبه بـ (جماعة) أو (تنظيم) يهودي معلن – وليس سرياً – يدير الشؤون الخارجية الأمريكية بحسابات يهودية.

دشـــن المحافظون اليهود الجدد في مـــدة إدارة بوش عدداً من الخطط والمشـــروعات تتعلق بالعالمين العربي والإســـلامي، باعتبار أن استمرار الهيمنة على مقدراتهما وقراراتهما من أولى أولويات المهتمين ببقاء الولايات المتحدة قطباً أقوى وأوحد خلال القرن الحادي والعشـــرين، وذلك ضمن ما سمي مشروع (القرن الأمريكـــي). وقد كان من ضمن خطـــط المحافظين الجدد التي أعلنت في مناسبات وصيغ مختلفة، التوجه نحو تفكيك وتفتيت كثير من الدول العربية والإسلامية، وتكسير وحدتها الدستورية، وبخاصة الدول الثلاث الأهم، وهي: العراق والســـعودية ومصر، لكنهم بدأوا بالعراق وَفق خطة تضمنت وقتها احتلال ســـبع دول أخرى، قبل الانتقال إلى الخطوة التالية، وقد أشـــار (ويســـلي كلارك) – القائد العام الســـابق للقـــوات الأمريكية في أوروبا والقائد العام لحلف الناتو من عام ١٩٩٧ إلى عام ٢٠٠١م – في تصريحات له عقب أحداث ســـبتمبر ٢٠٠١ بعشرة أيام؛ إلى أنه تســـلم مذكرة من مكتب وزير الدفاع الأسبق (دونالد رامسفيلد) أثناء قصف أفغانســـتان، تصف كيف سيجري احتلال سبع دول في مدة خمس ســـنين، بحيث يكون البدء بالعراق، ثم ســـورية، ثم لبنان، ثم ليبيا، ثم الصومال، ثم الســـودان، ثم تنتهي الحرب بإيران! لكن جســـارة المقاومة العراقية الســـنية وقتها لم تسمح للأمريكان بتكرار المغامرة في أي بلد آخر، حيث مثلت جدار صد ورد عرقل مشروع القرن الأمريكي برمته.

غير أن إضعاف العراق بتقسيمه ثم تقاسمه مع إيران بغرض زرع مزيد من عوامـــل الفرز الطائفي في المنطقة؛ جرى التركيز عليه ريثما تأتي ظروف أخرى لبقية الدول المســـتهدفة، وقد دق ما جرى في العراق ناقوس خطر قوي يحذر من الاســـتهانة بما يتسرب أو يُسرَّب من خطط الأعداء ونواياهم تجاه أمتنا؛ فقبل غزو العراق بثمانية أشـــهر تقريباً قُدم تقرير في غاية الوضوح، بـــل التبجح، من أحـــد أبرز الباحثين في معهـــد راند للأبحاث الاستراتيجية، الذي يعد العقل الاستراتيجي للإدارات الأمريكية، وهو: (لوران مورافيتش) – الذي عمل أيضاً مستشاراً للخارجية الأمريكيـــة –؛ بيَّن ذلك التقرير حقيقة مـــا كان يبيَّت للمنطقة، وقد نشـــرته صحيفة واشنطن بوست في ٢٠٠٢/٨/٦، وجاء فيه قوله: «إن الحرب على العراق مجرد خطوة تكتيكية ســـتغيّر وجه الشرق الأوســـط والعالم، أما السعودية فهي هدف استراتيجي، وأما مصر فهي الجائزة الكبرى في نهاية الطريق».

وقد تكرر المعنى نفســـه وبالألفاظ ذاتها تقريباً على لســـان رمز يهودي مشـــهور من المحافظين الجدد، وهو (ريتشارد بيرل) – السياسي الأمريكي الذي عمل مساعداً لوزير الدفاع في عهد ريجان، والذي يوصف في الإعـــلام الأمريكي بـ (أمير الظلام) و(دراكولا)؛ لميوله العدائية العدوانية –، حيث قال في أعقاب بدء الحملة على العراق: «ســـيكون العراق الهدف التكتيكي للحملة، وستكون الســـعودية الهدف الاســـتراتيجي، أما مصر فستكون الجائـــزة الكبرى»! وكان ذلك المســـؤول الحاقد قد قدم في عام ١٩٩٦ دراسة إلى نظيره في العداء (بنيامين نتنياهو) يقترح فيها أن تتبنى السياســـة الإســـرائيلية فكرة العمل على القضاء على النظام في بغداد؛ كخطوة أولى نحو زعزعة الاستقرار في الدول المحيطة بالعراق.

وخطـــورة تصريحـــات (مورافيتش) و(بيرل) لـــم تكن في صدورها ضمن تنظير علني للتآمر فحســـب؛ بل في أن قســـماً أساســـياً منها قد وجد طريقه إلى التنفيذ العملي وسط مباركة وأحياناً مشاركة من الأطراف المتضررة قبل غيرها، فقد تجسد التوعـــد اليهودي في الواقع العراقي بعد الغزو الأمريكي، فظهر التطابق بين الأقوال والأفعال، وبدا أن الغزو قد لفقت مسوغاته ليكون مدخـــلاً «تكتيكياً» يمكن الولوج منـــه إلى ما بعده، حيث إن غزو العراق ثم تقســـيمه ثم تقاسمه بين الفرس والروم؛ مثَّل قاصمة ظهر لما كان يســـمى «الوحدة العربيـــة»، وأوجد أجواء ممهدة للتحرك نحو الهدف التالي «الاســـتراتيجي»، وهو المتعلق بالسعودية؛ لإحاطتها بسوار من التثوير الرافضي الذي يستهدف أهل الســـنة في كل الجزيرة العربية، التي إذا ما أضعف السنة فيها فإنهم ســـيكونون فيما سواها أضعف، وهو ما من شأنه أن يترك المجال بعد ذلك مفتوحاً بانتظار (الجائزة الكبرى) – مصر – ريثما تتوافر الإجابة عن (كيف) و(متى) و(أين) و(لمن) سيكون تسلم أو تسليم تلك الجائزة!

الآن؛ وبعد نحو عشـــر سنوات من عرض التقرير أو الخطة المتضمنة الكلام عن (مصر الجائـــزة)[1]، يتجدد الحديث عنها، فقد كتب (جـــون كارني)، محرر صحيفـــة (cnbc) الأمريكية، مقالاً بعد ثورة يناير بعنوان (هل يذكر أحدكم مصر الجائزة؟) بيَّن فيه أنه كان يتعجب من إقحام مصر في قائمة الدول المستهدفة قبيـــل غزو العراق، لكن لما قامت الثورة المصرية وأصبحت مصر تحتل عناوين الأخبار؛ عزم علـــى مراجعة التقرير الذي عرضه (مورافيتش) عام ٢٠٠٢م، والذي تحدث فيه عن (مصر الجائزة)؛ ليبحـــث عن المعنى الذي كان مراداً منها، فوجد فيه تحت عنوان (الحالة المخيفة.. مصر) شـــرحاً لكيفية استغلال الأوضاع في مصر، حيث بيَّن مورافيتش أن أبرز إنجازات حسني مبارك حتى عام ٢٠٠٢ – أي بعد عشـــرين عامـــاً من حكمه –؛ أنه قام بكبح

(١) سبق أن كتبت مقالين بعنوان «مصر الجائزة» في العددين (٢١٤ – ٢١٥).

الإسلاميين، وأنه لم يوجه إمكانات مصر إلى التنمية والاستثمار، والنتيجة وضع متفجر تسبَّب في تهميش وكبت الإسلاميين والعلمانيين معاً، ثم استعرض قدرة مبارك على ركوب الموجة بما يتيح لأمريكا أن تعتمد على انتهازيته، ثم تساءل: لماذا لا تسمح أمريكا له بالاستمرار في التضييق على الإسلاميين والمعارضين، وفي ذات الوقت تسمح له بالبقاء في السلطة دون تغيير، باعتباره صديقاً لأمريكا؟ ثم قال مورافيتش - الذي هلك بالسرطان عام ٢٠٠٩م - «إن السماح له بهذين الأمرين هو وصفة طبية لكارثة»! وانتهى إلى القول: «إن المحور العربي كله مهم، لكن العراق هو المحور التكتيكي للدخول، والسعودية محور استراتيجي، لكن مصر مع كتلتها ومكانتها وتاريخها ومكانتها وقدراتها؛ هي المكان الذي سيتم فيه تقرير مستقبل العالم العربي. وفي بيئة شرق أوسطية جديدة يجري تخليقها، يمكن البدء بإعادة تشكيل مصر رغم أنها تأتي في مرحلة لاحقة من الدورة الاستراتيجية المشار إليها هنا.. سوف يصبح من الممكن معالجة موضوع مصر؛ عندما يتم تنفيذ ما ذكر»!!

الوجود الرسمي للمحافظين الجدد انتهى - ولو مرحلياً - بمجيء الحزب الديمقراطي للسلطة، لكن هل انتهت الاستراتيجية التي أسَّسوا لها في التفكيك والتفتيت ضمن مشروع الشرق الأوسط الكبير الذي هو جزء من مشروع القرن الأمريكي؟ الجواب أن إدارة الديمقراطيين تحت حكم أوباما تسير على درب مشروع القرن، لكن بأساليب ليست أخف أو أصغر، لكن أخفى وأمكر.

الثورات العربية واقتناص الفرصة

ما سبق مدخل مهم للولوج إلى الجواب عن السؤال الأهم الوارد في عنوان المقال، وقد عبرت مراراً عن القناعة بأن فعاليات الثورات العربية لم تكن بتدبير قوى أجنبية، بل إنها كانت تداعيات لتراكمات كانت لها مقدمات أوصلت إلى هذه النتائج، لكن تلك النتائج أيضاً لم تكن لتصل إلى ما وصلت إليه إلا بتدبير خارق خارج عن قدرات البشر، تسبَّب في تساقط أنظمة طاغوتية قاسية في أزمنة قياسية، خرج أصحابها من قصور العز والجبروت إلى جحور الذل والمهانة، ما ظننا أن يخرجوا ﴿وَظَنُّوا أَنَّهُم مَّانِعَتُهُمْ حُصُونُهُم مِّنَ اللَّهِ فَأَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا﴾ [الحشر: ٢]. لكن دوائر القرار في الغرب تحركت - كعادتها - لاستثمار الأحداث، وهو استثمار لن يكون بحال خارجاً عن مصالحها ووَفق برامجها وخططها.

وقد كان من السذاجة، بل التهور، أن نتصور أن المعادين للمشروع الإسلامي في داخل بلاد المسلمين وخارجها سيرحبون بأن تنتج آلتهم الديمقراطية العلمانية ماكينة «تمكين» لقوى عربية سنية يمكنها أن تصنع أدوات نهوض إسلامية، إقليمية وعالمية، فسارع البعض للتصرف على أساس ذلك الظن متصوراً أن الحركات الإسلامية في العالم قاب قوسين أو أدنى من التمكين بمباركة من الكفار والملحدين، مستبعداً - ولو من باب الاحتمال العقلي أو اليقين الإيماني - حقيقة: ﴿إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا﴾ [النساء: ١٠١]، ومُسلَّمة: ﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً﴾ [النساء: ٨٩]، ونمطية ﴿وَإِن تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا﴾ [آل عمران: ١٢٠]، وقانون ﴿مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلا الْمُشْرِكِينَ أَن يُنَزَّلَ عَلَيْكُم مِّنْ خَيْرٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٠٥]... ونحو ذلك من السنن الثابتة التي يكشف الحق الظاهر فيها باطن الباطل مهما تخفى عنا أو استخف بنا.

سفينة النجاة التي رست في مصر بعد ثورتها السلمية كي ينعم شعبها وشعوب أخرى معه بالوصول إلى بر الأمان؛ تتلاطم بها الأمواج الآن، دون حبال كافية تشدها لصخور الاستقرار حتى يحين وقت الإبحار، والواضح أن هناك من يصر إما على إبقائها دون إقلاع، أو إغراقها في القاع؛ فقد شهدت أرض الكنانة بعد تصدر الإسلاميين - غير المدروس جيداً - المشهد السياسي، أحداثاً جساماً تجعل الحليم حيراناً، لا يمكن وصف الواقفين خلفها إلا بأدوات لـ «الفوضى الخلاقة» التي لم تلد الثورات، لكنها تريد أن تفسدها أو تئدها؛ فالاستماتة في أن تحرق الثورة نفسها - في مصر وغيرها - تجري عن سبق إصرار وترصد من قوى داخلية متآمرة بات الجميع يعلم أنها تعمل بإسناد من أطراف إقليمية تحركها قوى عالمية، حيث وضح أن المراد فعلاً «تخليق» أوضاع جديدة عن طريق تلك الفوضى، لا علاقة لها بأماني وأحلام الشعوب الثائرة على الفساد والاستبداد. لا شك أن إفشال الثورة في مصر كان له الأولوية، وبخاصة بعد صعود الإسلاميين؛ لأن نجاح الثورة بهم نجاح لكل المسلمين، وإفشالها لأجلهم فشل للجميع.

والمعضلة هنا أن ثمة عوامل من إشكالات وتناقضات كثيرة داخل المجتمع المصري، بل داخل الكيانات والمكونات الإسلامية فيه؛ يجري استغلالها في تخليق ثم توظيف الفوضى بغية الوصول من خلالها إلى تحقيق أهداف تكتيكية واستراتيجية قديمة وجديدة، لا تصب في مصلحة النهوض المصري عموماً، والمشروع الإسلامي فيها خصوصاً. ولإدراك أبعاد هذا التربص لا ينبغي أن نظل أسرى اللحظة بتفاصيلها المتتابعة المبعدة عن استحضار كامل الصورة، فالمراد بمصر أكبر من سفاهات

«الفلول»، وأخطر من تفاهات صبية الشـــوارع، وأعقد من الأزمات السياسية التي ترددها وتجددها «النخبة» العَلمانية المحلية المفلسة، فالأمة كلها يراد تسديد ضربة جديدة لها في المرحلة الراهنة في شخص مصر وتجربتها الإسلامية الوليدة، التي يريـــد الصادقون لها أن تكون ناجحة ملهمة، ويريد المجرمون – محلياً وإقليمياً وعالمياً – أن تكون فاشلة حابطة مظلمة!

أعداء مصر.. واستثمار الأزمات

يمكننا أن نرصد عدة إشـــكاليات خطيرة على الساحة المصرية يمثّل كل منها ما يشبه صندوق قنابل موقوتة أو حقل ألغام مزروعة، لو جرى تفجيرها أو إشعال فتيلها فإن معالم المـــكان بعد الانفجار لن تكون هي معالم المكان قبله. وواجب كل الصادقين والعقلاء في مصر – بل وفي خارجها – إبطال مفعول هذه القنابل وتلك الألغام؛ بالجدية الكاملة في معالجة عوامل تســـخينها؛ إنقاذاً للمشروع الإسلامي الذي إذا فشل في مصر – معاذ الله – فإنه خسارة للأمة كلها.

هذه الإشكالات إجمالاً هي:

– دفع الدولـــة المصرية تحت حكم الإســـلاميين إلى منحدر (الدولة الفاشلة) لعزلها ثم التفرد بها.

– توظيف الخلافات بين الإسلاميين لضربهم وضرب الدعوة من خلالهم.

– اســـتعمال الأقباط وبعض الأقليات في كسر وحدة واستقلال الدولة المصرية.

– تحريك مشـــكلات ســـيناء السياســـية والعسكرية والأمنية، ثم تدويلها لفصلها واستغلالها.

إنها مشـــكلات ومعضلات ينبغـــي أن تُتابَع تطوراتها الكبيرة بحيث لا تغطي عليها التفاصيل اليومية الصغيرة. والمتابَعة هنا ليســـت لمجرد الرصـــد والحضور، لكن لأجل اليقظـــة والتحرك باتجـــاه الحلول، فهي علـــى خطورتها وجسامتها على المستوى البعيد ليست مستحيلة الحل، لكنها تحتاج – بعد الاستعانة بالله – إلى دقة في التشخيص، ثم مهارة في العـــلاج، يجتمع عليه الذين لا يجمعهم الله على ضلالة من أهل العلم والفكر، والحل والعقد.

ســـأتناول في هذا المقال ما يسمح به المقام من بسط تلك النقاط، على أن أكمل ما بقي فيما بعد بإذن الله.

حرب الإفشال لنيل الجائزة

و«الدولة الفاشـــلة» طريقهم إلى ذلـــك، وهذا المصطلح صنعتـــه أمريكا وصنفت في ضوئه دولاً لأغراض مشـــبوهة، ولأجل الاتجار بهذا الابتكار ســـارعت إلى ترويجه دولياً عبر منظمة الأبحاث المســـماة (الصندوق من أجل السلام)، والتي وضعَت بالتعاون مع (مجلة الخارجية الأمريكية) تعريفاً للدولة الفاشلة من خلال أعراض إذا تكاثرت أو اجتمعت في دولة ما فإنها تكون دولة فاشلة جديرة بأن توضع في القائمة السنوية التي تنشر منذ عام ٢٠٠٥م، متضمنة عشرين دولة، قد يتناوب بعضها مع الآخر، والغريب أن نصفها تقريباً من الدول العربية والإســـلامية، فكلٌّ من باكستان وأفغانســـتان والعراق واليمن وتشاد والصومال وبنجلاديش ولبنان والسودان؛ تحل ضيوفاً شـــبه دائمين على تلك القائمة. وكمـــا وضعت أمريكا معايير للـــدول والمنظمات التي تلحقها بقائمة (الإرهاب) لإرهابها ثم الترهيب بها؛ فإنها تترك الباب مفتوحاً لإدخال دول أخرى في قائمة (الفشل)؛ لإفشالها وبث روح الفشل من خلالها.

أمـــا الأعراض التي إذا ظهرت أو أظهرت على دولة فإنها تؤهلها للالتحاق بركب الفشـــل، بحســـب معايير ما يســـمى (صندوق السلام)؛ فهي:

_ فقدان السلطة في الدولة المعنية قدرتها على السيطرة الفعلية على أراضيها.

ـ فقدانها احتكار حق اســـتخدام العنف المشروع للحفاظ على أمنها.

ـ عجزها عن توفير الحد المعقول من الخدمات لشعبها.

ـ عدم قدرتهـــا على التفاعل مع الـــدول الأخرى لتكون عضواً فاعلاً في الأسرة الدولية.

ـ عدم تمكنها من توفير مستلزمات إقامة أو إدامة أسس التوافق على شرعيتها لدى جميع سكانها.

وبقليـــل من التأمل في هذه العوامل الخمســـة، نلاحظ أنها قد لا تكون أعراضاً ينتجها فشـــل ذاتي مجرد، بل يمكن أن تكون أمراضاً يسبّبها إفشال خارجي متعمد، وكذلك فإن تلك الأعراض لا يسهل التحصن منها في ظل منظومة دولية ظالمة مزدوجة في المعايير وغير مســـتقلة ولا مستقرة في التعامل، ثم إنها أعراض نسبية يمكن أن يلبسوها من يشاؤون ويخلعوها عمن يشاؤون.

الســـؤال المهم هنا هو: ماذا تريد أمريكا من تصنيف الدول إلى قوائم من مســـتويات من الفشـــل أو النجاح؟ وكيف تدخل من تشـــاء وتخرج من تشـــاء من تلك القوائم؟ والجواب الواضح أنه عندما تريد أن تنســـج خيوطاً من العزلة والتقييد حول بلد مســـتهدف؛ فإنها تعمـــل على إدراجه وعـــدم إخراجه من تلك القوائم؛ ليظل الفشل وصمة عار تطارده في علاقاته وتطلعاته، مع أن أمريكا وحلفاءها لو صحت نواياهم في إرادة الخير للبشر، لعملوا على مساعدة الدول والشعوب المتعثرة لتخرج من كبواتها، أو علـــى الأقل لا يحولون بمؤامراتهـــم بينها وبين النهوض، لكن الذي يقومون به هو العكس، وبخاصة في بلاد العرب والمسلمين، بـــل إن أمريكا لم تعد تخفي نواياها في تعمّد «تخليق» أســـباب الفشل وتوسيعها ولو لم توجد مسوغاتها أو مقدماتها.

إن «الإفشال» صار آخر صيغ الحروب الشيطانية – غير التقليدية – التي بدأت أمريكا في الســـنوات الأخيرة شـــنها وتوسيع رقعتها، خاصة أن آخر حربين خاضتهما على طريقة «الحروب التقليدية» في كل من أفغانستان والعراق، قد أرغمتا أنفها ولقنتاها دروســـاً كلفتها – حتى الآن – خســـارة التفرد بالقعود على قمة القطبية الدولية، سياسياً وعسكرياً، وضياع أحلام البقاء في فردوس الرخاء اقتصادياً.

ولذلـــك؛ ففـــي مصطلح جديد يـــراد به تهديـــد الدول والشـــعوب، يروّج الأمريكيون اليوم لما يســـمى (الحرب غير المتماثلة)؛ لمحاولة فرض أجواء الاحتراب والخراب لكن بصيغ أخرى، وهم يقولون إن الحرب غير المتماثلة مرت بأربع مراحل أو أجيال، ويتحدثون الآن عن (الجيل الرابع) من تلك الحرب غير التقليدية، والتي لا تعد استراتيجيات الصراع فيها وقفاً على العســـكريين، بل قد يسلط الشـــعب فيها على حكومته، أو يســـلط الجيش على شعبه، أو تتخلى الشرطة عن مهمتها الأمنية والنظامية لتكون أداة للخوف وسبيلاً للفوضى! بحيث يكون هذا النوع من الحرب سبيلاً لتفكيك بلد أو إسقاط نظام أو إذلال شعب أو تثوير طائفة على طائفة!!

المقصود بذلك النوع الجديد من الحرب أن يعمل طرف ما على إبطال مفعول القوة المضادة عند طرف آخر؛ باســـتغلال نقاط الضعف، ولو كان المســـتهدِف أضعف من المســـتهدَف. وتـــدور تلك الحرب غالباً في بيئـــة تآمر وغموض تتكاثر في ظله الفتن بما يوصل إلى فوضى يمكن أن تســـتغل في خلط أوراق وبعثرتهـــا، ليعاد جمعها وإعادة ترتيبها مرة أخرى على هوى جديد لطرف مســـتفيد، وهذا أيضاً هو بالضبط المعنى الكامـــن حول مفهوم (الفوضى الخلاقـــة) التي تحدثت عنها خنفســـاء أمريكا الســـامة (كونداليزا رايس) عندما بشرت بتوجه واشنطن نحو إعادة رسم خرائط الشرق الأوسط على أسس جديدة تضمن الأمن القومي لأمريكا.

أما عـــن مفهوم وكيفية شـــن حرب (الجيـــل الرابع من الحرب اللا متماثلة) التي يمكن أن نســـميها «الحرب القذرة» بين طـــرف يراعي القيم وأصول الحرب وطرف بلا ســـقف أخلاقي ولا إنساني؛ فقد أفاض في شرحها المفكر الأمريكي (ماكـــس مانوارينج)، الباحث في شـــؤون الاســـتراتيجيات العســـكرية، والذي خدم في المخابرات العســـكرية الأمريكية وعمـــل في قيادة الجيش الأمريكي؛ ففي محاضرة ألقاها في ١٣ أغســـطس ٢٠١٢ في معهد دراســـات الأمن القومي في (إسرائيل) بمناسبة عقد المؤتمر السنوي لأمن النصف الغربي من العالم؛ تكلم ذلك الرجل بكلام خطير لا يســـع المشغولون بأمور المســـلمين أن يتجاهلوه.. وهنا أنقل أبرز ما قال بأقرب الألفاظ المترجمة لتلك المحاضرة التي تحكي وتحاكي تفاصيل مـــا يدور وما يمكـــن أن يدور في بعض البلـــدان العربية في مرحلتها الراهنة – وبخاصة مصر –، ولذلك أرجو من القارئ أن يســـتحضر قياس الكلام النظري الوارد في تلك المحاضرة مع الواقع العملي الذي يجري على الأرض؛ يقول:

• الجيل الرابع من الحـــرب غير المتماثلة حاصل وموجود شئنا أم أبينا، وأمريكا مشاركة فيه.

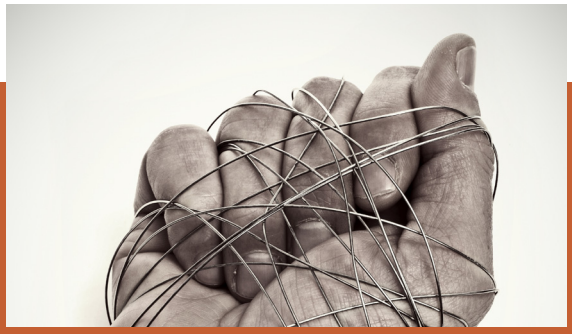

• الغرض من هذه الحرب غير المتماثلة «إكراه الخصم على قبول إرادة عدوه».

• تجارب الحروب خلال العشرين عاماً الماضية أثبتت أن الحروب التقليدية ستندثر أو في طريقها للاندثار، وما أصبح اليوم مناسباً هو الجيل الرابع من الحرب غير المتماثلة.

• لا بد أن يعترف الأمريكيون بأنهم متورطون في حروب من هذا النوع، ولا ينبغي أن يقلقوا من ذلك.

• الهدف من هذه الحرب ليس تحطيم مؤسسة عسكرية أو القضاء على قدرة أمة على شن مواجهة عسكرية خارج حدودها؛ لكن الهدف إصابة الدولة المستهدفة بالإنهاك والتآكل ببطء لكن بثبات.

• الغاية المرجوة من وراء ذلك الإنهاك هي اكتساب النفوذ، وبعد اكتسابه يكون المطلوب إرغام العدو على تنفيذ إرادتنا.

• قد يكون هذا النوع دموياً يستخدم أسلوب (الصدمة والترويع) مثل ما حدث في ضرب بغداد، وقد لا يكون دموياً، لكنه في النهاية عملية إكراه، سواء بطرق خشنة أو ناعمة.

• القاسم المشترك من وراء هذا النوع من الحرب هو (زعزعة الاستقرار)، وهذا لا يحتاج إلى إرسال قوات نظامية عبر الحدود في أغلب الأحوال.

• لأن المشكلات التي تتصدى لها هذه الحرب متعددة الجنسيات، فيجب أن تكون الحلول متعددة الجنسيات أيضاً.

• الأنسب أن تكون القدرات العقلية الذكية السلاحَ الرئيس في هذه الحرب، وليست قدرة أو قوة النيران، فلم يسقط حائط برلين بالدبابات أو بالطائرات، وإنما بزعزعة الاستقرار الذي يأخذ صوراً متعددة.

• الأفضل أن يقوم بتلك الحرب مواطنون من نفس الدولة.

• لأن الهدف إكراه العدو على القبول بإرادتنا، فالوسيلة هي خلق (دولة فاشلة).

• إذا توصلنا إلى أن جزءاً من الدولة المستهدفة أصبح غير خاضع لسلطتها، فإن سيادتها بهذا تصبح غير موجودة، وبهذا تكون فاشلة.

• لا تكون الدولة ذات سيادة إلا في حال تمكّنها من التحكم في الإقليم الذي تحكمه والناس الساكنين فيه، ضمن نظام سياسي معترف به.

• عندما لا تتحكم الدولة في كامل إقليمها، فإن الجزء الذي لا تتحكم فيه يصبح تحت الفوضى، أو يكون محكوماً من غير تلك الدولة، وعادة ما يكون ذلك الإقليم الخارج عن السيطرة عنيفاً ومحارباً.

• إذا استطعنا تخليق «دولة فاشلة»، فإننا نستطيع أن نتدخل فيها، ليس هذا فقط، بل يمكننا أن نبسط سيطرتنا عليها حتى لا يختطفها أحد غيرنا.

• هناك دول تحولت بفعل تلك الحرب إلى دول للجريمة، وأخرى أصبحت دولاً عنصرية جديدة، وآخر من يصمد في تلك الحرب هو المنتصر.

• خلاصة المراد من تلك الحرب يتلخص في كلمتين: (الإكراه) و(الدولة الفاشلة).

• الدولة الفاشلة لا تأتي كحدث، بل هي عملية ذات خطوات تنفذ ببطء وبهدوء كاف.

• إذا نفذت هذه الحرب بطريقة جيدة ولمدة كافية وببطء معقول، وباستخدام مواطني دولة العدو؛ فسوف يستيقظ عدونا ميتاً!

حسبنا الله، اللهم اكفناهم بما شئت وكيف شئت.

هذه هي الطريقة الجديدة لزعيمة العالم «الحر» في نشر «القيم الأمريكية» التي يراد عولمتها وإلزام البشرية بها!

وفيما يتعلق بالجاري من هذه الحرب على أرض مصر اليوم، وربما على أراضٍ غيرها غداً، من الضرب على وتر الفعل المتعمد، انتظاراً لرد الفعل المتوقع، لتوجيه الأمور في المسارات المرسومة؛ فلا أظن أن مجال الكتابة على هذه الصفحات ولا ظروفها يسمحان بالخوض في التفاصيل والأطراف والأبعاد المتعلقة بها لأجل وضع خطوط المواجهة المطلوبة لهذا المكر الكبار، مكر الليل والنهار، ولعله يكفي في هذا المقام شد النظر إليه، وكشف الغطاء عنه، أمام المهتمين بأمر المسلمين.. فمصر لن تكون بإذن الله جائزة ولا غنيمة لليهود ولا النصارى ولا أوليائهما؛ لأن فتح الموحدين القدامى لها لن يفرط فيه الموحدون المعاصرون. ولله الأمر من قبل ومن بعد.

سورية..
الثغر الدعوي المكشوف

■ محمد عمر الملحم
@mulhem79

لم تكن سبعاً عجافاً تلك السنوات التي مرت على الشعب السوري، بل هي خمسون سنة عجافاً عاش خلالها الشعب السوري بين جدران الصمت؛ سُدَّت عليه خلالَها كلُّ نوافذ النور والوعي، ومورست في حقه جميع أساليب التجهيل والقمع والكبت. ولقد شمل الظلمُ كلَّ نواحي الحياة دون استثناء، وميدان الدعوة الإسلامية ودعاتها من أبرز تلك الميادين التي كان لها نصيب الأسد من كيد الأسد ومكره.

لقد مرت الدعوة الإسلامية في سورية بأطوار مختلفة صعوداً وهبوطاً، وتعرضت لألوان متعددة من الكيد والملاحقات.. ولا تُعنَى هذه المقالة بالاستقصاء التاريخي لحال الدعوة بقدر ما تُعنَى بوصف حال الدعوة في الماضي القريب؛ من بداية تمكُّن (النصيري حافظ الأسد) من السيطرة على الحكم، إلى ما آلت إليه الأحداث في الآونة الأخيرة إبان الثورة المباركة التي تعمُّ أرض سورية كافة، ومحاولة اقتراح ما يناسب من حلول للاستدراك الدعوي.

الدعوة إبَّان حكم حافظ الأسد:

مع سيطرة حافظ الأسد على مقاليد الحكم في سورية وقيامه بـ (الحركة التصحيحية) في ١٩٧٠/١١/١٦م، والتي انقلب فيها على رفاق دربه من النصيريين والبعثيين وتفرَّد بالحكم؛ لم يبقَ في طريقه من قوة ضاربة الجذور في المجتمع، عميقة الأثر في الناس، تشكل خطراً مباشراً عليه، ولها نشاطاتها وحيويتها وقدرتها على التجمع والتنظيم؛ غير القوى الإسلامية على اختلاف توجهاتها ومشاربها الفكرية. لقد بلغت تلك القوى أوجها وظهرت قوتُها في التصدي لحافظ الأسد في ما سُمِّي بـ (أحداث الدستور) عام ١٩٧٠م؛ حيث انتفض العلماء والدعاة في طول البلاد وعرضها معترضين على الدستور (العلماني) الذي فرضه حافظ الأسد وقتها على الشعب، وتحرك الشارع السوري المسلم بحركة العلماء والدعاة، وخرجت مظاهرات ضد الدستور وواضعه في كل الأرض السورية.

لقد كانت الدعوة الإسلامية في عافية من أمرها والبلاد تعج بالحركة الدعوية وإقبال الناس عليها؛ فالعلماء يملؤون المساجد في كل مدن سورية بلا استثناء؛ يعلِّمون الشباب ويعظون الناس.. والجامعات والنقابات روادها الشباب المسلم الملتزم، وهناك انتشار عريض للفكر الإسلامي والجمعيات الخيرية والفكرية، وكذلك حركة التأليف والصحافة الإسلامية... إلخ.. ومن عايش تلك المرحلة من حياة السوريين يلمس جلياً مظاهر التدين في الشارع السوري وذلك الإقبال على الدعوة الإسلامية.

لم يكن الطاغية قد أحكم قبضته على البلد بعد، وكان يتربص بالدعوة والدعاة الدوائر.. ومع تصاعد الأحداث وتطوُّرها باتجاه الثورة المسلحة في أواخر سبعينيات وبداية ثمانينيات القرن الماضي؛ شعر حافظ الأسد بمدى خطورة الدعوة الإسلامية عليه وعلى مشروعه الاستبدادي، فاستغل نشوب المعركة ليوجه ضربة قاصمة لكل ما يمتُّ إلى الإسلام بِصِلة، غيرَ مميِّزٍ بين ثائر وحيادي، ولا بين مسلح وغير ومسلح، ولا بين سياسي ودعوي أو وعظي... لقد كانت فرصة لا تعوض بالنسبة له، فأطلق أجهزته الأمنية لتمارس كل ألوان القمع والملاحقة والتجسس ضد المجتمع عامة والدعوة والدعاة خاصة.. فقُتِلَ مَنْ قُتِلَ من الدعاة، وهاجر من هاجر، وغصت السجون والمعتقلات بشباب الدعوة الواعي من كل ألوان الطيف الإسلامي بلا استثناء، وغدت كثير من ساحات الدعوة ومنابرِها التي كانت بالأمس القريب تعلو فيها أصوات الحق وتمتلئ بالجمهور الإسلامي العريض؛ خاوية على عروشها، وامتلأت قلوب الناس بالخوف والرعب من كلِّ ما يمتُّ للإسلام بصلة، وقلَّ التردُّد على المساجد، وأُتلفت كتب الدعوة الإسلامية عند من يقتنيها أو أُلقيت في المساجد خشية أن يعثر عليها رجال الأمن في بيت صاحبها فتكون الكارثة، ولوحقت الكلمة وأُحصيت أنفاس الناس وأغلقت المساجد وخضعت للسلطة الأمنية المباشرة وأمتلأت بعيون الأجهزة الأمنية.. وهكذا عمل النظام على تصفية أي نشاط دعوي إسلامي. وفي المقابل، حرص النظام وقتها على إيجاد طرح إسلامي بديل خانع، ودعمه؛ يبرر له ظلمه، ويكون واجهة شرعية له في المجتمع، وهو ما يسمى بالإسلام الرسمي، والذي يُعَدُّ من أقطابه الشيخ أحمد كفتارو مفتي الجمهورية وقتها، والدكتور سعيد رمضان البوطي، وبعض المشيخات الصوفية؛ إذ لم يسمح النظام لغير هذه التيارات بالحديث إلى الناس والتصدر لأمر الدعوة.. ولعبت هذه التيارات صنيعةُ الأسد دوراً كبيراً في تدجين المسلمين ونشر فكر الخنوع والسلبية ومنطق تبرير الظلم والهروب من مواجهته. واستمر الأمر على هذه الحالة من القمع الرهيب طيلة مدة حكم المجرم حافظ الأسد.

الدعوة في عهد بشار الأسد:

ومع وراثة بشار الأسد للحكم بعد موت أبيه عام ٢٠٠٠م، حصل شيء من الانفتاح والتخفيف من القبضة الأمنية، فما لبث أن تحرك الدعاة ونشطت الحركة الدعوية، وصار هناك مدٌّ إسلامي ملحوظ، خاصة بين الشباب والنخب المثقفة، ولعبت الفضائيات الإسلامية والسياسية دوراً مهماً في إيجاد حالة من الوعي الديني العام، وعادت روح الدعوة الإسلامية لتسري في شرايين المجتمع السوري المسلم مجدداً، (وإن كان ذلك على حذر). إلا أن ملة الكفر واحدة وسياسة القمع والإرهاب واحدة؛ فلم تلبث أجهزة القمع – بتوجيه من المجرم بشار الأسد – أن عادت لسيرتها الأولى في كبت الدعوة واعتقال شبابها وحشرهم في المعتقلات.. ومع تقادم أيام حكم بشار الأسد كانت وتيرة القمع تزداد يوماً بعد يوم، إلى أن بلغ به الاستخفاف بالإسلام والمسلمين أن بدأ يضايق المسلمات في المدارس، وفصل المنقبات منهن، وحرَّف نصوص الدين في مادة التربية الإسلامية، وسخر الإعلام ومؤسساته للنيل من الدين وتشويه صورته، خاصة المسلسلات وبرامج التلفاز التي أثارت استياء المسلمين منه.. إلى غير ذلك من مظاهر التمييز الطائفي ضد المسلمين السنة.

واقع الدعوة إبان الثورة المباركة:

مع انطلاق ثورتنا المباركة في سورية في ٢٠١١/٣/١٨م التي انتفض فيها الشعب السوري على الحكم الباطني الطائفي؛ كشف هذا النظام عن وحشية لا مثيل لها في قمع الثورة وملاحقة الثوار، وارتكب أفظع المجازر والمذابح في الشعب السوري المسلم يشيب لهولها الوِلْدَان، وهو ما أدى لتهجير ملايين السوريين ونزوحهم؛ إما إلى أماكن أخرى داخل البلاد، وإما إلى الدول المجاورة، وتشكلت مجتمعات كاملة للاجئين لها حظها من الآلام والمتاعب والمشكلات، وهناك من بقي مرابطاً يعاني الأمرَّيْن ولم يخرج. في غمرة هذه الأحداث وزحمتها وقسوتها يتردد الإنسان السوري.. لم يكن الثبات أمراً سهلاً، لقد كان الحدث جللاً، والمصيبة أدهى وأمرُّ، وحار في أمرها الحلماء والحكماء.

إن هول المحنة وشدة وقعها على الناس كانت له آثاره الرهيبة اجتماعياً ونفسياً وأخلاقياً ومادياً... إلخ، فقد ضعفت الرقابة الاجتماعية والأسرية، ولم تكن العودة إلى الله بذاك، بل كانت عودة تحت وطأة المحنة في غالبها ليس إلا، ولم تكن ذات عمق ورسوخ. والتغيير الذي طرأ على حياة الناس لم يزد على تلك القشرة الخارجية التي تغلف النفس الإنسانية، وما أن يشعر الناس بالأمان حتى يسترسلوا مع ما اعتادوه من الحياة والشرود في الظروف العادية.. فكثرت الانحرافات والتعديات على الحقوق والتجاوزات الشرعية، إضافة لتشوُّه التصورات والمفاهيم المغلوطة الموروثة عن حقبة الحكم الطائفي.

ومما زاد الأمر سوءاً شبه خلوٍّ الساحة من الدعاة العاملين والوعاظ الراشدين! إن غياب أهل العلم والدعوة وحصول قصورٍ في ميدان الدعوة والإرشاد، أربك الناس وأتاح المجال لتصدُّر الجهلة، وأن يعتمد الناس على موروثهم الفطري من الدين والقيم في حل مشكلاتهم.

ضرورة المبادرة والاستدراك الدعوي:

إن الثورة السورية قدر رباني محض ابتلانا الله به ليميز عباده العاملين المخلصين من القاعدين والمنافقين. وإن التغيير الذي ذكره الله – تعالى – في قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١] واشترطه – سبحانه – حتى يأذن بتغيير الحال من عنده سبحانه؛ لا يتأتى إلا من خلال تربية إيمانية مديدة راسخة، تحرص على بناء المسلم وإعداده لتحمل تبعات وتكاليف هذا الدين العظيم، ولا يمكن أن يحصل ذلك من خلال ثورة قامت ابتداءً بوصفها رد فعل على الظلم والكبت والقهر، ولم تقم انطلاقاً من فكر لبناء حياة يؤمن بها أصحاب هذا الفكر.

إن ما يحصل على أرض سورية الطاهرة من ابتلاء ومحنة إنما هو تحدٍّ يواجه الدعوة الإسلامية بكل أطيافها، جماعات كانوا أو أفراداً، السوريون ابتداءً ثم من يليهم من المسلمين.. في أن ينفروا جميعاً لاستنقاذ هذا الشعب المسلم العظيم من براثن الجهل والهوى والتيه وكيد الأعداء ومكرهم، وأن يوظفوا ما نزل بالناس من ابتلاء ليأخذوا بأيديهم إلى حيث يرضى الله سبحانه ويريد من الإيمان والوعي. إن الأمر جد ويحتاج لتكاتف جهود العاملين للإسلام وتكاملها، وألا يكون التحرك في هذا الاتجاه فردياً أو من خلال ممارسة خجولة هنا أو هناك؛ بل يُعَدُّ للأمر عدته وتشمَّر له سواعد الجد والعمل، وترصد له الأموال.

مقترحات للعمل الدعوي الاستدراكي:

إن العمل على الاستدراك الدعوي في ما يخص الشعب السوري المسلم، من المناسب أن يكون على عدة محاور، منها:

أولاً: أن يتنادى أهل الخبرة والمال من الدعاة العاملين لتأسيس معاهد لتخريج الدعاة خارج سورية، من خلال حضورهم دورات تدريبية مكثفة، يعطَون فيها مبادئ العلوم الشرعية ومبادئ فقه الدعوة، مع توعية كافية بالثورة السورية وحال الناس فيها، وطباع الشعب السوري (إن لم يكونوا سوريين)، وشيئاً من الوعي السياسي والإلمام بالأطروحات الفكرية المعاصرة، مع تعريف هؤلاء الشباب بفضل الدعوة والبذل في سبيل الله تعالى، وحق الأخوة الإيمانية... إلخ.

ثانياً: فتح مكاتب دعوية في أماكن اللجوء ومتابعة شؤون الناس وحل مشاكلهم وتبصيرهم بالأبعاد الربانية لما حل بهم، وربط ذلك بالإيمان، وتوظيف الطاقات الشبابية (نساءً ورجالاً) في ذلك ما أمكن، ومحاولة إشغالهم في ما يفيد وينفع ويصب في الصالح العام.

ثالثاً: تنشيط العمل الإعلامي الإسلامي، من مجلات وصحف ومنشورات مركَّزة، وإذاعات وقنوات تلفزيونية؛ تستهدف كل الشرائح العمرية والثقافية بما يناسبها.. وبالاستفادة من المناطق المحررة يمكن أن يعم ذلك الخير كل الأراضي السورية.

رابعاً: هناك كثير من المناطق التي تحررت من أراضي سورية، لذلك جدير بالدعاة النزول إلى هذه المناطق وتأسيس عمل دعوي فيها، والاحتكاك بالناس عن قرب ومعايشتهم، وإجراء الأنشطة الدعوية ودورات التوعية.

خامساً: إعداد دعاة وإرسالهم إلى أرض المعركة ليعايشوا المجاهدين ويساعدوا على تقويم ما اعوج من أمرهم، وتعليمهم معاني الإيمان، وتبصيرهم بأمور دينهم، خاصة فقه الجهاد وما يتعلق به، فالحاجة ماسة لذلك جداً؛ بدلاً من الاسترسال في لومهم والتثريب عليهم.

سادساً: الاهتمام بشأن المرأة المسلمة وعدم إهمال أمرها أو تأجيله؛ فيكفي المرأة السورية المسلمة ما اكتنفها من الإهمال وإهدار طاقاتها، وهي الباذلة المضحية.

سابعاً: أن يقوم كبار الدعاة بالنزول إلى الأراضي المحررة، إن لم تكن إقامة دائمة فعلى الأقل زيارة، والاقتراب من الناس أكثر؛ لاستعادة الثقة بين عامة المسلمين والعلماء والدعاة، بعدما شابتها شوائب في الآونة الأخيرة.

ثامناً: البعد قدر الإمكان عن الخطاب السياسي والحزبي؛ لأن ذلك مما ينفر الناس ويضعف من إقبالهم على الدعوة.

تاسعاً: الرفق بالناس والتدرج في دعوتهم وعدم إرهاقهم بالتكاليف الشرعية قبل تهيئتهم إيمانياً لتحمل تبعاتها ولنا في كلام رسول الله ﷺ أسوة حسنة.. وتوطين النفس على احتمال الأذى إن صدر من بعضهم؛ فما هم إلا ضحايا سنوات القمع الرهيب بكل أشكاله الفكرية والسياسية والاجتماعية.

قال – تعالى –: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢].

هذا.. والله من وراء القصد وهو الهادي إلى سواء السبيل.

اليمن..
حكمة غائبة وأزمات متعددة

■ مراد باخريصة الحضرمي
morad1429@hotmail.com

لقد توالت الفتن على اليمن بشكل كبير وسريع، وأظهرت الأيام والأحداث أخطاراً محدقة تمر بها البلاد في طولها وعرضها وشرقها وغربها؛ فلا يزال البلد تتلاطم به الأمواج وتتقاذفه الفتن، ولا يكاد يخرج من صدمة حتى يرتطم بصدمة أخرى، فغدت البلاد ساحة للصراعات وتصفية الحسابات، وقام الأجنبي بفرض أجندته ووصايته عليها بشكل سافر، واتكأت الحكومة الجديدة في إدارة البلاد على الخارج وأصبح قرارها يطبخ في المطابخ السياسية الخارجية، وابتليت البلاد بنخب سياسية فاسدة رهنت نفسها للسفارات والملحقيات الخارجية وأخذت تخدمهم وتخدم مصالحهم على حساب مصالح البلاد والعباد، وفُتحت الأجواء للطائرات الأمريكية لتقصف البشر والشجر والحجر وتشرد الآلاف من الأسر وتدمر المساجد والبيوت والمزارع في ظل تواطؤ وصمت حكومي مخيف، ودُوّلت القضية اليمنية ما جعلها اليوم تحت الوصاية الدولية وتحت الوصاية الأمريكية على وجه الخصوص، وتكالبت عليها القوى العالمية والإقليمية كل منها يسعى لتحقيق مصالحه وأهدافه، فاشتدت الكربة وأطلت الفتنة وتحكمت الأهواء.

إن البلاد تشهد زلازل اقتصادية وسياسية وأمنية واجتماعية، فالأصابع على الزناد، والعواصف تهب من كل حدب وصوب على البلاد، كل هذا مع ما حصل من تردٍّ للأوضاع الاقتصادية والمعيشية وارتفاع أسعار السلع الضرورية وتردي الخدمات الصحية وانفلات الأوضاع الأمنية وضعف العملية التعليمية وتقلص سيطرة الدولة على عدد من المناطق، إضافة إلى ارتفاع مستوى الفقر والبطالة رغم وفرة الموارد ووجود الثروات في البلاد، وأخطر من هذا وأشد تلك التحركات العسكرية الأجنبية التي تستهدف البلاد وتنتهك أراضيها وتعتدي على مواطنيها، خاصة بعد قدوم جنود المارينز إليها.

لقد تسارعت الأحداث لتقفز باليمن من الحسابات الإقليمية إلى الحسابات الدولية، إلا أن هذا التدويل لم يأتِ من فراغ بقدر ما هو تراكم للقضايا وتهوين للأزمات حتى استفحلت وكبرت فصارت القضية دولية والمسألة خارجية، ولو أن الدولة عالجت الأمور بطريقة صحيحة منذ بدايتها لما وصلت الأمور لما وصلت إليه، لكن تجاهلها للأزمات وبُعدها عن شريعة رب العباد وعنادها وإصرارها على أن الوضع مستتب وأن الأزمة مجرد زوبعة في فنجان وهرطقات عند أصحابها؛ أزّم الأمور.

إن انتشار الفساد المالي والإداري والقضائي وتدهور الحالة المعيشية للناس وانتشار الجوع والفقر وارتفاع معدلات البطالة والتلاعب بالوظائف وتباطؤ الدولة في الإصلاح والتغيير؛ كل هذه الأسباب وغيرها أفقدت الناس الأمل وعمقت عندهم فكرة الإيمان بالثورة وتغيير النظام، لا سيما الشباب الذين يرون أمامهم طرقاً مسدودة وأبواباً مغلقة ويشاهد الواحد منهم والده المسكين وهو يكدح ليل نهار كي يحصل على القوت الضروري وحاجات البيت الأساسية فلا يحصل عليها، ويرى أخاه يلهث ويتابع كل يوم ليجد وظيفة فلا يجدها ثم يسمع في وسائل الإعلام الرسمية عن آلاف الملايين والمليارات التي تهدر وتصرف في غير محلها.

إن هذه الأوضاع السيئة ناتجة بلا شك عن تلك السياسات الخاطئة في إدارة شؤون البلاد والاستبداد في اتخاذ القرارات وتعطيل مؤسسات الدولة عن القيام بمهامها وواجباتها ومسؤولياتها.

لقد تفاءل الكثيرون بتشكيل حكومة الوفاق وانسحاب المظاهر المسلحة من بعض المناطق وعودة بعض الحياة إلى طبيعتها واستقرار الأوضاع نسبياً، إلا أن الأوضاع رغم تحسنها نوعاً ما إلا أنها ما زالت هشة باعترافهم، وما زال سفراء الغرب هم المهيمنون والآمرون والناهون في شؤون البلد، وما زال الفرس الروافض المجوس يلعبون ببعض الملفات الساخنة في الأزمة اليمنية، ولا يزال أمام الحكومة الجديدة عدد من الامتحانات المعقدة والاختبارات الصعبة التي تحتاج لأن تتجاوزها بدهاء بالغ وإدارة صحيحة.

رأس البلايا وأم المصائب:

لا بد أن يدرك الجميع أنه ما دام شرع الله معطلاً وشريعته غائبة، فإن الأوضاع لن تتغير التغير المنشود ولن تستقيم الاستقامة المطلوبة حتى لو تحققت لنا بعض المطالب الدنيوية؛ لأن الله – سبحانه وتعالى – هو الذي خلق الخلق وهو أعلم بأسرار خلقه والأعلم بما يصلحهم، وقد أخبرنا أن الحياة لن تستقيم إلا بشرعه ولن تصلح إلا بحكمه، يقول الله جل جلاله وعز كماله: ﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلّهِ أَمَرَ أَلاَّ تَعْبُدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ﴾ [يوسف: ٤٠]، ويقول: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلامِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥]، ويقول: ﴿أَلَيْسَ اللّهُ بِأَحْكَمِ الْحَاكِمِينَ﴾ [التين: ٨].

لماذا صار الشرع وراء ظهورنا؟ ولماذا صار كل فريق منا يطالب بأن يحكمنا نظام من الأنظمة البشرية؟ فهذا يطالب بالدولة المدنية، وآخر يريدها دولة اتحادية، وثالث يريدها اشتراكية، ورابع فيدرالية، وآخر ديمقراطية، ولم نسمع من يطالب بالدولة الإسلامية وتحكيم الشرع في حياتنا الفردية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية والحزبية، بل صرنا نسمع من يقول إننا لا نريد الشريعة، وإذا وصلنا إلى كراسي الحكم فلن نحكّم الشرع.

إنهم يريدون استبدال العبير بالبعر، والثريا بالثرى، والرحيق بالحريق، ويظنون أنهم بهذا قد أوصلوا البلد إلى قارب النجاة، وما علموا أنهم بتنحيتهم للشريعة وتنكرهم لها ولهثهم وراء الشرق والغرب سيهلكون ويهلكون ويغرقون ويُغرقون، ولا عودة لليمن إلى سيادتها وريادتها إلا بالعودة إلى أصل العز ومنبع الشرف كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ وإقامة العدل ورد الحقوق ومنع الظلم والاعتداء والتعسف وإيقاف المجازر وإطلاق سراح المسجونين والمختطفين ظلماً وعدواناً والبحث عن المفقودين وردهم إلى أهلهم وتصحيح أوضاعهم وإصلاح أحوالهم وإعادة النظر في جميع المظالم وإزالة كل صور التمييز الحزبي والمناطقي وإزالة الفساد المالي والإداري والقضائي والتعليمي وتبني مشاريع جادة لتطهير أجهزة الدولة من الفساد وإصلاح القضاء وفق أحكام الشريعة الإسلامية وتحقيق استقلاليته وجعله ملاذاً حقيقياً للمظلومين؛ لأن سنة الله سبحانه وتعالى جرت بأنه لا استقرار يدوم مع الظلم، وأن الظلم سبب لهلاك الأمم وسقوط الدول كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا الْقُرُونَ مِن قَبْلِكُمْ لَمَّا ظَلَمُوا﴾ [يونس: ١٣]، ويقول: ﴿فَقُطِعَ دَابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ لِلّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام: ٤٥]، ويقول: ﴿هَلْ يُهْلَكُ إِلاَّ الْقَوْمُ الظَّالِمُونَ﴾ [الأنعام: ٤٧]، ويقول النبي ﷺ: (إِنَّمَا أَهْلَكَ

الّذينَ مِنْ قَبْلِكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَـرَقَ فِيهِمُ الشَّـرِيفُ تَرَكُوهُ . وإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الحَدّ . وأَيْمُ الله، لَوْ أَنّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا).

وليعلم الشـعب اليمني بكل أطيافـه وفصائله أن المخرج الوحيـد من هذه الفتن والأحداث هـو بالعودة إلى كتاب الله وسـنة رسـوله ﷺ، فمن كان يطالب بالحرية ففي كتاب الله وسـنة رسـوله ﷺ، ومن يطالب بالعدل فالعدل في شريعة اللـه عز وجل، ومن يطالب برفع الظلم فشـرع الله ينهى عن الظلـم، ومن يطالب برد الحقوق فحكم الله قد أعطى كل ذي حـق حقه، ومن يطالب بالرقابة علـى الحاكم فهذا ما ينادي ويطالب به الشرع الحنيف.. فلماذا نطلبه في غيره من المناهج والتصورات؟

علـى الجميـع أن يفهم أن الإسـلام هـو الحل لجميع مشاكلنا، فهو الذي أنصف المظلوم من الظالم، ووضح العلاقة بين المحكـوم والحاكم، وألف بين المؤمنـين ووحدهم وقضى على الطائفيـة والحزبية والعصبية بكل أشـكالها وألوانها، فإن ابتغينا الخير في غيره فإننا سنعيش في سراب وسنضل الطريق وسنصل إلى الهاوية السحيقة لا قدر الله، قال تعالى: ﴿لَوْ أَنفَقْـتَ مَا فِي الأَرْضِ جَمِيعًا مَـا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِـنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ﴾ [الأنفال: ٦٣].

خطر الروم:

لماذا كل هذا الضجيج حول ما يسمى الإرهاب في اليمن؟ ولمصلحة من هذا الحشـد والتهويل؟! ولماذا كل هذا التركيز على اليمن وبهذه الطريقة التآمرية؟ ومن المسـتفيد من هذا التحالـف مع العـدو الصليبي الأمريكي الـذي لا يفرق بين مقاتـل ومدني ويطلق الصواريـخ والقنابل على الجميع حتى على النساء والأطفال والبيوت؟

ماذا فعلت أمريكا في الدول التي زعمت أنها سـتخلصها مـن الطغاة أو الإرهاب؟! لم تسـتطع إنقاذها من كونها دولاً فاشـلة، بل فاقمت من فشلها وجعلتها دولاً غير مستقرة، بل جعلتها الأكثر فساداً والأقل استقراراً في العالم، واليوم تريد أن تلحق اليمن بهذه الدول لتقضي على ما تبقى فيها من معالم الإسلام والحضارة؛ لأن الغرب الصليبي هدفه الأول والأخير إشعال الفتنة في كل أرض يسـتيقظ فيها الإسلام أو يرغب أهلها في الحكم بشرع الله وبما أنزل الله والتمرد على قوانين البشر ﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَـاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَادًا وَاللَّهُ لا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾ [المائدة: ٦٤].

والحكومـة الجديدة تريد أن تفي بوعودها للغرب وتريهم قدرتها كما وعدتهم من قبل بأنها سـتكون شـريكاً مخلصاً لهـم فـي محاربة الإرهاب أكثـر من النظام السـابق الذي يتهمونـه بأنه كان يتلاعـب بهذه الورقـة لصالحه، أما هم فإنهم سيكونون أصدق في الطاعة والتعاون معهم والولاء لهم وسيخدمونهم بلا مقابل لا يريدون بذلك جزاء ولا شكوراً إلا التمكين السياسي لهم ولأحزابهم وإعطاءهم حظهم ونصيبهم من السـلطة والرئاسـة، وقد أعطاهم الغرب ذلك وأدوا لهم الذي لهم وبقي الذي عليهم وما قطعوه على أنفسهم من وعد بالتعاون معهم تعاوناً وثيقاً في مجال مكافحة الإرهاب.

إن اليمنيين يجب أن تكون لهم رؤيتهم المسـتقلة في هذا الأمر، وأن لا يكونوا مجرد أداة تسـتخدمها الولايات المتحدة الأمريكية والدول الغربيـة، وأن يرفضوا أن يكونوا هم وقود حـرب لن يجنوا منهـا إلا الخراب والدمـار، وأن لا يرضوا أن ينوبوا عن الغرب بشـن حرب جديـدة لا تحتملها اليمن بأي شكل من الأشـكال؛ فالغرب لا تهمهم سلامة اليمن ولا سلامة أهله، وإنما تهمهم مصالحهم، فإذا تحققت لهم تركوا اليمـن ليواجه المصير وحده، ويومها لن ينفع الأمريكان اليمن إذا فتنـوا أهله بعضهم ببعض وضربوا الفصائل السياسـية ببعضهـا كما فعلوا مع العراق الذي لا تجديه الحسـرات ولا تنفعه الآهات والأنات.

إن الحقيقـة التي يجب أن نفهمها هـي أن الروم بقيادة أمريـكا وبريطانيا يريـدون إذلالنا وتفتيـت أوصالنا بحجة محاربـة الإرهاب أو محاربة القرصنـة، وكل هذا ما هو إلا حجـج ومداخل يدغدغـون بها عواطف شـعوبهم ليمزقونا ويسـتبيحوا بيضتنا مثلما افتعلوا موضوع السلاح النووي في العراق فأبادوا العراق ودمروه وقتلوا أهله ولم يجدوا السلاح النووي وهم يعلمون قبل غزو العراق أن العراق لا يملك سلاحاً نووياً، لكنهم يريدونه بابـاً يدخلون منه وحجة يتذرعون بها، وهكـذا يريدون اليوم أن يفتعلوا حجة لتدمير اليمن وتقطيعه فاختلقـوا حجة مكافحـة الإرهاب وهولـوا الحديث حوله ﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾ [الأنفال: ٣٠].

وأخرى دون طيار:

إن من أعظم النوازل هذه الأيام وأكثرها خطورة وتهديداً لليمن وأهله تلك الغارات الصليبية والضربات الأمريكية والصواريخ الحارقة التي تطلقها طائرات أمريكية من دون طيار تصبح وتمسي محلقة فوق الأراضي والديار اليمنية بعد أن سمحت لهم الدولة والتزم الجميع - إلا من رحم الله - الصمت الرهيب والسكوت المطبق إزاء هذه الجرائم، وكان الناس يظنون أن الأمر سيقتصر على من يسمونهم الإرهابيين، فإذا بالأمر يتوسع كما هو متوقع أصلاً من أعداء الله الذين لا يرقبون في مؤمن إلاً ولا ذمة، فإذا بهم يضربون بكل سهولة ولأدنى شبهة ودون إذن من أحد وبلا أدلة قاطعة وبأسلوب همجي وبطريقة وحشية في استباحة بينة واحتلال واضح وانتهاك صريح وإراقة لماء وجه أهل اليمن وإظهارهم في العالم كله أنهم عاجزون محتلون مفرطون في بلدهم وأرضهم.

لقد كان القصف بالأمس على السيارات وإذا به اليوم يقع على البيوت وغداً سيكون على المحافل والتجمعات والأعراس والجنائز عتواً وإجراماً واستهانة، وسينال القصف من هب ودب ومن كان موافقاً للقاعدة ومن كان معارضاً لها ولأفكارها ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾ [الأنفال: ٣٠].

وللفرس أعظم الخطر:

من أعظم الأخطار التي برزت على الساحة اليمنية بشكل مخيف خطر الحوثيين واتضاح نواياهم الخبيثة وأطماعهم التوسعية وانفتاح شهيتهم للسيطرة على أكبر قدر من المديريات والمحافظات، مستغلين الأوضاع المتأزمة وانشغال الدولة بغيرهم وتركهم يسرحون ويمرحون، ومعتمدين على الانتصارات الموهومة التي حققوها على الجيش اليمني المنهوك.

فبعد الحرب السادسة بان حقدهم الكبير وبدؤوا بالتوسع والتمدد ونشر النقاط العسكرية وأذلوا أهل السنة واستعبدوهم وأشرعوا السجون والمعتقلات لإسامتهم فيها سوء العذاب وأخرجوهم من أراضيهم، بل أحرقوا مساجدهم وأخرجوهم منها بالقوة ونهبوا أموالهم وسفكوا دماءهم وهدموا بيوتهم وحاصروا قراهم ومدنهم، فأعجبوا بأنفسهم واغتروا بقوتهم بعد أن رأوا هزالة هذه الجيوش وضعفها وخورها، فأخذوا يعدون عدتهم لحرب أهل السنة تحركهم في ذلك أطماع عقدية وآمال مجوسية لتحقيق حلم قيام الدولة الفارسية.

لكن الحقيقة المرة هي أن هؤلاء الحوثيين الروافض استطاعوا بمكرهم الكبّار أن يُدخلوا أنفسهم ضمن اللعبة السياسية ويكونوا جزءاً من مكونات الثورة، فانخدع بهم من يجهل حقيقتهم ولا يعرف عقيدتهم، فشوهوا على أهل الثورة ثورتهم واستخدموا السياسة مطية لإقامة دولتهم وفرض سلطتهم بعد أن أصبحت لهم سلطة وقوة وصولة وجولة.

إن اللوم عظيم على من قبل بهم وأدخلهم معهم وسكت عن جرائمهم ورضي بهم طرفاً في اللعبة السياسية المزعومة.. كيف يرضون أن يكونوا شركاء لهؤلاء القتلة الذين أشركوا مع الله علياً والحسن والحسين؟ كيف يشتركون معهم ويجعلونهم مكوناً ضمن مكوناتهم أو حزباً ضمن أحزابهم وهم يعلمون عقائدهم الباطنية وأخذهم بمذهب التقية؟

كيف يكونون إخواناً لنا كما يحلو لهؤلاء السياسيين أن يسموهم وقد رأينا منهم ما يشيب له الرأس ويتفطر له القلب من حصار لأعداد كبيرة من طلبة العلم في دار الحديث بدماج بمحافظة صعدة وقطعوا عنهم الغذاء والدواء والماء ومنعوا حجاجهم من السفر إلى الحج وقاموا باستهداف الطلاب الدارسين هناك واعتقلوا عدداً منهم وصادروا ممتلكاتهم وحاصروهم في مساحة لا تتجاوز ٢ كيلومتر مربع، وعندما

أرادت بعض القبائل نجدتهم وإغاثتهم قاموا بمنعها وإعاقتها.. فكيف يطيب لهؤلاء السياسيين أن يشاركوا هؤلاء المجرمين أو ينخدعوا بكلامهم المعسول؟!

إن الحوثي الذي واجه أقوى جيشين في الجزيرة العربية والمدعوم إعلامياً وعسكرياً وتدريبياً وتمويلاً من جهات عديدة ويتمركز في مناطق محصورة ومعروفة يسهل تدويلها ومواجهتها؛ لم يثر قلق الإدارة الأمريكية ولم يدفع الغرب إلى عقد المؤتمرات ومضاعفة المساعدات، ما يوحي بأن وراء الأكمة ما وراءها وأن للفرس والروم أهدافاً أخرى يسرونها، وهي بلا شك لن تكون لصالح اليمن واليمنيين.

فقر قاتل واقتصاد متدهور:

لا بد للدولة إن أرادت الحياة والاستقرار بعد تحكيم الشرع وإقامة العدل أن تُحسن أوضاع الناس المعيشية وتتفقد أحوالهم الاقتصادية، فقد ارتبط اسم اليمن بالتخلف والفقر والأمية وانخفاض دخل الفرد وتفشي الفساد ونخره في جميع أجهزة الدولة، وأصيب الشعب بثالوث الرعب (الجهل والفقر والمرض) في بلد غني بالثروات المتنوعة والمتعددة فوق أرضه وتحت أرضه وعلى سواحله، ومع ذلك فاليمني هو الأقل دخلاً في البلاد العربية، حتى إن الناس أنهكوا من جراء الغلاء وارتفاع الأسعار والجرع الجائرة والسياسات الاقتصادية الخاطئة؛ فارتفعت معدلات الفقر والبطالة والجوع، فلا بد من زرع الأمل في قلوب الناس ورفع الجور عنهم وتحقيق المعيشة الكريمة لهم وإيقاف الفساد والمحسوبية والنهب لثرواتهم.

شعب فقير هدّه الفقر والجوع فلا يجد كثير منهم قوت يومه ولا إيجار سكنه ولا ثمن دوائه ولا حليب أطفاله في ظل الغلاء والارتفاع اليومي لأسعار السلع الغذائية والاستهلاكية وأسعار المساكن والمواصلات ووصول الأسعار إلى أرقام خيالية يصعب تصديقها ويعجز الناس عن التعايش والتكيف معها.

هذه الأوضاع الاقتصادية المنهارة التي أوقعت الدولة نفسها فيها بسبب بعدها عن الاقتصاد الإسلامي وعدم الالتزام به؛ جعلت الدولة نفسها تذل نفسها للآخرين وتمد يدها إليهم وتتسولهم، وهم بالتأكيد لن يعطوها شيئاً لوجه الله، فالواقع يقول إن من يمولك أو يدعمك لا بد أن يطلب منك شيئاً مقابل ذلك، فهذه الدول ليست جمعيات خيرية أو مؤسسات تطلب الأجر من الله، وإنما هم طلاب مصالح وأصحاب استراتيجيات وأهداف ويدفعون لمن يخدمهم بقدر ما يستفيدون منه.

إن هذه الحكومة رأت بأم عينها ما حصل في كثير من المحافظات، خاصة الجنوبية منها، يوم الانتخابات الرئاسية الماضية للرئيس اليمني عبد ربه منصور، من رفض للانتخابات بسبب الفساد الذي يئس الناس من إصلاحه والظلم الذي يئسوا من تعديله، فكان الأولى بها أن تهتم بهموم الناس ومعاشهم وتحسين أحوالهم ورفع المظالم عنهم، لكنها لم تستوعب الدرس ولم تفهم الشرح ونسيت ما حدث وكأن شيئاً لم يحدث.

إن تجويع الناس والتضييق عليهم في معايشهم ما هو إلا تفجير للوضع المتأزم أصلاً، فعلى المسؤولين أن يتقوا الله فينا وأن لا ينظروا إلى جيوبنا ليستنزفوا ما بقي فيها من ريالات، بل عليهم أن ينظروا إلى جيوب الناهبين والمفسدين والنافذين ليستردوا منهم ما نهبوا وليأخذوا منهم ما أخذوا وأن يكفوا عن تلبية شروط البنك الدولي والدول المانحة، فلسنا بحاجة إلى معونات على حساب قيمنا وثوابتنا، وليعلموا أن مثل هذه الإجراءات المقيتة هي التي تولد الظلم وتصب الزيت على النار وتزيد الحقد والكراهية وتنشر الفساد والمحسوبية وتبعث الفتن والقلاقل، وهذا ما حصل وما هو حاصل.

وعلى الشعب أن يتأكد ويستيقن أن كل نظام أرضي يحكمه بغير شريعة الله فإنه نظام جائر خائر ظالم فاشل لن يجني منه إلا الويلات والفشل والدمار، ولا أمن ولا استقرار ولا رخاء اقتصادياً واجتماعياً إلا في شرع الله وتحت مظلة الحكم بما أنزل الله ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [المائدة: ٤٥].

ولكن رضي بالتحريش بينهم:

لقد تعددت القيادات واختلفت الرايات وتفرقت الأهواء وتباينت المقاصد وتضاربت الأهداف وكثرت الائتلافات والتجمعات في اليمن، وصرنا كما قال الرسول ﷺ: (إذا رأيت شحاً مطاعاً وهوى متبعاً ودنيا مؤثرة وإعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك بخاصة نفسك ودع العوام فإن من ورائكم أياماً الصبر فيهن مثل القبض على الجمر).

لقد أثبتت الأحداث في اليمن أننا نزداد تشـــرذماً وتفرقاً وصفوفنـــا تزداد تمزقاً وتحزباً ولم نســـتطع أن نوحد كلمتنا ونجمع صفنا حتى في أحلك الظروف وأصعب المواقف؛ فكل فصيل من الفصائل يريد أن يثبت نفسه، وكل فريق لا يريد أن يتنازل عن شيء من آرائه ومطالبه ولم يستطيعوا أن يتجاوزوا أسباب الخلاف والتنازع، وأخذ كل فريق يرمي الآخر بالعمالة والنفاق فانشـــغل بعضهم ببعض واشـــتعلت بينهم الضغائن والأحقاد وصاروا يتراشـــقون بالحجارة وسط الشوارع ويلعن بعضهـــم بعضاً أمام الناس.. فأين جمـــع الكلمة؟ وأين وحدة الصف؟ وأين تغليـــب المصلحة العامة على المصالح الخاصة؟ وأيـــن البنيان المرصوص الذي وصـــف الله المؤمنين به فقال: ﴿كَأَنَّهُم بُنْيَانٌ مَّرْصُوصٌ﴾ [الصف: ٤].

إن هناك تحديات صعبة تمر بها هذه الأطراف المتنازعة، لا تتمثل في الصراع الداخلي فقط، وإنما هناك صراع دولي وإقليمي وضغـــط خارجي للاســـتقطاب والتوظيف لتحقيق الأهداف وقطف الثمار، وربما لا يســـتطيع هؤلاء الكبراء في النهاية تحقيق شيء من مطالبهم وتطلعاتهم فيكونون كالمنبت الذي لا أرضاً قطع ولا ظهراً أبقى.

إن التلاعب بالنار وإطلاق الرصاص وإراقة الدماء تلاعب قذر ســـيجر البـــلاد والعباد إلى فتنة ســـوداء مظلمة تحرق الأخضـــر واليابس وتدخل البلاد في أزمات وانزلاقات صعبة وتفتح باب الانتقامات والعـــداوات والثارات على مصراعيه، فلا بد من غلق هذا الباب وتطهير المجتمع من هؤلاء السفهاء والبلاطجة والمجرمين الذين يعملون على إشعال الفتن وإثارة النزاعـــات وأن يُعلموهم أن الشـــعب ليس حقلاً للتجارب ولا ساحة لتصفية الحســـابات السياسية والقبلية والحزبية؛ لأن الأمور إذا استمرت على هذه الطريقة يُخرج هؤلاء سفهاءهم ليعتدوا على أولئـــك ويُخرج أولئك ســـفهاءهم ليعتدوا على هؤلاء ويكـــذب كل فريق على الآخر فـــي إعلامه وكلٌّ منهما يخرج إلى الشـــارع أصحابه وأنصاره، فإن النتيجة هي مزيد من الأحقاد والعداوات والدماء والأشـــلاء والفتن التي لا تعد ولا تحصـــى، خاصة أن عوامل الفتنة فـــي أيامنا هذه كثيرة ومثيرات الفتن متعددة والشيطان حاضر وحريص على إشعال الحرائق والسلاح متوافر ومنتشر، وسيكون لهذه الاعتداءات آثار سلبية كبيرة وتبعات سيئة خطيرة وفوضى عارمة لا تبقي ولا تذر.

وختاماً:

إننا بحاجة إلى حل ناجح للأزمات التي تمر بها البلاد بدلاً من الحلول المؤقتة والخطابات المتشنجة والترقيعات غير المجدية، ولنبـــدأ التغيير فوراً إن أردنا التغيير الصحيح بإزالة المنكرات التي تغضب رب الأرض والســـموات، وأن ننحاز إلى شريعة الله ســـبحانه وتعالى فهـــي مصدر عزنا وســـر قوتنا، فاليمن يمن الإيمان والحكمـــة فلا مجال بيننا لمن يعلمن قوانيننا ويفســـد أخلاقنا ويوالي أعداء الله وأعداءنا، يقول النبي ﷺ (لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكـــر ولتأخذن على يد الظالم ولتأطرنه على الحق أطراً أو ليضربن الله قلوب بعضكم ببعض ثم تدعونه فلا يستجيب لكم).

إن الواجب اليـــوم على الجميع أن يســـتمعوا إلى كلام العلمـــاء الربانيين والرجـــال الصادقين والدعـــاة المخلصين والحكمـــاء المحنكين والوجهاء المخضرمـــين وغيرهم من أهل الحـــل والعقد وأن يأخذوا بتوجيهاتهم ويســـتمعوا إلى آرائهم ويعملوا بما جاء فـــي بياناتهم وخطاباتهم وأن يأخذوه بعين الاعتبار كما أمـــر الله بذلك فقال: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُوْلِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلاَّ قَلِيلاً﴾ [النساء: ٨٣].

وليحذروا كل الحذر من اللهث وراء شخصيات وقيـــادات خائرة خائنة جوفاء عاشـــت في الغرب وتربت على أعين الغرب ويشيد بها صباحاً ومساءً ســـفراء الغرب ويفســـحون لهم المجال كي يأخذوا بزمـــام المبادرة لتســـيير الأمور في البلد حســـبما يشتهون.

هذا هو الحـــل، وهذه هي النجـــاة، وهذا هو المخرج؛ إن كنا نريد الحل والمخرج، أما إذا ركب كل منا هواه واغتر بنفســـه ورأيه، فإن العواقب ستكون أليمة والنهاية وخيمة وحينها ســـيندم الجميع في وقت لا ينفع فيه الندم.

مرصد الأخبار

عمرو عبد البديع(*)
amro@albayan.co.uk

رحيل خنساء فلسطين.. أم نضال فرحات

توفيت النائب في المجلس التشريعي عن كتلة التغيير والإصلاح التابعة لحركة المقاومة الإسلامية «حماس»، مريم فرحات «أم نضال»، بعد دخولها قسم العناية المكثفة في مستشفى الشفاء بمدينة غزة. و«أم نضال»، الملقبة بـ «خنساء فلسطين»، من مواليد حي الشجاعية شرقي مدينة غزة عام ١٩٤٩، وهي أم لـ ٣ شهداء، وهي أرملة وأم لـ ٦ أبناء و٤ بنات؛ كل أبنائها في كتائب القسام، واستشهد منهم نضال فرحات، ومحمد فرحات، ورواد فرحات، وهي أم لأسير في سجون الاحتلال الإسرائيلي منذ ١١ عاماً. وأصيبت «فرحات»، خلال الأشهر الأخيرة، بعدة جلطات، وخضعت لعلاج مطول في مشافي غزة ومصر، وأجرت مؤخراً عمليات المرارة والزائدة والقلب المفتوح. (المصري اليوم: ٢٠١٣/٣/١٧)

الكونجرس يقرُّ ذبح الخيول للاستهلاك الآدمي في الخارج

وافق الكونجرس في ولاية «أوكلاهوما» الأمريكية على مشروع قانون سيسمح بذبح الخيل في الولاية للاستهلاك الآدمي في دول أخرى.

وأقرَّ مجلس شيوخ أوكلاهوما المشروع بأغلبية ٣٢ ضد ١٤ صوتاً، وأرسله إلى حاكمة الولاية «ماري فالين» (الجمهورية) التي من المنتظر أن توقعه ليصبح قانوناً.. ولم يرد مكتب فالين على طلبات للتعقيب.

وأشاد أعضاء في مجلس شيوخ الولاية بالمشروع قائلين «إن السماح بذبح الخيل سيعود بالفائدة على مربي الخيول في أوكلاهوما».

(صحيفة القدس: ٢٠١٣/٣/٢٧)

طرد شاعرة فلسطينية من مسابقة «شاعر المليون» بسبب النقاب

استنكرت رابطة الكتّاب والأدباء الفلسطينيين قيام لجنة التحكيم في مسابقة أمير الشعراء في موسمها الرابع ٢٠١٣م، والمنعقدة في أبوظبي بالإمارات؛ برفض اجتياز الشاعرة عفاف الحساسنة المرحلة الأولى بعد رفضها خلع النقاب الذي كان شرطاً لاستمرارها في المسابقة بناء على طلب أحد أعضاء لجنة التحكيم، وذلك بعد قبول شعرها ودخولها التصفيات من بين مائتي شاعر على مستوى الوطن العربي.

وأدانت الرابطة، في بيان لها، هذا الاعتداء السافر على الحرية الشخصية للشاعرة، والذي يتنافى مع أبسط حقوق الإنسان وحرياته، مؤيدة موقفها الرافض لنزع النقاب وانسحابها المشرّف وعودتها الكريمة لقطاع غزة.

وأعلنت الرابطة تضامنها مع الشاعرة المبدعة والحافظة لكتاب الله والحاصلة على السند المتصل برسول الله ﷺ في القرآن الكريم، والتي قامت الرابطة بطباعة ديونها «بعدي وما قبل انتهائه».

(موقع مجلة البيان: ٢٠١٣/٣/٢٧)

قائد متمرّدي إفريقيا الوسطى يعلن نفسه رئيساً للبلاد

أعلن المتمرّدون في جمهورية إفريقيا الوسطى أن زعيمهم ميشال جوتوديا، الذي أعلن نفسه رئيساً للبلاد، سيبقي على حكومة اقتسام السلطة التي تشكلت وفقاً لاتفاق سلام. وقد أطاح ميشال جوتوديا، زعيم متمرّدي سيليكا، بالرئيس فرانسوا بوزيز. وقال المتحدث إريك ماسي: «رئيس الوزراء الحالي سيبقى في منصبه وسيجري تعديلاً طفيفاً على الحكومة».

(فرانس ٢٤: ٢٠١٣/٣/٢٥)

(*) نرحب بمقترحاتكم البنّاءة في باب مرصد الأحداث على بريد الكاتب.

مرصد الأخبار

إسرائيل تعتذر لتركيا

قال مكتب رئيس الوزراء الإسرائيلي، بنيامين نتنياهو، في بيان: إن رئيس الوزراء قدم اعتذاره لتركيا عن الأخطاء التي ربما تسبَّبت في مقتل تسعة نشطاء أتراك في الهجوم على أسطول الحرية الذي كان متجهاً إلى قطاع غزة في عام ٢٠١٠. وقال البيان الإسرائيلي إن «رئيس الوزراء نتنياهو عبّر عن اعتذاره للشعب التركي عن أي خطأ ربما أدى إلى سقوط قتلى». وأوضح البيان أن الجانبين الإسرائيلي والتركي «اتفقا على استكمال اتفاق بشأن التعويضات». وقال بيان لرئاسة الوزراء التركية إن الاعتذار جاء حسب الشروط التركية، وفي مقدمتها الاعتذار رسمياً للشعب التركي، ثم تعويض عائلات القتلى.

(الجزيرة: ٢٠١٣/٣/٢٢)

البنتاجون على صلة بمراكز تعذيب عراقية

كشفت صحيفة الجارديان البريطانية عن أن وزارة الدفاع الأمريكية «البنتاجون» على صلة بمراكز تعذيب عراقية، وأن الجنرال ديفيد بتريوس ومحاربي «الحروب القذرة» وراء وحدات الكوماندوز المتورطة في الإساءة للمحتجزين في العراق.

وأضافت أن وزارة الدفاع الأمريكية أرسلت مخضرميها إلى أمريكا الوسطى للإشراف على الوحدات الطائفية لمغاوير الشرطة في العراق، والذين قاموا بإنشاء مراكز سرية للاعتقال والتعذيب للحصول على معلومات من المسلحين، وقيام بعض الوحدات بأسوأ أعمال التعذيب خلال الاحتلال الأمريكي، وسط تسارع انحدار البلاد إلى حرب أهلية شاملة.

وقالت الصحيفة إن الكولونيل جيمس ستيل، ٥٨ عاماً في ذلك الوقت، والذي كان متقاعداً من القوات الخاصة المخضرمة؛ تم ترشيحه من قبل وزير الدفاع الأمريكي الأسبق دونالد رامسفيلد للمساعدة على تنظيم القوات شبه العسكرية، في محاولة لإخماد «التمرد السني».

(الشعب: ٢٠١٣/٣/٧)

علامة تعجب

نائب الرئيس الأمريكي: إسرائيل أفضل وأرخص سفينة حربية تمتلكها أمريكا!

فسَّر نائب الرئيس الأمريكي «جون بايدن»، خلال اجتماعه في البيت الأبيض مع زعماء الجالية اليهودية لمناقشة موضوع تعيين وزير الدفاع الأمريكي الجديد؛ بشكل واضح وجلي العلاقة الأمريكية – الإسرائيلية ونظرة أمريكا لإسرائيل وأهمية الدور والوظيفة التي تشغلها الأخيرة بالنسبة للولايات المتحدة. وقال بايدن مخاطباً رؤساء المنظمات اليهودية: «إن إسرائيل أفضل وأرخص سفينة حربية أمريكية، ولا يمكن إغراقها، وستحافظ أمريكا على هذه السفينة إلى الأبد».

(صحيفة معاريف: ٢٠١٣/٣/١٧)

مليون شخص يصلّون للإله شيفا «بتدخين الحشيش» في نيبال!

ما يقرب من مليون شخص من المؤمنين الهندوس في النيبال، توجهوا إلى معبد باشوباتيناث للصلاة للإله شيفا؛ كي يتطهروا من خطاياهم، حيث تدخين الحشيش يعتبر من الطقوس التي تؤهلهم للحصول على مكان في الجنة، حسب معتقداتهم.

علامة تعجب

وفاة ٥١ شخصاً في ليبيا بسبب تناول خمور مغشوشة!

قال مسؤولون في وزارة الصحة في ليبيا: إن ٥١ شخصاً توفوا بعدما تناولوا خمراً محلي الصنع يحتوي على مواد سامة، ونُقل نحو ٣٧٨ آخرون إلى مستشفيات طرابلس.

(بي بي سي: ٢٠١٣/٣/١١)

قراءة في تقرير

تسييس السلفية المصرية

ترجمة: عبد الفتاح محمد العزازي

صدرت دراسة عن معهد دراسات الشرق الأوسط التابع لجامعة جورج واشنطن، عن السلفية المصرية تحت عنوان: «تسييس السلفية المصرية: المشاركة المبدئية والمنافسة الإسلامية في مرحلة ما بعد مبارك»، أعدَّها كل من الباحثين دانييل بويمر وجيمس ميرفي. وأكد فيها فريق البحث مشاركة السلفيين المصريين في الحياة السياسية قبل رحيل مبارك في ٢٠١١، وأن استبعاد مشاركتهم السياسية وتأسيسهم للأحزاب لم يكن على أرض صلبة، وأثبت البحث أيضاً وجود الفرصة السانحة للسلفيين المصريين للمشاركة في الحياة السياسية، خاصةً بعد رحيل مبارك وسجنه في ٢٠١١.

وتناولت الدراسة توصيف السلفية وخريطة التيار السلفي في مصر، وطرحت العوامل الهيكلية التي ساعدت على تسييس السلفية، ومتى ظهر قرار المشاركة السياسية والدخول في المعترك السياسي، والديناميكيات والجوانب التي وُصف بها السلوك السلفي بعد قبول المشاركة، بما في ذلك بيان عامل فرق المصداقية في منافسة السلفيين مع الإخوان، وقدمت الدراسة أيضاً السمات الجوهرية للمشاركة السياسية وما هي رؤى السلفيين فيما يتعلق بالديمقراطية والتعددية وحقوق المرأة.

كما أشارت الدراسة أيضاً إلى أنه: في ظل التغيير الذي تشهده الحياة السياسية المصرية، خاصةً بعد ثورة يناير ٢٠١١، أعادت بعض التيارات الدينية تقديرها للمشهد القائم في البلاد، ومن بين هذه التيارات جزم المحللون السياسيون بعدم مشاركة التيار السلفي، والمعني بهذا البحث، في النظام السياسي القائم؛ نظراً للأسباب الدينية المعتقدة لديهم، حيث امتنع التيار السلفي في مصر تحت حكم مبارك عن المشاركة في لعبة سياسية لا يملكون قواعدها ولا يتحكمون في زمام أمورها، ولذا كان مثل هذا العمل السياسي، وفي هذا الوقت تحديداً، يتطلب العديد من التنازلات المستحيلة عن بعض المبادئ الإسلامية الأساسية، أي التنازل عن هوية السلفيين الإسلامية.. لكن بعد ثورة يناير ٢٠١١ التي أطاحت بمبارك، وجد التيار السلفي الفرصة المواتية للمشاركة في العمل السياسي، حيث انتفت الأسباب المانعة من العمل السياسي وتوافرت لديهم الآن بيئة لا تفرض التخلي عن المبادئ الإسلامية الأساسية، وأصبحت هناك فرصة حقيقية بل ملموسة لتشكيل هذا النظام السياسي الجديد الذي يضمن عدم المساس بالهوية الإسلامية ويحترمها.

مرصد الأرقام

تهجير ٤٣٠ ألف مسلم من منازلهم في مالي منذ بداية الغزو الفرنسي لمالي، كما اتجه أكثر من ١٧٠ ألف مالي إلى الدول المجاورة.

(الشعب: ٢٠١٣/٣/١٢)

تبرَّع الملياردير الهندي، عظيم بريمجي، صاحب شركة «ويبرو» للمعلوماتية، بمبلغ ٢,٣ مليار دولار (١,٧٤ مليار يورو)، لجمعية خيرية تعنى بمجال التربية.

(العربية: ٢٠١٣/٢/٢٤)

كشفت وزارة الداخلية اليمنية عن معاقبة أكثر من ١٢ ألف شرطي وضابط من موظفي الوزارة اقترفوا جرائم أثناء أدائهم وظيفتهم في ٢٠١٢.

(الحياة: ٢٠١٣/٣/٥)

العراق: ٥٢ مليار دولار احتياطيات أجنبية، و٢٠,٩ ٪ معدل الفقر.

(وكالة الأناضول: ٢٠١٣/٣/٢٥)

الولايات المتحدة ستقدم أول ١٩٠ مليون دولار أمريكي من أصل ٤٥٠ مليون دولار لدعم الموازنة المصرية.

(العربية: ٢٠١٣/٣/٣)

تغريدات

أحمد الصويان

@Asowayan

الاستسلام لمواثيق الأمم المتحدة في أحكام الأسرة والمرأة والعلاقات الاجتماعية والقيمية، يعني مسخ هوية الأمة واستنساخ مستنقعات وأوحال الغرب الآسنة.

عبدالعزيز آل عبداللطيف

@dralabdullatif

للمشكّكين في جهاد الشام!

فدع الحروب لأقوام لها خُلقوا × وما لها من سوى أجسامهم جنن

ولا تلمهم على ما فيك من جبن × فبئست الخلتان اللؤم والجبن

محمد الأحمري

@alahmarim

الصهيوني برنارد لويس، مفتي المحافظين الجدد، يرى أن الديمقراطية أرقى من العرب الآن، ولا يليق بهم التطلع إليها، وليرجعوا للشورى.

د. محمد يسري إبراهيم

@DrMohamadYousri

أيها العلماء والدعاة والشباب: أوقفوا الوقيعة، وأنهوا القطيعة، وصلوا أرحامكم العلمية والدعوية.

د. عبد الكريم بكار

@Drbakkar6h

في سورية يجب علينا بعد سقوط النظام إرساء دعائم السلم الأهلي، وهو يقوم على معاقبة المجرمين وحماية الأبرياء، بغض النظر عن الانتماءات.

الأقلية المسلمة في إيطاليا

د. أحمد محمود السيد(*)
mr.ah54@hotmail.com

إيطاليا هي إحدى دول حوض البحر الأبيض المتوسط، وتنتمي إلى دول جنوب أوروبا، وعاصمتها روما. وتضم إيطاليا دولة الفاتيكان «عاصمة المذهب المسيحي الكاثوليكي». عدد السكان يتجاوز ٥٩ مليون نسمة، وعدد المسلمين يتجاوز مليون ونصف مليون نسمة موزعين على المدن الإيطالية.

وتشكل الجالية المسلمة أكبر مصدر بشري؛ حيث نسبة الإنتاج مرتفعة، فالجالية الإسلامية جالية شابة منتجة ذات مستقبل واعد، حتى إن بعض الصحف جعلت عنوانها «شكراً للمهاجرين الذين يزيدون عدد سكان إيطاليا»، وهذا هو السبب الرئيس الذي يتخوف الغرب منه بأن يصبح الإسلام الوريث لهذه البلاد، وهو ما دعا بعض الكرادلة النصارى ومن أعلى المستويات، إلى الصراخ بصوت مرتفع والدعوة إلى عدم جلب الأيدي العاملة المسلمة وتعويضها بأيد عاملة نصرانية.

تاريخ الإسلام في إيطاليا

وصل الإسلام إلى إيطاليا عبر جزيرة سردينيا عندما فتحها إبراهيم بن الأغلب والي تونس، وقاد حملة الفتح أسد بن الفرات، واستمر الحكم الإسلامي لجزيرة سردينيا أكثر من قرنين، وانتشر الإسلام خلالهما في الجزيرة، وكذا وصل الإسلام إيطاليا عبر جزيرة صقلية، وقد استولى المسلمون على نابولي، وفتحوا تارانتو، ودخلت جيوش محمد الأول الأغلبي مدينة روما سنة (٢٣٢هـ - ٨٤٦م)، وأجبرت البابا على دفع الجزية. وبعد فترة استطاع التحالف الفرنجي استرجاع بعض المدن الإيطالية على أثر الخلافات التي نشبت بين القوى الإسلامية في المشرق والمغرب.

المراكز والتجمعات الإسلامية

ينتشر في إيطاليا ما يزيد على ٧٠٠ مركز إسلامي على كافة المساحة الإيطالية من الشمال إلى الجنوب عبر مقاطعاتها العشرين، غير أن هناك المؤسسات ذات الصفة الوطنية والتي تضم العديد من المراكز الإسلامية الأعضاء، إلى جانب مركزها الرئيسي أول وأضخم هذه الهيئات الإسلامية اتحاد الجاليات الإسلامية في إيطاليا، والذي يضم نحو ١٥٠ مركزاً إسلامياً تنتشر في معظم المقاطعات الإيطالية، ومقره الرئيسي بمدينة روما.. يليه الرابطة الإسلامية في إيطاليا، وهي مؤسسة وطنية معنية بالجانب التربوي ومقرها ميلانو، والمعهد الثقافي الإسلامي ومقره ميلانو، والمركز الإسلامي بروما تحت إشراف رابطة العالم الإسلامي، وقد تأسست جمعية الاتحاد الإسلامي في الغرب لرعاية اللاجئين من أوروبا الشرقية، وهي أول جمعية إسلامية بإيطاليا ومركزها روما. وقامت الجمعية بتأسيس مدرسة إسلامية بمساعدة رابطة العالم الإسلامي. وأنشئ المركز الإسلامي في روما سنة (١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م)، ويصدر مجلة شهرية، كما ينشر الكتب الإسلامية باللغة الإيطالية، إلى جانب العديد من المراكز والجمعيات الصغيرة ذات النشاط المحدود.

أهم مشكلات المسلمين في إيطاليا

يمكن حصر المشاكل في النقاط التالية:

١ - عدم اعتراف الدستور الإيطالي الرسمي بالدين الإسلامي.

٢ - عدم تجانس الجالية عرقياً وقومياً: تتألف الجالية الإسلامية في إيطاليا من عرقيات مختلفة، من العالم الغربي والإسلامي، وتغلب عليها الكثافة المغاربية، وهذا ما ينتج عنه في أحيان كثيرة عدم الانسجام في الطباع والثقافة وطريقة الحياة.

٣ - حمل الخلافات الدينية والعرقية إلى الغرب، والعناية بها، والحرص عليها، وغالباً ما تكون هذه الخلافات فرعية.

٤ - الممارسات الخاطئة لكثير من أبناء العرب والمسلمين، سواء المقيمين هناك أو السواح، الذين جعلوا صورة المسلم تتمثل في رجل مترف عابث لا يبحث إلا عن الشهوة.

٥ - من أبرز المشكلات التي تواجه الجالية في الغرب: ضياع الناشئة الذي يولدون في المجتمعات الغربية، فيتعلمون لغة القوم، ويدرسون في مدارسهم، ويتثقفون بثقافتهم، خصوصاً من تكون أمهاتهم غير مسلمات، فهؤلاء في صراع نفسي وازدواج ثقافي كبير غالباً ما تكون الغلبة فيه للمجتمع وثقافته. وإن هذه المؤثرات وغيرها أوجدت انفصاماً في مسلّمات الأسرة المسلمة في الغرب، وبدأت المشاكل العائلية بالظهور بين ديانتين وثقافتين متناقضتين.

٦ - ضعف العلم الشرعي: معظم الجالية الإسلامية من غير المؤهلين شرعياً.

٧ - غياب الدور الرسمي للدول الإسلامية: إن رعاية السفارات والقنصليات العربية والإسلامية محدودة جداً في التأثير على سلوك الجاليات وثقافتها.

٨ - نقص الكتب المترجمة عن الإسلام والقرآن للغة الإيطالية.

٩ - الحاجة إلى مدارس إسلامية لتعليم الدين الإسلامي لأبناء المسلمين.

المراجع والمصادر

- موقع الرابطة الإسلامية في إيطاليا.
- موقع التبيان.
- CIA.

(*) مدير وحدة بحوث العالم الإسلامي في المركز العربي للدراسات الإنسانية.

أوراد

أهل السنة والجماعة

من القرآن الكريم وصحيح السنة والنبوية

قال شيخ الإسلام: (فالأدعية والأذكار النبوية هي أفضل ما يتحراه المتحري من الذكر والدعاء، وسالكها على سبيل أمان وسلامة، والفوائد والنتائج التي تحصل لا يعبر عنها لسان، ولا يحيط بها إنسان).

في هذا الكتاب..

الثناء • الصلاة على الحبيب • الاستغفار • السؤالات • الاستعاذات
تفريج الكرب والهم • الرقية الشرعية • أذكار الصباح والمساء

للتوزيع الخيري والمبيعات في المملكة العربية السعودية - اليمن - السودان
دار رسالة البيان للنشر والتوزيع - هاتف : ٤٥٤٦٨٦٨ - تحويلة ٥٠٢/٥٠٠ - جوال : ٠٥٠٦٤٦١٠٦٥
المنطقة الغربية : ٠٥٠٦٤٦١٠٥٧ - المنطقة الجنوبية : ٠٥٠٦٤٦١٠٥٨ - القصيم : ٠٥٠٢٢٢٠٦١٦
الشرقية : ٠٥٠٦٢٩٢٦٨٩ - مكة : ٠٥٠٧٢٦٦١٢٠

الفلسطينيون
بعد تشكيل الحكومة الصهيونية

■ د. عدنان أبو عامر(*)
adnanaa74@hotmail.com
@adnanabuamer1

وأخيراً تم تشكيل الحكومة الصهيونية الثالثة والثلاثين للعام ٢٠١٣، وستوضع ملفات دسمة ثقيلة العيار على أجندتها، لكن الصراع الدائر مع الفلسطينيين يبدو الأكثر سخونة في ظل انسداد أفق التسوية بصورة غير مسبوقة، حيث شهدت برامج الأحزاب الإسرائيلية المتنافسة تقارباً ملحوظاً في المواقف من قضايا الساعة المطروحة، رغم ما طرح من شعارات متباينة كان لا بد منها لغرض «التمايز» المطلوب بنظر الناخبين.

محاورة «حماس»:

لم يعد سراً أن التعامل مع المستجد الفلسطيني الأكثر سخونة على الساحة الإسرائيلية، شكل القاسم المشترك الأكبر بين الأحزاب المتنافسة سابقاً، والفائزة لاحقاً، وبرز ذلك في دعايتها الانتخابية، لا سيما حزب «الليكود» الذي أخذ يزايد على غريمه الخاسر «كاديما»، واتهمه بالتساهل مع حماس، وبعد أن قُدّر لليمين تشكيل الحكومة، فإنه رفض فكرة «ترويض» حماس، ودفعها نحو الاعتدال.

وعبّر عن ذلك بصورة واضحة أحد رموز الليكود، رئيس لجنة الخارجية والأمن البرلمانية السابق ووزير المالية الحالي «يوفال شتاينيتس»، بقوله: حماس جزء من حركة الإخوان المسلمين العالمية، وهي كباقي الحركات الإسلامية قد تتغير تكتيكياً وبصورة مؤقتة، لكنها لن تتخلى أبداً عن الأيديولوجية الكامنة في صلب جوهرها، لذلك لا يجوز لإسرائيل القبول بدولة حماس مسلحة بجانبها؛ لأنها ستكون في تحالف وثيق مع أعدائها خارج الحدود، حتى إن أظهرت زعامتها مرونة براغماتية في الطريق لهدفها النهائي المتمثل بتدمير إسرائيل.

ولعل الموقف الأكثر وضوحاً لحزب الليكود في التعامل مع حماس عبّر عنه «بنيامين نتنياهو» زعيمه الفائز بأقل مما كان يتوقع وفقاً للنتائج المعلنة، حين رأى أن صعود الحركة يشكل خطراً على الدولة، ففي غزة يتمثل الخطر بصعود «دويلة مسلحة» بقيادتها، وفي الضفة يتمثل الخطر بانهيار السلطة الفلسطينية وإقامة دولة أخرى لحماس أكبر تتبنى نموذج غزة وتهدد القدس وتل أبيب.

في المقابل، فإن ما يطرحه اليمين، الفائز مجتمعاً بـ ٦١ صوتاً مقابل ٥٩ للوسط واليسار؛ يختلف عما يتبناه حزب العمل تحديداً، الذي لم يعر انتباهاً كثيراً لاختلاف القيادة الفلسطينية، سواء كانت بزعامة فتح أو حماس، رغم تفضيله للأولى؛ لاعتقاده أن إسرائيل أعلنت شروطها للحوار مع أي زعامة فلسطينية، وهي: وقف العنف، تجريد المنظمات من سلاحها، الالتزام بالتعهدات والاتفاقيات الموقعة، الاعتراف بإسرائيل، وحذف البنود الداعية لإبادة إسرائيل الواردة في ميثاق حماس.

(*) كاتب فلسطيني.

وأبدى الحزب عبر دعايته رئيسته الفائزة «شيلي يحيموفيتش»، مرونة ملحوظة بإمكانية محاورة حماس، مع التزام الأخيرة بالشروط السابقة، وإذا ما أعلنت الأخيرة التزاماً بذلك، يؤكد الحزب المرشح للدخول في ائتلاف حكومي متوقع، أنه لن يبقى من سبب يمنع اعتبار الحركة أهلاً للحوار في إطار مفاوضات تجرى في المستقبل.

ورغم أن حزب «الليكود - بيتنا»، صاحب النصيب الأكبر من مقاعد الكنيست، يعتقد جازماً بعد أن خاض حرب غزة الأخيرة ضد حماس أن إسرائيل كسبت معركة لكنها خسرت حرباً في صراعها الدائر مع الفلسطينيين؛ لكن عسكريين وأمنيين بارزين دخلوا اللعبة الانتخابية على مختلف القوائم الحزبية، ومن أبرزهم: «موشيه يعلون، عمرام ميتسناع، يعكوف بيري، وعمير بيرتس»... وغيرهم؛ أثبتوا هذه الحقيقة العملياتية عبر عقد مقارنة بين حرب إسرائيل ضد الفلسطينيين والحرب الأمريكية ضد تنظيمات القاعدة على النحو التالي:

١ - **تكتيكياً**: جاءت إنجازات إسرائيل في مجالات الاستخبارات والدِقة والحدِّ من الخسائر، أفضل من الولايات المتحدة وبريطانيا في أفغانستان، ونجحت في الوصول لصورة استخبارات جيدة إزاء حماس، بما فيها اغتيال وتصفية قياداتها السياسية والعسكرية، وآخرهم أحمد الجعبري، قائد كتائب القسام، وهو ما مُني فيه الأمريكيون بالفشل ضد القاعدة، باستثناء «ابن لادن».

٢ - **استراتيجياً**: خسرت القاعدة قواعدها في أفغانستان، وفقدت قدرتها على التجنيد وتعبئة وتدريب آلاف الشبان، وتعرضت ركيزتها السياسية المتمثلة بنظام طالبان للإزالة، فيما أقامت حماس في قطاع غزة قواعد تدريب علنية تدرب فيها آلاف المتطوعين، وصناعة صواريخ وتطوير أسلحة بصورة شبه علنية، وتعززت مكانتها السياسية نتيجة حربها الأخيرة، وظهورها كـ «منتصرة» أمام إسرائيل.

مستقبل المفاوضات:

على الصعيد السياسي مع السلطة الفلسطينية، فإن غياب حزب «كاديما» الخاسر الأكبر في نتائج الانتخابات «المفاجئة»، قد يعني تراجعاً لفكرة استنساخ تجربة الانفصال الأحادي الجانب من قطاع غزة في الضفة الغربية، أو بعض أجزائها على الأقل، بعد ترديد مرشحه الأبرز «شاؤول موفاز» في دعايته الانتخابية أن المهمة المركزية أمام الحكومة القادمة تكمن في تحديد خطوط حدود آمنة ودفاعية توفر الأمن لمواطنيها.

ومع ذلك، فإن ما أعلنه «نتنياهو» في الآونة الأخيرة من عزمه الانسحاب داخل حدود الضفة الغربية من طرف واحد، ودون اتفاق مع السلطة، لفرض وقائع على الأرض ترسم حدود الدولة الفلسطينية القادمة؛ قد يصطدم بعقبة ائتلافه المتوقع، لا سيما إن كان يمينياً صرفاً، حيث يعتبر الضفة جزءاً من إسرائيل، واعتباره أن هذه الخطوة - إن تمت - سترسخ اعتقاد الفلسطينيين بأنها هروب إسرائيلي حتمي تحت ضربات القوى المسلحة!

ومع انسداد أفق المفاوضات بصورة مطبقة، فقد احتلت فرضية اندلاع انتفاضة ثالثة حيزاً كبيراً في برامج الأحزاب والدعاية الانتخابية الإسرائيلية، وأخذت تزايد على بعضها في اتهامها الحكومات المتعاقبة بالفشل الذريع في وقف مدّ انتفاضة الأقصى، والتراجع المريع في إجراءاتها الأمنية ضد المسلحين.

ولذلك؛ يعتقد زعماء اليمين الإسرائيلي الفائزون أن مواجهة الجماعات المسلحة، وعلى رأسها حماس، تأتي ضمن محاربة مكثفة يومية ومتطورة ومتقدمة، وكما أسماها «موفاز»، وزير الدفاع الأسبق، فإنها «سباق ماراثوني طويل وليس عَدواً لمسافات قصيرة». وقد تخطت إسرائيل العوائق التي وضعت في طريقها ممن يتربصون بها، وباتت من الدول المتصدرة للكفاح العالمي ضد تلك الجماعات، للدرجة التي دفعت «نتنياهو» مثلاً لأن يبارك العملية الفرنسية الأخيرة في مالي باعتبارها امتداداً لمحاربته حماس في الأراضي الفلسطينية!

وهنا تتزايد الاتهامات الموجهة للحكومات المتعاقبة برئاسة «أولمرت ونتنياهو» في إخفاقهما عن الرد على المقاومة الفلسطينية، لا سيما الصواريخ المتساقطة على المستوطنات المجاورة لقطاع غزة، والإشارة إلى أن خطأهما تمثل بأنهما لم تقوما، بموازاة بناء الجدار الأمني حول غزة عام ١٩٩٤، ببناء جدار مشابه في الضفة.. فهل يكون هذا على رأس المشاريع المتوقعة في الحكومة القادمة؟

أخيراً.. فإن بقاء حماس مسيطرة على قطاع غزة، واشتداد قوتها أكثر فأكثر عسكرياً وسياسياً وإقليمياً، مقابل التراجع المتواصل للسلطة الفلسطينية، مالياً وسياسياً؛ قد يجعل الأحزاب الإسرائيلية في حالة تغيير متوقع لمواقفها المعلنة منها، إن بقي الحال على ما هو عليه، ومرهوناً بطبيعة الائتلاف المتوقع تشكيله الأسابيع القادمة.. لننتظر ونرى.

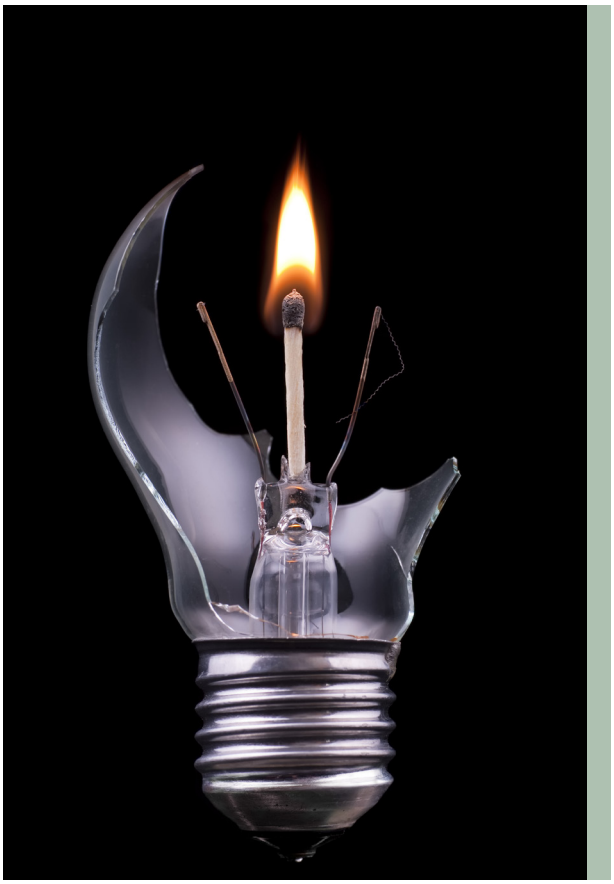

المؤامرة على الفصحى

ورسالتها باسم التجديد

■ أ. د. محمد عبد العليم الدسوقي

تتعالى صيحات التجديد في تناول العلوم الشرعية واللسانية بين الحين والآخر، وهي في مجموعها دعوات تحمل في طياتها أحياناً خدمة الإسلام وتسهيل علوم المسلمين لدارسيها، بينما تحمل في أحايين كثيرة تشكيكاً في الإسلام وحطاً من كيانه وسعياً لتدمير علومه وتراثه وابتعاداً بهما - من ثم - عن نصوص وحيه.. وإنما تكون الدعوات بنَّاءةً عندما تصدر صيحاتها عن قلوب مؤمنة خيِّرة مخلصة حريصة على أن ينتفع بعلوم الدين من أرادها وجاهد نفسه في تعلمها وتعليمها ممن أسلم أو اعتزم - من غير المسلمين - إسلام الوجه لله، في حين تكون هدَّامة عندما تصدر عن قلوب ليست كذلك.. ولكل وجهة هو موليها وإنما الأعمال بالنيات.

ومهما يكن من أمر فإنا نستطيع القول إن المناداة بالتجديد في شتى ميادين العلوم النظرية وما تعلق منها بالعلوم العربية على جهة أخص، إنما أتت على خلفية ما سُدِّد إلى الفصحى ومقررات تدريسها من طِعان تقضي بأنها قاصرة وعقيمة ولم تعد صالحة للتداول ولا مواكِبة للعصر ولا وافية بمتطلباته.. ومن أنها تحتاج من حيث مادتها إلى تغيير ولو أدى ذلك - بشطط المشتطين - إلى استبدال العامية بها، ومن حيث طريقة عرضها وأدائها الأسلوبي إلى تبسيط وإفهام لدارسيها، ولو أدى ذلك - برأيهم - إلى تغيير مناهجها وخروجها وتخليها عن كل ثوابتها وما درجت عليه أو اندرج تحتها.. هكذا قرر دعاة الشعوبية والاستشراق ودعاة التبشير والتغريب من العرب والعجم.

والقصة من بدايتها كانت على يد (نابليون بونابرت) الذي كانت تراوده - إبان حملته على مصر ١٧٩٨ - أحلام إقامة إمبراطورية شرقية تعيد في العصر الحديث مشروع (الإسكندر الأكبر) في القرن الرابع ق. م، فقد كان يدرك

أن سر بقاء الاحتلال الغربي الإغريقي الروماني البيزنطي للشرق عشرة قرون، يكمن في اعتماد هذا الاحتلال الثقافة والفكر (القوة الناعمة) مع السلاح (القوة الخشنة) في محاولة لغزو العقل الشرقي وتطويعه واحتوائه، فراح كما فعل (الإسكندر) يتقرب ويتمسح بدين الأغلبية، فلما لم تنطلِ عليها هذه الحيل ركز على الأقليات، فأعلن وهو في طريقه من (مرسيليا) إلى الإسكندرية أنه سيجند لمشروعه ٢٠ ألفاً من أبناء الأقليات الدينية ليغير بهم – مع عدم حبه لهم واتهامهم بأنهم لئام – هوية الشرق وإحلال النموذج الغربي محل الإسلامي ولتتم التبعية والذوبان، واختار لهذه المهمة مغامراً نصرانياً اسمه (المعلم يعقوب حنا) الذي جند بدوره نحو ألفين من شباب القبط في صعيد مصر وشارك بهم مع الجيش الفرنسي، ومنحه (كليبر) فيما بعد رتبة (كولونيل)، ثم منحه (مينو) رتبة (جنرال)، وقد مكنت الحملة هذه الطغمة من السيطرة على جهاز الإدارة والاقتصاد وجبايات الأموال وأغلبية مقاعد (ديوان المشورة)، وفوق كل هذا العمل على تغريب مصر وسلخها من هويتها العربية الإسلامية[1].. ثم كان التبادل الثقافي عن طريق تأسيس محمد علي – الذي جاء مع الحملة العثمانية لإجلاء الفرنسيين – مدرسة الألسن لتعلم اللغات والبعثات التي أوفدها محمد علي.

ومن لطف الله ومن دلائل حفظه لدينه أن تنبه للكارهين للغة القرآن والمرجفين لهم في المدينة، غيرُ واحد، منهم الشيخ عبد الرحمن الجبرتي الذي قال عن تظاهر نابليون بالعبادة: «أي عبادة، فضلاً عن كثرتها.. مع كفرٍ غطى على فؤاده وحجبه عن رشاده؟! ولو احترم نبينا لاحترم أمته، إن إسلامهم نصب» [السابق].. والكاتب الداعية الأستاذ أنور الجندي – رحمه الله – الذي سخر قلمه ومن قبلُ حياتَه لخدمة الإسلام وقضايا المسلمين، وذلك من خلال موسوعته الحاوية على عشرة أجزاء وجاء مسماها تحت عنوان: (محاولة لبناء منهج إسلامي متكامل)؛ فقد رصد في كتابه السالف الذكر، محاولات وجهود الحركات المعادية للإسلام، وخص منها بالاهتمام تلك التي تريد أن تجتث – بزعمها – الإسلام من جذوره بتغييب لغته وعلومه التي قامت على خدمته، متخفية تحت شعار التحديث تارة، ومحتمية براية التنصير والتبشير تارة أخرى، وبراية الاستشراق تارة ثالثة، وبراية التغريب رابعة، وبراية الشعوبية خامسة، وبراية الحداثة سادسة.. وفي كل ذلك ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلاَّ أَن يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ [التوبة: ٣٢].

وفي إطلالة على أولئك المجترئين والمتولين كِبَر التهجم على لغة الضاد، يذكر – عليه رحمة الله – أن ثمة حملة ضخمة للتبشير بدأت في نهايات القرن الثامن عشر كانت قد توصلت إلى حقيقة «أن القضاء على القرآن مصدر الإسلام وقانونه الإسلامي، يتطلب القضاء على اللغة الفصحى، ولما كان التبشير والنفوذ الاستعماري لا يستطيعان أن يكشفا هذه الحقيقة صراحة، فإنه قد أخفاها وراء كل خطوة اتخذها بشأن الدعوة إلى العامية أو مهاجمة العربية واقتناصها أو الدعوة إلى الكتابة بالحروف اللاتينية»[2].. وممن شَغلوا أنفسهم من الأجانب بتحقيق الغرض ذاته (كارل فولرس) و(سلدن ولور) و(ويلكوكس)، وقد بدأ ذلك منذ ١٨٨٠ واستمر حتى عام ١٩٢٦ تقريباً، وفي خلال ذلك كان (لطفي السيد) و(قاسم أمين) و(سلامة موسى) قد حملوا هذه الدعوة، ثم اتصل ذلك بالدعوة التي دعاها (عبد العزيز فهمي) عام ١٩٤١ عندما نادى بالكتابة بالحروف اللاتينية! كان هذا في مصر، وأما في المغرب فقد تولى (كولان) ومن بعده (ماسينون)

(١) ينظر (الانتماء الحضاري) مقال للدكتور محمد عمارة بصوت الأزهر ص ٨ عدد ٢٠٠٩/٣/١٣.

(٢) موسوعة الجندي ٥/ ١٠٨، ١٠٩.

لـــواء هذه الدعوة، وفي لبنان ظهر كثير من الدعاة إليها وإلى العامية اللبنانية.

ومـــن الواضح – هكذا يقـــرر أ. الجنـــدي – أن هؤلاء الأجانب من المبشـــرين – الذين كان معظمهـــم يتولى مكانة اجتماعيـــة تتعلق بالتثقيف والتوجيه ودور النشـــر والعلم في بلاد المسلمين –؛ هم الذين وضعوا الخطط لتحقيق أهدافهم، وهـــم الذين روَّجوا للادعاءات المبررة لها من نحو ما يصفونه بـ (صعوبة اللغة العربية) و(صعوبة حروفها)، وما يتهمونها به من أنها لا تستطيع مجاراة العلوم الحديثة بدعوى وجود فروق واضحة بين لغة الحديث ولغة الكتابة، ومن أنها لغة ميتة ولغة دينية وغير وافية بحاجات العصر[1].

وكان المبشـــر الأكبر (زويمر) قد أشار «إلى خطورة اللغة العربيـــة حين قال: (إن اللغة العربية هي الرباط الوثيق الذي يجمع ملايين المسلمين على اختلاف أجناسهم ولغاتهم)، وكان هذا إشـــارة إلى ضرورة العمل على هـــدم العربية الفصحى التي هي لغة القرآن، وهذا هو المعنى الذي تلفت إليه المرحوم (مصطفى صـــادق رافعي) في حملته على (لطفي الســـيد) ودعاة التســـوية بين العامية والفصحى، فقـــد كان الرافعي يعرف أن الهدف من ذلك هو إحلال لغة وسطى بسيطة قريبة من العامية لتكون لغة الكتابة وبذلك يبتعد المســـلمون عن لغة القرآن البليغة ويصبحون عاجزين عن فهم القرآن أو التعامل معه، وهذا هو ما يهدف إليه الاستعمار»[2].

وجاء دور المستشـــرقين!! فكانت حملة الاستشـــراق على اللغـــة العربية مرتبطة – كذلك ولنفس الأهداف التي ســـعى إليها المبشرون – بحملته على القرآن، كما كان «الاستشراق – والكلام هنا للشيخ محمود شاكر في رسالته (في الطريق إلى ثقافتنا) – هو عين الاســـتعمار التي بها يبصر ويُحَدِّق، ويده التي بها يُحِسُّ ويبطِش، ورجله التي بها يمشي ويتوغل، وعقله الذي به يفكر ويســـتبين، ولولاه لظل في عميائه يتخبط، ومن جهل هذا فهو ببدائة العقول ومسلماتها أجهل» [رسالة شاكر ص ٨٧].. وفي إطار خلق الفجوة بين بيان القرآن ولغة الكتابة «قام (لويس ماسينون) المستشرق الفرنسي بخلق الفجوة تلك في المغرب وسورية، وقام بها (مرجليوث) المستشرق البريطاني اليهودي في البـــلاد العربية.. وكان الهدف أنه إذا حُلت اللغة واســـتُعجمت الألســـنة انقطع الطريق إلى الإسلام وتمزقت الأواصر.. ومما كان يدعو إليه (ماسينون): (إهمال الإعراب)، على اعتبار أنه ييســـر تعليم اللغة العربية على الأجانب، وقد دعا (ماســـينون) رجال المجمع العلمي في دمشق إلى اتخاذه وســـيلة للتجديد، وكرر دعوته في أندية الشـــباب العربي في باريس»[3].

والغريب في الأمر أن من ســـبق ذكرهما وآخرين من نحو (هنري لامنس) و(ولويس شيخو) و(فلسنك) و(جولد زيهر) – وهم من أشد المستشرقين تعصباً على الإسلام ولغته – كانوا يعملون في مجال التبشير أيضاً وكانت كتاباتهم وقوداً خصباً في أيدي (زويمر) وأتباعـــه، وكان (لورنس) الذي دفع العرب للانفصـــال عن الترك، ثم إلى تفتيـــت الوطن العربي تمهيداً لاحتلاله، يعمل جاسوساً لصالح بريطانيا[4].

لقد «تعددت إذاً محاولات المستشـــرقين وتنوعت حيلهم للوصـــول إلى أغراضهم المتمثلة في تمزيـــق العرب وتغييبهم عن لغتهم التي هـــي مصدر عزهم، خاصة عن طريق مجامع اللغة العربية التي اشـــتركوا فيها ومنهـــا جاءت دعوتهم إلى كتابة القرآن بلغة العصر.. كما حاول الاستشراق الغمز لعلوم النحو والصرف والبلاغة والادعـــاء بأنها من عوامل صعوبة اللغة العربيـــة، وهذه أيضاً من مؤامرات الاستشـــراق، ذلك أن حماية اللغـــة العربية تتطلب المحافظة الكاملة على ما هو مقرر ومنقول من الأصول والقواعد السليمة في علمي النحو والصـــرف وعلى ما هو محرر مقبـــول في علوم البلاغة التي هي المعاني والبيان والبديع، دون السماح بما يؤدي إلى اللحن، أو مســـخ الأســـلوب العربي المبين والديباجة الرائعة والجمل والأساليب التي تمتاز بها اللغة العربية»[5].

وأعقب حركتي التبشـــير والاستشـــراق في الظهور على الساحتين العربية والإسلامية ما سمي (حركة الشعوبية) التي كانت تســـتهدف انتزاع الأدب العربي من قيمه والتنكر لماضيه وقطعه عن خيطه الممتد وتراثه الطويل ووصله بمفاهيم الغربة والتمزق، وذلك بمحاولة تغليب أجنـــاس أدبية وافدة وباتهام العقلية العربية وتدميرها عن طريق خمريات أبي نواس وبشار وغيرهما، وعن طريق الشـــعر الحر الذي يســـتهدف إفساد اللغـــة والنفس معاً.. وكان وراء دعـــاة هذه الحركة مجموعة من الكتَّاب الذين يحملون أسماء عربية وهم في حقيقتهم من أصحاب التبعية للفكر الغربي والولاء لثقافته والإيمان بوجوب

(١) السابق ٥/ ١٠٩، ١/ ٣٦١.
(٢) السابق ٥/ ١١٠.
(٣) موسوعة الجندي ٥/ ١٨٣.
(٤) ينظر السابق ٥/ ٧٤ وهكذا.
(٥) السابق ٥/ ١٨٣ باختصار.

نقل ثقافتــه وحضارته ككل، بزعم أنه لا انفصال بين الثقافة والحضارة.

وشــر من مثَّل هؤلاء وأولئك المســيحي (سلامة موسى) الذي دعا إلى كل ما يُخرج المثقف العربي المســلم عن قيمه، وحاول أن يتخذ من العلمانية والإلحاد والإباحية والمنهج المادي في تفســير التاريخ والعالمية أدواته، والذي أورد عنه الجندي قولــه: «يجب أن يكون الناس أحراراً في تبديل قوانين الحكم والزواج والطلاق والتربية والأخلاق وســائر ما يؤثر في حياة الفرد والســلالة»، وقوله: «إن هــذه المفاهيم لا تَخرج عن أن تكــون آراء قديمة لأحد الناس أو لجماعة منهم وليس شــيئاً جديراً بالتقديس»، وقوله: «ليــس علينا للعرب أي ولاء، إننا أرقى من العرب، إن العربية ليســت لغتنا، ولا نستفيد منها، وإن لنــا من العرب ألفاظهم فقــط لا لغتهم، والأصلح لمصر أن تعود إلــى وطنية فرعونية»، وقوله: «نحــن أوروبيون في الــدم والمزاج والثقافة واللغة، فليس من الصواب أن يقال إننا شــرقيون، ومن مصلحتنا أن نغرس فــي أذهان جميع العرب أنهم أوروبيون ســلالة وثقافة وحضارة». ومن جهوده في هذا الشر المستطير إصداره كتاباً يحمل عنوان (البلاغة العصرية واللغة العربيــة)[1].. ولا ندري أي بلاغــة عصرية تلك التي تجتنــى من وراء رجل يتخلى عن عروبته ولغته ومبادئه وقيمه على هذا النحو المزري.

والمســتهجن فــي الأمر أن كل ما ســردناه من محاولات لطمــس معالم اللغــة وعلومها كان يصب فــي خدمة الغرب وحملته على العرب والإســلام، كمــا كان يمهد لما أُطلق عليه (حركة تغريب الشــرق)، وهي الحركة الكبرى الأساسية التي كانت دعوة التبشير وعمل الاستشراق وحركة الشعوبية وسائل لها، والتي كانت تهدف في الأســاس إلى تثبيت قواعد النفوذ الأجنبي والاســتعمار، وإلى فرض ثقافــة معينة على الفكر العربي الإســلامي؛ حتى يخضع العالم الإسلامي عن طريق الفكر للغرب ويكون تابعــاً بحيث تكون العلاقة بينهما علاقة ولاء وترابط لا علاقة صراع وخصومة، فقد كان الغرب يؤمن ولا يزال بأن فكره ومدنيته وحضارته يجب أن تســود العالم كلــه، وأن تختفي كل مقومات فكر الأمم التابعة له أو تنصهر في ثقافته، وبذا يخضع العالم كله للفكر والحضارة الغربية.. وهذا يعني أن دعوة التغريب التي كان التبشير بعض طلائعها كانت تصدر في مخططها عن هدفين كبيرين:

١ توقيف اللغة العربية عن النمو أو الانتشار في أي مكان حل فيه الاســتعمار، وذلك بتجميدهــا وإقصائها عن مجال التعليم، تمهيداً لتوقيف انتشــار الإسلام نفسه وللفصل بين العرب والمســلمين وبين العروبة والإســلام وللحيلولة دون أن تصير لغة القرآن مصدراً أساسياً للثقافة العربية الإسلامية.

٢ القضاء على اللغة العربيــة في العالم العربي وإحلال اللغات الأجنبية واللهجات العامية والحروف اللاتينية مكانها، تمهيداً لتعميق الثقافــة الغربية وفرض المفاهيم الغربية على القيم الأصلية والأساســية في فكرنا العربي والإســلامي.. يعضد ذلك كله ما ذكره المبشــر (زويمر) سنة ١٩٠٠ في كتابه (جزيرة العرب مهد الإسلام)، حيث كتب يقول: «يوجد لسانان لهمــا النصيب الأوفــر في ميدان الاســتعمار المادي ومجال الدعوة إلــى الله، وهما الإنجليزي والعربــي، وهما الآن في مســابقة وعناد لا نهاية لهما لفتح القارة الســوداء مستودع النفوذ والمال، يريد أن يلتهم كل منهما الآخر، وهما العضدان للقوتين المتنافســتين في طلب الســيادة على العالم البشري، أعني الغرب والإسلام»[2].

فهل آن للمسلمين أن يعوا هذه الحقائق جيداً وأن يعتزوا بلغتهم وقرآنهم وعروبتهم وأن يكونوا على حذر مما يخطط له أعداؤهم من النيل من كرامتهم والطعن في دينهم والتشكيك في لغتهــم واتهامها بأنها قاصرة وعقيمــة ولم تعد صالحة للتــداول ولا مواكبة العصــر ولا وافية بمتطلباتــه؛ تمهيداً لتجميدها وإقصائها وإحــلال اللغات الأجنبية محلها؟! وهل آن لهم أن يدركوا أن هــذا الذي يمثله واقعنا المرير إنما يعد بحق تمهيداً لتوقيف انتشار الإسلام نفسه وللفصل بين العرب والمسلمين وبين العروبة والإسلام، بل وللحيلولة دون أن تصير لغة القرآن مصدراً أساسياً للثقافة العربية الإسلامية؟!

أسئلة تطرح نفسها وتفرض ذاتها على الضمير المسلم علَّه يفيــق من غفوته ويقوم من ثباته.. والله نســأل أن يبرم لهذه الأمة أمر رشــد يعز فيه أهل طاعته ويذل فيه أهل معصيته ويؤمر فيه بالمعروف وينهى فيه عن المنكر ويطبق فيه شــرعه وتعلو فيه لغة قرآنه.. إنه ســبحانه ولي ذلك والقادر عليه.. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

(١) السابق ٤/ ٥٣٣، ١٠/ ٣١٠.

(٢) ينظر السابق ١/ ٣٦٥، ١/ ٢٢٧.

الارتقاء بالثقافة السياسية

د. طه أحمد الزيدي

جاء وفد من اليهود إلى الخليفة العباسي القائم بأمر الله مطالبين بإسقاط الجزية عنهم ومعهم كتاب يزعمون أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كتبه بعد خيبر يسقط فيه الجزية عن اليهود، والكتاب بخط علي - رضي الله عنه - وشهادة جمع من الصحابة، فأزعج ذلك الخليفة ولم يجبهم بشيء، وهنا بادر أحد وزرائه وأخذ الكتاب إلى الخطيب البغدادي، إمام أهل الحديث والتاريخ آنذاك، وما إن نظر إليه البغدادي حتى حكم بتزوير هذا الكتاب؛ لأن من الشهود عليه معاوية بن أبي سفيان وسعد بن معاذ - رضي الله عنهما -، والأول أسلم بعد فتح مكة، أي بعد خيبر بأكثر من سنتين، والثاني مات بعد غزوة بني قريظة، وهي قبل خيبر بسنتين تقريباً، فانفرجت أسارير الخليفة ومن معه. ومن هذه الواقعة ندرك أهمية الثقافة (التاريخية) للقادة السياسيين.

مدلولات لغوية واصطلاحية

استعمل العرب كلمة الثقافة للدلالة على معانٍ متعددة، منها: الحذق والفطنة والذكاء، سرعة التعلم والضبط، الظفر بالشيء والتغلب عليه، والتقويم والتهذيب.. يقال ثقف الشيء ثقفاً وثقافاً إذا حذقه.. واستعمل العرب كلمة السياسة للدلالة على التدبير والإصلاح والتربية، وساس الأمر سياسة قام به، وسوس الرجل أمور الناس إذا ملك أمرهم، وفي الحديث المتفق عليه: «كان بنو إسرائيل يسوسهم أنبياؤهم». فالسياسة القيام على الشيء بما يصلحه.

وللثقافة مدلولات اصطلاحية تجاوزت ١٦٥ تعريفاً، وهذا التعدد منشؤه إما لاستقلالية اللفظ، أو لتمييزه عن مصطلحات أخرى تقاربه أو ترتبط به بعلاقة، كالحضارة أو المدنية أو العلم والمعرفة، ومن أهم التعريفات لمصطلح الثقافة هي:

- مجموعة الأفكار والعادات الموروثة التي يتكوّن فيها مبدأ خلقي لأمة ما، ويؤمن أصحابها بصحتها وتنشأ منها عقلية خاصة بتلك الأمة تمتاز عن سواها.

- الكل المركب الذي يتضمن المعارف والعقائد والفنون والأخلاق والقوانين، وكل القدرات والعادات الأخرى التي يكتسبها الإنسان من حيث كونه عضواً في المجتمع.

- الرقي بالأفكار النظرية، وذلك يشمل الرقي بالقانون والسياسة والإحاطة بقضايا التاريخ المهمة، والرقي كذلك بالأخلاق أو السلوك، وأمثال ذلك من الاتجاهات النظرية.

ولتمييز الثقافة عما سواها من المفاهيم المتقاربة حدَّد بعض الباحثين مقارنات، منها:

بين الثقافة والحضارة

الثقـــــافة	الحضـــارة
الثقافة معناها الفن	والحضارة تعني صناعة الأشياء
الثقافة استمرار للتقدم الإنساني	والحضارة استمرار للتقدم التقني (المادي)
الثقافة تغيير مستمر للذات	والحضارة تغيير مستمر للعالم
وحاصل الثقافة هو الإنسان	وحاصل الحضارة هو المجتمع
الدين والقيم والأفكار والأدب هي مكونات الثقافة	والعلم والتكنولوجيا والمدن والدول مكونات الحضارة

وبين الثقافة والعلم والمعرفة

الثقـــــافة	العلم والمعرفة
الثقافة خاصة بكل أمة بعينها	والعلم عالمي بطبيعته يلتقي مع كل أمة وكل مجتمع
الثقافة ليست معارف فقط لكنها موقف واتجاه وعاطفة وأسلوب حياة	والمعرفة هي المعلومات العامة المنوعة
الثقافة هي الإطار العام للمعرفة والعلوم	والعلم والمعرفة المادة الخام للثقافة
الثقافة عموم موسع	والعلم والمعرفة تخصص دقيق

ولذلك قيل (تعلّم شـــيئاً عن كل شيء لتكون مثقفاً، وتعلّم كل شـــيء عن شيء لتكون عالماً)، والإنسان لا يكون مثقفاً في جملة من العلوم ما لم يكن حاذقاً في إدراكها، حسن الفهم لها، مجيداً لتقويم ما يطلع عليه.

الثقافة الإســلامية: ويعني هذا المفهوم بالنســبة إلى الفرد: الإحاطة بمقومات الإســلام والاطلاع علــى مصادره وجميع التفاعــلات في الماضي والحاضر، وأما بالنســبة للأمة فهي الصورة الحية للأمة الإسلامية التي تحدد ملامح شخصيتها وقوام وجودها، وهي التي تضبط ســيرها في الحياة وتحدد اتجاهها فيه، إنهــا عقيدتها التي تؤمن بهــا، ومبادئها التي تحرص عليها، ونظمها التي تعمل على التزامها، وتراثها الذي تخشى عليه من الضياع والاندثار، وفكرها الذي تود له الذيوع والانتشار.

مصطلح السياســة: للسياســة معنى عام يتصل بالدولة والســلطة، وأطلق عليها فقهاء الإسلام أســماء عدة، منها: «الأحكام السلطانية، والسياسة الشرعية، والسياسة المدنية»، وأما أشــهر تعريفاتها الإســلامية فهي: إصلاح أمور الرعية وتدبير شــؤونهم، أو حراسة الدين وسياســة الدنيا به، كما عرفها الإمام الماوردي.

والسياسة نوعان كما يقول ابن خلدون في مقدمته:

- سياسة عقلية: يكون تدبير مصالح الرعية فيها موكولاً إلى العقل البشري، وتسمى أيضاً سياسة مدنية.
- سياســة شــرعية: يكون تدبير مصالــح العباد فيها بمقتضى النصوص الشــرعية وبما دلت عليه أو أرشدت إليه أو اســتنبطه العقل البشري بما يحقق مقاصد الشريعة. وأما التعريف المعاصر لعلم السياسة فهو: معرفة كل ما يتعلق بفن حكم الدولة وإدارة علاقتها الخارجية.

مصطلح الثقافة السياسية: من خلال التعريفات السابقة لمفهومي الثقافة والسياسة، يمكن أن نحدد التعريف الاصطلاحي للثقافة السياسية باعتباره مفهوماً واحداً، بأنه: الرقي بالأفكار النظرية المتضمنة المعارف والعقائد والفنون والأخلاق والقوانين والتاريخ، المتعلقة بأصول الحكم وإدارته والعلاقات الخارجية الدولية.

ويمكن التعبير عنها اختصاراً بـ «الرقي المعرفي بالأفكار السياسية»، لا سيما بعد شيوع لفظ السياسة لدى العامة والنخبة.

وهذا الرقي لا يكون إلا بالإلمام بالبعد السياسي للمفاهيم التي تضمنها التعريف:

فالمعرفة السياسية؛ تتعلق بدلالات المفاهيم السياسية ومصطلحاتها وأحوال الناس والمجتمع. والعقيدة السياسية؛ تتعلق بالأصول العقدية والفكرية والنظريات السياسية. وفنون السياسة؛ تتعلق بفن إدارة الحكم والعلاقات العامة من أنظمة وأساليب ووسائل وتخطيط. والأخلاق السياسية؛ تتعلق بمنظومة القيم والآداب المتعلقة، سواء بالعمل السياسي، أو السياسي ذاته. وتتعلق القوانين والأحكام السياسية؛ بالدساتير والقوانين والقرارات السياسية، سواء المحلية أو الإقليمية أو الدولية. وأما التاريخ السياسي فيتعلق بتاريخ قيام الدول والأنظمة الحاكمة وزوالها وتاريخ الشخصيات السياسية.

مراحل الارتقاء الثقافي:

يكون الارتقاء الثقافي على ثلاث مراحل:

١) المرحلة الاستيعابية؛ وتستند إلى مطالعة الغايةُ منها تكوين تصور عام عن كل مكون من مكونات الثقافة السياسية وصولاً إلى الفهم الذي يعين على التذكر، وهذه المرحلة يقف عندها المتابعون وعامة المتلقين، ويمكن أن نمثل لها من التاريخ السياسي لأمتنا بمعرفة تاريخ الخلفاء الراشدين (أبي بكر وعمر وعثمان وعلي – رضي الله عنهم أجمعين)، ومدة خلافتهم، وبعض نشاطاتهم.

٢) المرحلة التفسيرية التحليلية؛ وتستند إلى المطالعة التي تستدعي حضوراً ذهنياً يعمل على ربط الأفكار فيما بينها ومحاولة تفسيرها وتحليلها وإيجاد الروابط المنطقية بينها، مع الاستعانة بقراءات منفردة لأي مكون من مكونات الثقافة، وهذه المرحلة يقف عندها الباحثون والمحللون السياسيون، ولو عدنا إلى المثال السابق لربطنا بين مدة الخلافة للخلفاء الأربعة، ومعهم الإمام الحسن – رضي الله عنه –، التي استغرقت ثلاثين عاماً (من عام ١١ هـ إلى ٤١ هـ)؛ وبين قوله عليه الصلاة والسلام: «خلافة النبوة ثلاثون سنة»، وفي رواية «تكون الخلافة ثلاثين عاماً، ثم يكون الملك» أخرجه أبو داود والترمذي؛ للدلالة على إقرار النبي لهؤلاء الخلفاء. يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: واعتمد عليه الإمام أحمد وغيره في تقرير خلافة الخلفاء الراشدين الأربعة، وكونها راشدة مهدية ورحمة لقوله عليه الصلاة والسلام: «إنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كبيراً، عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ» أخرجه أبو داود والترمذي. وقوله عليه الصلاة والسلام: «ستكون خلافة نبوة ورحمة» أخرجه أحمد. وفي هذا رد على من طعن بشرعية بعض الخلفاء الراشدين.

٣) المرحلة الابتكارية؛ وتقوم على القراءة التي تعتمد على تفكيك الأفكار وتحليلها وتجزئتها إلى عناصرها الأولية وإعادة تركيبها من خلال الإلمام بأي فكرة أو قضية أو ظاهرة من جميع جوانبها، مع قدرة عقلية ابتكارية قادرة على الإبداع والابتكار للوصول إلى تفسير جديد أو صياغة مبتكرة، وهذا ما ينطبق على المنظرين السياسيين الذين يصنعون الأفكار، والقادة الذين يصنعون الأحداث السياسية أو السيطرة عليها. ولو عدنا مرة ثانية إلى مثالنا السابق، وبعد أن علمنا تاريخ الخلفاء الراشدين وشرعية خلافتهم من خلال النصوص السابقة؛ نقوم بتجزئة آليات انتخاب هؤلاء الخلفاء، فأبو بكر الصديق تولى الخلافة بعد اجتماع السقيفة مع اعتماد بعض الإشارات النبوية وأعمال الرأي من الصحابة؛ كقول علي: أفلا نرضى لدنيانا من ارتضاه النبي لديننا. وخلافة عمر كانت بترشيح من الخليفة أبي بكر فارتضاه أهل الحل والعقد. وخلافة عثمان كانت باعتماد ستة من أهل الحل والعقد جُعل الأمر فيهم ليختاروا أحدهم للخلافة وصاحَبه استبيان رأي أبناء الأمة لا سيما في مركز الخلافة. وخلافة علي كانت بعد ثورة وتغلب وارتضاء أهل الحل والعقد، ثم عادت الخلافة للحسن من غير نص وتنازل عنها لمعاوية جمعاً للمسلمين وحقناً للدماء وحفظاً لبيضة الإسلام، رضي الله عنهم أجمعين.. وهكذا بتفكيك النصوص مع إعادة الربط نستخرج أصول النظام السياسي، ونصوغ نظرية الحكم في الإسلام.

مبادئ في الارتقاء

وإزاء هذه المراحل يمكن أن نحدد بعض المبادئ:

١) هـذه المراحل الثلاث تعتمد على التدرج من الاستيعاب إلى التفسير حتى الابتكار، ولا بد من التكرار الثلاثي أو أكثر لمطالعة أي مكون من مكونات الثقافة السياسية، أي أن يُجعل لكل مرحلة مطالعة منفردة؛ فيُقرأ النص قراءة أولية للاطلاع العام والاستيعاب، وقراءة ثانية للتفسير والتحليل، وثالثة للابتكار.

٢) تقديم الدراسات والبحوث في العموم وفي ضوء هذه المراحل، يكون على ثلاثة مستويات: الأول: الدراسة الكاملة لمرحلة الاستيعاب. والثاني: ملخص موسع لا يتجاوز ٧٠٠ كلمة للمرحلة التفسيرية. أما الملخص الثالث فلا يتجاوز ٢٥٠ كلمة للمنظرين والقادة وصناع القرار. وخير مثال بعض إصدارات التقرير الارتيادي (الاستراتيجي) لمجلة البيان.

٣) بعضهم تكون قدراته الذهنية محدودة لا تتجاوز مرحلة الاستيعاب وإن قرأ النص عشرات المرات، وآخرون لا يتجاوزون التفسير والتحليل وإن تكرّرت قراءاتهم.

٤) القمم السياسية تنتهي لمن تصبح له مَلكة يقتدر من خلال مطالعة واحدة لأي مكون من مكونات الثقافة السياسية أن يأتي بالابتكار والتجديد.

٥) إن تحصيل الثقافة السياسية يستند إلى أمرين مهمين: الموهبة والاكتساب.

فأما الموهبة فهي هبة ربانية ومنحة إلهية يؤتيها الله تعالى بعض عباده، وتنتقل عادة إلى بعض الأجيال وراثياً، يقول الله تعالى: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَن يَشَاءُ وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلاَّ أُوْلُوا الأَلْبَابِ﴾ [البقرة: ٢٦٩].

وأما الاكتساب فيعتمد على جهد الإنسان في التحصيل واكتساب المزيد والمواظبة على ذلك.

مصادر الثقافة السياسية

إن الإسلامي الذي يهتم بالأمور السياسية، ثقافة أو عملاً، لا بد أن يدرك أهم المصادر التي ينبغي عليه الإلمام بها لتشكيل العقلية السياسية لديه، منها:

- الكتاب والسنة: فهما يشكلان المرجعية العليا لكل مسلم وفي أي مجال يعمل فيه، ومن خلالهما تتشكل العقيدة السياسية وتتبلور الرؤى والمفاهيم وتتأصل المبادئ الكلية والقيم التي لا بد منها لأي سياسي أو مثقف في السياسة.

- السيرة النبوية: وهو العلم الباحث في حياة الرسول محمد - صلى الله عليه وسلم - من جميع أطرافها، وتمثل السيرة المسار العملي الذي يجب على المسلمين أن ينسجوا على منواله؛ فهو القدوة والأسوة والأنموذج العالمي الأرقى على مستوى البشرية كلها، وقد التفت بعض الباحثين المعاصرين إلى جوانب من السيرة تتعلق بقيادة النبي للأمة وإدارته للدولة الإسلامية وعلاقاتها الخارجية.

- التاريخ: هو معرفة أحوال الطوائف وبلدانهم ورسومهم وعاداتهم وصنائع أشخاصهم وأنسابهم ووفياتهم، والغرض منه الوقوف على الأحوال الماضية.

والتاريخ الإسلامي، كما يقول بعض الباحثين: سجل لأعمال الأمة الإسلامية، فهو يقوم بدور الراصد لحركتها بالإسلام حال استقامتها عليه أو انحرافها عنه، كما يرصد حركة علمائها وقادتها ومصلحيها.

أما الفائدة العظمى من دراستنا لتأريخنا، فهي أن نعرف كيف تحركت الأمة بالإسلام، والأسباب التي أدت إلى تلك الحركة، ونتائج تلك الحركة، سواء أكانت نتائج طيبة أم سيئة، وبذلك تتم الإفادة من دراسة التاريخ.

وينبغي للمثقف السياسي أن يركز على تاريخ الدولة الإسلامية وتاريخ الخلفاء والحركات السياسية، وكذا التاريخ السياسي للدول الإسلامية والدول المحيطة بالعالم الإسلامي.

- أنظمة الحكم وفلسفته: ومن مستلزمات الثقافة السياسية أن يطلع صاحبها على فلسفة الحكم والنظريات السياسية والأنظمة الدستورية والقوانين الدولية والإقليمية والمحلية، فكلما كان زاده منها أوسع كانت ثقافته أشمل وأنضج، فمن الصعب على المثقف أن يصوغ أو يحلل ظاهرة ما وهو غير ملمّ بالأطر القانونية التي تكتنفها.

ولذا ينبغي على المثقف الإسلامي أن يلمّ بنظام الحكم والفقه الدستوري الإسلامي.

- اللغات: كلما كان المثقف مُجيداً لأكثر من لغة حية أو عالمية، فإن مداركه ستكون أوسع؛ فاللغات لها دور في تشكيل عقلية أصحابها في طريقة التفكير والفقه عن الآخرين وبها يتواصل مع غيره والبيان عما يجول في العقل من معانٍ.

[قصة قصيرة]

وأشرق قلبها بالنور

■ نبيلة عبد العزيز حويحي

إنها هي بشحمها ولحمها – كما يقولون –.. لم تخدعني عيناي إذاً، ولم يَخُني إحساسي.. ورغم ما بدا في ملامحها وهيئتها من تغيير ظاهر، فلا تزال تحتفظ بجاذبيتها وفتنتها القديمة.. بل وزادها الحجاب جمالاً وإشراقاً.. في عينيها الآن نوع من الرضا والطمأنينة أثار دهشتي وحيرتي..

كانت صامتة وكأنها تشارك في الحوار بكل حواسها دون أن تنبس ببنت شفة، وكنت غارقة في الماضي.. أفكر بتلك الصديقة التي كانت تعيش حياتها بالطول والعرض وتحلم بأن تكون نجمة في عالم الفن يشار إليها بالبنان، وكانت واثقة بعلو كعبها في عالم الجمال وأن ذلك كفيل بتحقيق ما تصبو إليه من شهرة وذيوع صيت.. ثم اختفت من حياتي بعد زواجها من شاب ذي أصول عريقة وجاه عريض..

ولكن فجأة حانت منها التفاتة عابرة فانتبهت إليّ واحتضنتني عيناها في ابتسامة واسعة وهادئة..

كنت أتوقع أن أراها حيث كانت تحلم وتتمنى.. بل ولعلني أحياناً ودون وعي كنت أفتش صفحات المجتمع في بعض المطبوعات التي أطالعها بحثاً عن صديقتي وأحلامها الزائفة.. المهم أنني كنت أتخيل كل شيء إلا أن ألتقي بها في أحد الدروس الدينية، فماذا حدث لصديقتي؟ ومتى ارتدت الحجاب؟ ومن دعاها إلى هنا؟ وماذا فعلت بها الأيام؟

عشرات الأسئلة تنتصب بقلبي وعقلي كالرماح المسنونة.. أنتظر انتهاء الدرس على أحرَّ من الجمر علّ صديقتي تشفي بكلامها وجع الأسئلة الحائرة..

بعد انتهاء الدرس كان لقاؤنا عاصفاً، مليئاً بالأسئلة التي رحت ألقيها دون أن أمهلها لتجيب أو تفتح فمها بكلمة.. كانت تبتسم في هدوء ومحبة.. وأخيراً تمتمتْ في رقة: لنجلس أولاً، فقد يطول الحديث.

وانتحينا ركناً هادئاً ورحت أتأمل ملامحها الواثقة وهي تلملم شتات نفسها وأفكارها.. وانطلقت صديقتي قائلة: أنت تعرفين بالطبع ما كنت أحلم به وأتوق إليه منذ تفتح صباي على الدنيا.. كنت أريد كل شيء، المال الوفير رغم أنني لم أكن فقيرة أو ينقصني شيء وعلى العكس تماماً فقد نشأت في أسرة ميسورة لا تؤخر لي طلباً أو ترد لي أمراً.. ولكنه الشره والطمع فيما هو أكثر مما حباني الله به.

وكنت أرى جمالي الباهر جواز سفري الوحيد إلى الدنيا التي أحلم بها وعالم الأضواء الذي أتمناه، وحتى إنني كنت أحياناً أضن به أن يصير ملكاً لرجل واحد تحت أي اسم.. وحين تقدم للزواج مني شاب من أسرة عريقة وثرية وافقت وظننت أنني صرت قاب قوسين من تحقيق أحلامي الكبيرة.. وبعد الزواج سافرنا – زوجي وأنا – طويلاً، كنت أريد أن أطوف العالم

شرقاً وغرباً وأنهل من كل متعة متاحة..
عشت أياماً جميلة ورائعة.. ولكن إصراري على تحقيق أحلامي كان يحرق كل سعادة ويصيبني بالتعاسة، وبعد عودتي أصابني الملل سريعاً وكان الغضب يشتعل بقلبي حين أرى من هن أقل جمالاً وفتنة مني تحيط بهن الأضواء والشهرة الواسعة..
وأجلت أحلامي قليلاً بعد أن رزقني الله بطفل جميل.. كان قدومه على الأسرة بشارة خير وسعادة؛ فتوسعت أعمال زوجي وصار التراب يتحول بين يديه إلى ذهب، وعشقت تلك الحياة الرغدة التي توفر لي كل ما يصبو إليه إنسان..
وغرقت في عالمي الجديد، أشتري ما يلزم وما لا يلزم، وكانت متعتي في تبديد المال تعادل متعة من يسعى لجمعه بكل وسيلة.. أتنقل بين عيادات التجميل طلباً لمزيد من الجمال وخوفاً على جسدي.. صارت محال تصفيف الشعر الفخمة غايتي، ودور الأزياء الراقية مقصدي.. وإقامة الحفلات والسهرات الصاخبة هوايتي.. زوجي لم يكن يعارضني كثيراً، كان يكفيه أن يراني سعيدة، فقد كان يحبني بجنون ويراني كنزه الكبير وثروته العظيمة.. وأصبحت على ثقة بأن حلمي الكبير بالنجومية والأضواء في متناول يدي بعد أن تدفق المال الوفير الذي يفتح كل الأبواب المغلقة ويمهد كل الطرق الوعرة..
وفجأة.. ضاع كل شيء كأنه قطرات الندى سلطت عليها أشعة شمس حارقة فلم تبقِ على شيء منها.. أتساءل في قلق وخوف: كيف؟
بينما تنحدر دمعتان ساخنتان فوق خديها.. أربت على كتفيها والقلق يقرع قلبي في عنف كأنه طبول إفريقية متوحشة في ليل مظلم..
وبعد لحظات مرت بطيئة وقاسية كأنها عمر طويل مديد فتحت صديقتي فمها لتكمل قصتها بين إشفاقي عليها ولهفتي لمعرفة ما حدث:
بينما كنت أظن أن الدنيا تفتح ذراعيها لاحتضاني إذا بها تطيح بي وتدفعني إلى لجة العذاب والقهر..
كنا عائدين بالسيارة – زوجي وأنا وطفلنا الصغير – من نزهة بأحد المصايف الشهيرة حيث كان زوجي يمتلك هناك قصراً فخماً وأنيقاً.. كان الليل يهبط ثقيلاً وموحشاً، وصدري ينقبض خوفاً وتوجساً من شيء يلوح في الأفق البعيد لكنني لا أتبينه.. وفجأة قطعت طريقنا شاحنة ضخمة.. ولم أفق إلا في صباح اليوم التالي.. كنت راقدة في سرير بإحدى المستشفيات وحولي أمي وأبي وإخوتي، وصرخت متسائلة عن مصير طفلي وزوجي؟.. لم يجبني أحد، توسلت إليهم، قبلت أقدامهم.. كنت أصرخ في جنون وأحطم أثاث الغرفة في عنف وغضب..
أشفق أبي عليّ من الجنون فألقى بوجهي الخبر كالقنبلة الحارقة التي مزقتني إلى أشلاء وألقت بي من حالق.. راح طفلي وزوجي ضحية الحادث ونجوت أنا..
قال الجميع كلاماً كثيراً في محاولة يائسة لتعزيتي.. كنت أحترق وكبدي يتمزق والكلمات تنزلق على قلبي كأنها الماء ينساب فوق زجاج أملس فلا يؤثر فيه..
وخوفاً عليّ وإشفاقاً على عقلي، نقلتني أسرتي إلى إحدى عيادات العلاج النفسي حتى أستعيد هدوئي وتوازني وأصبحت لا أنام إلا بالعقاقير المخدرة ولا أصحو إلا بابتلاع المنبهات، ولا أرغب في رؤية أحد أو سماع أحد.. كنت أستيقظ في جوف الليل صارخة أطلب طفلي الصغير وأنادي على زوجي.. فتهرع إليّ الممرضة الساهرة بجوار غرفتي لتمنحني جرعة زائدة من العقاقير المخدرة..
وذات ليلة استيقظت في جوف الليل كعادتي أصرخ في جنون، لم يسمعني أحد، وكأنني في واد سحيق وحيدة حائرة وخائفة..
وعندما اكتفيت من الصراخ هدأت قليلاً، تلفت حولي أبحث عن شيء يسري عني.. كان هناك فوق منضدة صغيرة بجوار سريري، والله لم ألتفت إليه إلا في تلك اللحظة ولم يقع عليه بصري إلا الآن.. إنه مصحف كبير وضعته أمي في الغرفة طلباً للبركة ليس إلا.. وامتدت أصابعي إليه وأنا أرتعش كأن بيننا جداراً عالياً، رحت أقرأ في هدوء ودموعي تتساقط كالمطر..
كأن الصوت الذي أسمعه ليس صوتي الذي ألفته أذناي وكأن نوراً يشرق من آي الذكر الحكيم فيسري إلى جوانح نفسي الحائرة فتسكن، وإلى روحي المعذبة فتطمئن.. بعدها رحت في سبات عميق حتى الصباح.. والحق أنني لم أصدق ما حدث وظننته حلماً عابراً سيتبدد تحت وطأة أحزاني ولوعتي..
وفي الليلة التالية رفضت تعاطي العقاقير المنومة حتى أعاود التجربة.. وبعد أن توضأت شرعت في قراءة القرآن الكريم..
كانت النفس الملتاعة تستعيد سكينتها شيئاً فشيئاً.. ولو اجتمعت كل عقاقير الدنيا ما كانت لتمنحني ذلك النوم الهانئ وذلك الرضا بما قدره الله عليّ..
وصار القرآن الكريم أنيسي في خلوتي، ورفيقي في محنتي، ألوذ به فأجد الواحة الخضراء وارفة الظلال فأرتوي من نبع صاف عذب فتنطفئ عذاباتي وتبرد أحزاني، وعرفت كم كانت أحلامي غبية وساذجة وكم كانت حياتي تافهة لا قيمة لها، لم أكن أعيش في الأضواء كما توهمت.. كنت أتخبط في ظلام دامس..

ابن تيمية ومعالم طبية

■ د. عبد العزيز بن محمد آل عبد اللطيف(*)
www.alabdulltif.net
@dralabdullatif

عَـرَض لابن تيمية بعـض الألم، فقال لـه الطبيب: أضرّ ما عليك الـكلام في العلم والفكـر فيه، والتوجـه والذكر. فقال ابن تيمية: ألسـتم تزعمـون أن النفس إذا قويتْ وفرحـتْ أوجب فرحها لها قوة تعين بهـا الطبيعة على دفع المعارض، فإنه عدوها، فإذا قويتْ عليه قهرتُه. فقال له الطبيب: بلى.

فقال: إذا اشتغلتْ نفسي بالتوجه والذكر والكلام في العلم، وظفرتْ بما يشكل عليها منه، فرحتُ به وقويتُ، فأوجب ذلك دفع المعارض(١).

(*) أستاذ مشارك سابق في قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – الرياض.
(١) المستدرك على مجموع الفتاوى ٣/ ١٣٩.

وشـــيخ الإسلام ابن تيمية وإن لم يبسط الكلام في الطبّ ومســـائله – حسب اطّلاعي – كما فعل تلميذاه: ابن القيم في «الهدي» وابن مفلح في «الآداب الشـــرعية»؛ لكنه حرر معالم مهمة وقواعد منهجية جليلة في ذلك العلم، كما في الســـطور التالية:

– لا يخفى أن ابن تيمية صاحب اطّلاع واسع على جميع المعارف، واســـتقراء وتتبّع عجيب لأنـــواع الفنون، حتى قالوا عنـــه: كأن العلـــوم بين عينيه، وقد قـــرر – في غير موطن – أن مصادر المعارف والعلوم تُنـــال بثلاثة أمور: الحسّ والعقل والوحـــي، فالعلم قد يكون تارة عن طريق الحسّ وهو الفطرة والبصر والمشاهدة، وهذا يشترك فيه جميع الناس، وقد يكون تـــارة عن طريق العقل وهو النظر القياس، وهذا يختص بأهل العلم والاســـتدلال، وأشـــرف وأخصّ من هذا وذاك: الوحي المنـــزل من عند الله على نبيه ﷺ وهو الســـمع والخبر، قال الله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًـــا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنتَ تَدْرِي مَا الْكِتَـــابُ وَلا الإِيمَانُ وَلَكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِ مَن نَّشَـــاءُ مِنْ عِبَادِنَا﴾ [الشورى: ٥٢][1].

وقـــد بيّن ابن تيمية أن الطب تجربات وقياســـات، فقال: «الطب تجربات وقياسات، وأهله منهم من تغلب عليه التجربة، ومنهم مـــن يغلب عليه القيـــاس، والقياس أصلـــه التجربة، والتجربة لا بد فيها من قياس.. فلا بد من الحسّـــيات التي هـــي الأصل ليعتبر بها، والحـــسّ إن لم يكن مع صاحبه عقل وإلا فقد يغلط»[2].

يُلحظ – ابتداءً – أن ابن تيمية لا تأســـره كلمة، ولا يقيده مصطلح، فمثلاً: الحسّ يسميه – في مواطن أخرى – تجارب وفطرة وبصراً، كما أن العقل يسمّيه النظر والتجربة والاعتبار، وهذا يكشف سعة عقل هذا الإمام الفذ ورحابة أفقه.

وقد قال – رحمه الله – : «إذا اتسعت العقول وتصوراتها اتسعت عباراتها، وإذا ضاقت العقول والتصورات بقي صاحبها كأنه أسير العقل واللسان»[3].

وأمـــا بيان مقالته المتينة عن الطب، فإن الطب – عنده – مدارس، فمدرسة تغلّب الحسّ والمشاهدة والتجربة، ومدرسة تغلّب النظر والقياس، وكـــذا العكس، فأحدهما يكمل الآخر، فقوله: «القياس أصله التجربة» يعني أن التجارب والبدهيات والحس هي أصل القياس والنظريات والعقل، فالتجربة أصل في علمنا بصحة القياس[4].

وأشـــار – في موطن آخر – إلـــى أن التجارب قد تحصل بالنظـــر والاعتبار والتدبّر، وقد تحصل بالحسّ والمشـــاهدة، فهي معقولات محسوسات[5].

❋ مع أن الطبّ من العلوم العقلية الحسّـــية، إلا أن شيخ الإســـلام يقرر أن أهل الملل أكمل من غيرهم في هذا العلم – وشبهه كالصناعة والتجارة... – ثم إن أهل الإسلام هم أكمل وأعلـــم من أهل الكتاب في الطب ونحـــوه، ويعلل ذلك قائلاً: «فإن علوم المتفاســـفة من علوم المنطـــق والطبيعة والهيئة[6]، وعلوم فارس والروم، لما صارت إلى المسلمين هذّبوها ونقّحوها لكمال عقولهم، وحسن ألسنتهم، وكان كلامهم فيها أتمّ وأجمع وأبين، وهذا يعرفه كل عاقل وفاضل»[7].

ولما تحدث عن فضل أمة محمد ﷺ كان مما قاله: «فأما العلوم فهم أحذق في جميع العلوم من جميع الأمم، حتى العلوم التي ليســـت بنبوية ولا أخروية، كعلم الطبّ مثلاً، والحساب، ونحو ذلك، هم أحذق فيها من الأمتـــين [اليهود والنصارى]، ومصنفاتهم فيها أكمل من مصنفات الأمتين، بل هم أحســـن علماً وبياناً لها من الأوائل[8] الذين كانت هي غاية علمهم.

وقد يكون الحاذق فيها من هو عند المسلمين منبوذ بنفاق وإلحـــاد[9] ولا قدر له عندهم، لكـــن يحصل له بما يعلمه من المســـلمين من العقل والبيان ما أعانه علـــى الحذق في تلك العلوم، فصار حثالة المسلمين أحسن معرفة وبياناً لهذه العلوم من أولئك المتقدمين»[10].

بـــل نقل ابن تيميـــة اعتراف الأطباء الأوائـــل بأن الطبّ بالأدوية الإلهية كالدعاء والصدقة والرقية، أشـــرف وأعظم

(١) ينظر: التدمرية ص ٥٠٠، الجواب الصحيح ٢/ ٤، جامع المسائل ٥/ ١٩٣، الفتاوى ١٣/ ٧٥.
(٢) الفرقان بين الحق والبطلان، ت: العصلاني، ص ٣٤٩ = باختصار.
(٣) الردّ على المنطقيين ص ١٦٦.

(٤) ينظر: الدرء ١/ ٨٧.
(٥) ينظر: الرد على المنطقيين ص ٢٩، ٩٣، ٩٨.
(٦) علم الهيئة: علم الفلك.
(٧) الفتاوى ٤/ ٢١٠، ٢١١.
(٨) لعل مراده بالأوائل: أطباء اليونان كبقراط وجالينوس.
(٩) وكأنه يشير إلى أمثال ابن سينا صاحب «القانون» وأبي بكر الرازي صاحب «الحاوي» في الطب، ينظر: الفتاوى ٤/ ١١٤.
(١٠) الجواب الصحيح ٤/ ١٠٤، ١٠٥.

وأنفع من طبّهم، فبقراط يقول: نسبة طبنا إلى طبّ أرباب الهياكل كنسبة طب العجائز إلى طبنا[1].

- إن روح الاستعلاء بالإيمان عند ابن تيمية راسخة رسوخ الجبال، والثقة التامة بهذا الدين وأهله كالنَفَس لديه، فالأمة المحمدية لها خيرية مطلقة حتى في العلوم الدنيوية كالطب مثلاً، وأن «حثالة» المسلمين أحسن معرفة بالطب من الأمم السابقة.

* جوّز ابنُ تيمية الرجوعَ إلى الكفار في العلوم الدنيوية، وإباحة الانتفاع بما عندهم من الطب والحساب ونحوهما، فقال: «مسائل الطب والحساب المحضّ.. غايته انتفاع بآثار الكفار والمنافقين في أمور الدنيا، فهذا جائز، كما يجوز السكنى في ديارهم، ولبس ثيابهم وسلاحهم، وكما تجوز معاملتهم على الأرض - ثم ساق أدلته على ذلك، ثم قال - فإن المشركين وأهل الكتاب فيهم المؤتمَن.. ولهذا جاز ائتمان أحدهم على المال، وجاز أن يستطبّ المسلمُ الكافرَ إذا كان ثقة...»[2].

وقرره في موطن آخر فقال: «إذا كان اليهودي والنصراني خبيراً بالطب ثقة عند الإنسان، جاز له أن يستطبه، كما يجوز له أن يودعه المال...»[3].

فقيّد - رحمه الله - جواز الانتفاع بأهل الطب منهم بأن يكون عارفاً لا جاهلاً، وأن يكون ثقة لا خائناً..

فالحكمة ضالة المؤمن أنّى وجدها فهو أحق بها، فلا مانع من الانتفاع بحكماء الطب ما داموا ثقات، كما أنه قرر جواز استعمال القوس الفارسية - فليس تشبهاً بالكفار - وأنها أنفع من القوس العربية وأجدى وأنكى في قهر العدو وقتاله، وأبلغ في تحقيق القوة المذكورة في قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠][4].

- وأما عن نظرة ابن تيمية للتداوي، فمع أنه قرر وسطية أهل السنة في الأسباب بين الغلاة الفلاسفة، وبين الجفاة الجبرية؛ إلا أنه غلب عليه الردّ والانتقاد لمن بالغ في التداوي وأفرط فيه، فقد حكى أن التداوي - بالجملة - ليس واجباً عند جمهور العلماء... بل قال - رحمه الله -: «لست أعلم سالفاً أوجب التداوي، وإنما كان كثير من أهل الفضل والمعرفة يفضّل تركه اختياراً لما اختاره الله.. وهذا المنصوص عن أحمد، وإن كان من أصحابه من يوجبه، ومنهم من يستحبه..»[5].

وقرر أن التداوي ليس بضرورة كأكل الميتة عند الاضطرار، وغلّظ مقالة أطباء جوّزوا التداوي بالمحرمات؛ فإن الله لم يجعل شفاء هذه الأمة المرحومة فيما حُرّم عليها[6].

وبيّن أن التداوي ليس سبباً مطرداً ولا مستيقناً في حصول الشفاء، كما يتوهمه الكثير من الناس، فقال: «إن الدواء لا يستيقن، بل وفي كثير من الأمراض لا يظن دفعه للمرض، إذ لو اطرد ذلك لم يمت أحد»[7].

وقال أيضاً: «إن كثيراً من المرضى، أو أكثر المرضى، يشفون بلا تداوٍ، لا سيما في أهل الوبر والقرى والساكنين في نواحي الأرض يشفيهم الله بما خلق فيهم من القوى المطبوعة في أبدانهم الرافعة للمرض، وفيما ييسره لهم من نوع حركة وعمل، أو دعوة مستجابة، أو رقية نافعة، أو قوة للقلب، وحسن التوكل، إلى غير ذلك من الأسباب الكثيرة غير الدواء»[8].

وشنّع على من قال: إنه لا يبرأ من هذا المرض إلا بهذا الدواء المعيّن، فقال: «وأما قول الأطباء: إنه لا يبرأ من هذا المرض إلا بهذا الدواء المعيّن، فهذا قول جاهل لا يقوله من يعلم الطب أصلاً، فضلاً عمن يعرف الله ورسوله، فإن الشفاء ليس في سبب معيّن يوجبه في العادة، كما للشبع سبب معيّن يوجبه، إذ من الناس من يشفيه الله بلا دواء، ومنهم من يشفيه الله بالأدوية... إلخ»[9].

وأخيراً؛ «فإن القلب متى اتصل برب العالمين، خالق الداء والدواء، ومدبّر الطبيعة ومصرفها على ما يشاء؛ كانت له أدوية أخرى غير الأدوية التي يعانيها القلب البعيد من المعرض عنه»[10].

والله الموفق لا ربَّ سواه، وهو الشافي لا شفاءَ غيره.

(١) ينظر: مجموع الفتاوى ٢٤/٢٦٨، ١٩/٣٢.
(٢) الفتاوى ٤/ ١١٤ = باختصار.
(٣) مختصر الفتاوى المصرية ص ٥١٦، وانظر: بدائع الفوائد لابن القيم ٣/٢٠٨.
(٤) ينظر: الفتاوى ١٧/٤٨٨، ١٩/٦٠.
(٥) الفتاوى ٢١/٥٦٤.
(٦) ينظر: الفتاوى ٢٤/٢٦٦ - ٢٧٤.
(٧) الفتاوى ٢١/٥٦٥.
(٨) الفتاوى ٢١/٥٦٣.
(٩) الفتاوى ٢٤/٢٧٤.
(١٠) زاد المعاد ٤/١٢.

أفضل تطبيق "مفكرة" إسلامي على "آب ستور"
باللغتين العربية والإنجليزية

مجلة البيان

والعديد من الخدمات المميزة | اتجاه القبلة | أوقات الصلاة | تقويم: هجري/ميلادي | واجهه خدمية مميزة

Al-Bayan Digital Calendar

Available on the iPhone App Store

www.albayan.co.uk